



الجمهورية العربية السورية
جامعة دمشق
كلية الاقتصاد
قسم المصارف والتأمين

أثر فروقات القطع البنوي على كفاية رأس مال المصارف الخاصة في سورية

((دراسة تحليلية))

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير
في الأسواق المالية

إعداد الطالبة

ولاء قاسم علوية

إشراف الأستاذ الدكتور

أكرم حوراني

2018



﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ
وَالْمُؤْمِنُونَ ط
وَسَتُرَدُّونَ اِلَىٰ عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا
كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

صدق الله العظيم

(الآية 105 من سورة التوبة)

الشكر

قال الله تعالى ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾

بعد الثناء والحمد لله الذي وفقني لإعداد هذا العمل، فإنه ليسرني أن أتقدم بالشكر والامتنان إلى أستاذي ومشرفي على هذه الرسالة
الأستاذ الدكتور أكرم حوراني

على ما قدمه لي من إرشادات هادفة وتوجيهات قيمة والحرص الدائم على متابعة هذا العمل في مختلف مراحله، والذي لم يتوانى يوماً عن مد يد المساعدة لي، فكان نعم الموجه والمعين.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى الأساتذة الأجلاء أعضاء لجنة الحكم الموقرين على ما بذلوه من جهد في قراءة هذا العمل، والحكم عليه، وعلى ما قدموه من ملاحظات هامة ساهمت في تحسينه ورفع مستواه العلمي.
و إلى إدارة كلية الاقتصاد في جامعة دمشق وجميع الأساتذة أعضاء الهيئة التدريسية لكل ما قدموه لي من مساعدة ومساندة مكنتني من المضي بخطى ثابتة في مسيرتي العلمية والعملية.
وإلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل كل التقدير والاحترام.

والحمد لله أولاً وأخيراً

الإهداء

إلى الذي أنار دربي وزرع في نفسي حب العلم إلى الذي كان سنداً وسبباً
فيما وصلت إليه

إلى والدي الغالي

إلى من يقدم لي العون دون مقابل إلى من أنارت أمام عيني شموع
الأمل

أمي العزيزة

إلى من كنا معاً قلباً واحداً ونفساً واحداً إلى سندي وعوني في الحياة
....

أخوتي الغاليين

إلى من عشت معهم أصدق لحظات حياتي وأمتعها إلى رفقاء الدرب

أصدقائي الأعزاء

إلى كل من أحب لي الخير أو أهداني إليه أو أعانني على فعله.
لهم جميعاً أهدي عملي المتواضع هذا
مع المحبة والتقدير.

فهرس المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
أ	الآية القرآنية
ب	الشكر
ج	الإهداء
د	فهرس المحتويات
ح	فهرس الجداول
ط	فهرس الأشكال
ي	فهرس الملاحق
ك	الملخص باللغة العربية
1	المقدمة العامة
4	مشكلة البحث
4	أهمية البحث
5	أهداف البحث
5	فرضيات البحث
6	منهجية البحث
6	مصادر البيانات
7	الدراسات السابقة
الفصل الأول القطع البنيوي وأثره على القوائم المالية للمصارف الخاصة في سورية	
12	مقدمة
14	المبحث الأول: سياسات الصرف الأجنبي والتقلبات الحاصلة بسعر الصرف خلال فترة الحرب على سورية
14	أولاً: المفاهيم الخاصة بسعر الصرف
14	1-1- تعريف سعر الصرف
15	1-2- أشكال سعر الصرف

رقم الصفحة	الموضوع
18	1-3- العوامل المؤثرة في أسعار الصرف
19	1-4- مخاطر أسعار الصرف
20	ثانياً: أنظمة أسعار الصرف
20	2-1- نظام سعر الصرف الثابت
21	2-2- نظام سعر الصرف المعموم
22	2-3- تطور أنظمة الصرف في سورية
23	2-4- موجبات الربط بسلة عملات
26	ثالثاً: مراجعة تاريخية لتقلبات سعر الصرف
28	3-1- العوامل الكامنة وراء تقلبات سعر الصرف
32	3-2- أثر التقلبات الحاصلة بسعر صرف الليرة السورية على أهم بنود بيان المركز المالي الموحد للمصارف الخاصة في سورية
34	المبحث الثاني: القطع البنوي "نشأته والفروقات الناجمة عن إعادة تقييمه"
34	أولاً: مفهوم القطع البنوي ونشأته
34	1-2- تعريف القطع البنوي
36	1-2- مركز القطع التشغيلي
36	1-3- أسباب نشأة القطع البنوي
37	ثانياً: القرارات الناجمة لمركز القطع البنوي وفروقات إعادة التقييم
37	2-1- مرحلة ما قبل الحرب على سورية.
40	2-2- مرحلة الحرب على سورية.
43	ثالثاً: أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على نتائج أعمال المصارف الخاصة في سورية
43	3-1- أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على حقوق الملكية وأسعار الأسهم
44	3-2- أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على رأس المال وكفاية رأس مال المصارف
45	3-3- أثر الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على قارئ البيانات

رقم الصفحة	الموضوع
	المالية وعلى السياسات المنتهجة من قبل المصارف
46	3-4- أثر تحسن الليرة السورية على مركز القطع البنوي وعلى القطاع المصرفي بصورة عامة
47	رابعاً: مقارنة بين سورية ولبنان فيما يخص آليات المعالجة المتبعة الخاصة بالفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي
الفصل الثاني	
مقررات لجنة بازل لكفاية رأس المال في المصارف الخاصة السورية	
53	مقدمة
54	المبحث الأول: كفاية رأس المال والمراحل التاريخية لمقررات لجنة بازل الدولية
54	أولاً: مفهوم رأس المال وكفاية رأس المال
54	1-1- مفهوم رأس المال
55	1-2- مفهوم كفاية رأس المال
56	1-3- معايير قياس نسب كفاية رأس المال
57	ثانياً: المراحل التاريخية التي مرت بها مقررات لجنة بازل الدولية
57	1-2- كفاية رأس المال حسب معيار بازل I (Basel 1 Accord)
61	2-2- كفاية رأس المال حسب معيار بازل II (Basel 2 Accord)
62	2-3- كفاية رأس المال حسب معيار بازل III (Basel 3 Accord)
66	المبحث الثاني: القرار الناظم لقياس كفاية رأس المال في سورية ومدى تفقيده بمقررات لجنة بازل II الدولية
67	أولاً: القرار رقم (253/م.ن/ب/4) القاضي بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية في القطاع المصرفي السوري.
69	ثانياً: مقارنة قرارات الملاء الدولية بالأنظمة المحلية .
75	ثالثاً: تقييم المعالجة المتبعة فيما يخص فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي ومدى ملائمتها للنشاط المصرفي السوري.
الفصل الثالث	

الموضوع	رقم الصفحة
الوقوف على الوضع المالي للمصارف الخاصة في سورية (الدراسة التطبيقية)	
المبحث الأول: قياس كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة في سورية	78
المبحث الثاني: سيناريوهات مقترحة لحساب كفاية رأس المال في المصارف الخاصة السورية.	86
النتائج والتوصيات	106
المراجع	110
الملاحق	115
الملخص باللغة الإنكليزية	120

فهرس الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
78	نسب كفاية رأس المال في المصارف الخاصة في سورية.	1
79	نسب كفاية رأس المال للمصارف المدروسة في حال استبعاد أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي	2
82	الأرباح والخسائر الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي في المصارف الخاصة السورية.	3
84	واقع كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة في سورية في عام 2016	4
88	نتائج تطبيق السيناريو الأول المفترض.	5
91	نتائج تطبيق السيناريو الثاني المفترض.	6
93	نتائج تطبيق السيناريو الثالث المفترض.	7
96	نتائج تطبيق السيناريو الرابع المفترض.	8
99	نتائج تطبيق السيناريو الخامس المفترض.	9
102	نتائج تطبيق السيناريو السادس المفترض.	10
105	مقارنة شاملة للسيناريوهات المفترضة.	11

فهرس الأشكال البيانية

رقم الصفحة	عنوان الشكل البياني	رقم الشكل
27	الشكل البياني رقم (1-1): حركة سعر صرف الليرة السورية مقابل الدولار الأمريكي في السوق غير النظامية خلال الفترة 2011- 2015	1
28	الشكل البياني رقم (2-1): حركة أسعار الصرف الرسمية خلال الفترة (2011-2015)	2
29	الشكل البياني رقم (3-1): التقلبات الآنية الحاصلة بسعر الصرف والتقلبات على المدى طويل الأجل.	3
81	الشكل البياني رقم (1-3): الانخفاض بنسب كفاية رأس المال عبر سنوات الدراسة في حال استبعاد أثر أرباح إعادة تقييم القطع البنيوي	4
83	الشكل البياني رقم (2-3): الأرباح المحققة من إعادة تقييم مركز القطع البنيوي خلال سنوات الدراسة.	5

فهرس الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق	رقم الصفحة
1	مقارنة لعناصر الميزانية العمومية للمصارف عينة الدراسة منذ بداية الحرب وحتى نهاية عام 2016.	116
2	الارتفاع بحجم الخسائر المتراكمة المحققة (الخسائر التشغيلية) لدى المصارف المدروسة في عام 2013	117
3	مقارنة بين الأرباح التشغيلية (المُحقَّقة) والأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي (غير المُحقَّقة) عن بيانات عام 2016.	118
4	الآلية احتساب نسبة كفاية رأس المال بعد استبعاد أثر فروقات مركز القطع البنوي حيث تم اعتماد بيانات عام 2016 كمثال للتوضيح.	119
5	الآلية المستخدمة لتشكيل المؤونات الواجبة التكوين لمصرف عودة كمثال عن البيانات المالية بتاريخ 31/12/2016.	120

أثر فروقات القطع البنوي على كفاية رأس مال المصارف الخاصة في سورية (دراسة تحليلية)

الملخص

تهدف الدراسة التعرف إلى أثر الفروقات الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي على القوائم المالية للمصارف بشكل عام وعلى كفاية رأس مالها بشكل خاص. حيث لاحظت الباحثة بعد الاطلاع على البيانات المالية للمصارف عينة الدراسة الارتفاع الكبير الحاصل بنسب كفاية رأس مالها خلال سنوات الحرب على سورية، والذي يعود بشكل أساسي إلى الأرباح المتولدة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي، وذلك استناداً إلى القرارات الصادرة من السلطات النقدية السورية والتي نصّت على وجوب الاعتراف بالأرباح والخسائر المتولدة من إعادة تقييم القطع البنوي ضمن شرائح رأس المال لدى احتساب نسب كفاية رأس المال. في هذا الصدد عمدت الباحثة إلى تسليط الضوء على آليات المعالجة المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي بخصوص مركز القطع البنوي والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه، للتأكد من مدى صحة هذه الآليات والمعالجات، خاصة أنها لم تلتزم بما جاء في معايير لجنة بازل II الدولية التي يتم العمل وفقاً لمقرراتها في سورية، مما دفعنا إلى التساؤل حول حقيقة الإفصاح المصاحب لهذه القوائم المالية ومدى تعبيرها عن حقيقة نتائج أعمال المصارف المدروسة. واعتمد البحث على الأسلوب الاستنباطي، كما اعتمد على منهج دراسة الحالة من خلال الوصف والتحليل، وخلصت الدراسة إلى أنّ للأرباح الناجمة من تقييم مركز القطع البنوي أثراً كبيراً على القوائم المالية للمصارف المدروسة بصورة شاملة، وعلى كفاية رأس مالها بصورة خاصة، حيث تأثرت بيانات عينة المصارف المدروسة بشكل واضح بعد استبعادنا أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي. وتبيّن أنّ الآليات التي اعتمدها مصرف سورية المركزي بخصوص مركز القطع البنوي، قدمت بما ينسجم مع متطلبات المصارف والظروف التي تواجهها خلال الفترة الراهنة وبما يضمن إظهار بياناتها المالية بصورة سليمة. في هذا الصدد عرض البحث مجموعة سيناريوهات تتضمن عدداً من المعالجات للتوصل إلى أفضل سيناريو يمكن تطبيقه لمعالجة الأرباح الناشئة من إعادة تقييم هذا المركز، والتي تتضمن حساب كفاية رأس المال ضمن أطر معالجة أكثر تحفظاً وموضوعية من المعالجة المتبعة حالياً في القطاع المصرفي السوري.

المقدمة:

إنّ موضوع كفاية رأس المال المصرفي واتجاه المصارف إلى تدعيم مراكزها المالية هو أحد الاتجاهات الحديثة في إدارة المصارف والتي عرفت تطوراً كبيراً خلال ربع القرن المنصرم، خاصّةً في ظلّ التطورات التنافسية المتلاحقة التي تشهدها الأسواق العالمية في مجال المعاملات المالية، حيث أصبح أيّ بنك عرضة للعديد من المخاطر المصرفية وفي هذا الصدد بدأ التفكير في البحث عن آليات لمواجهة تلك المخاطر فكان أوّل خطوة في هذا الاتجاه تشكيل وتأسيس لجنة بازل للرقابة المصرفية التي قدمت مقاييساً مختلفة للملاءة كان أبرزها معيار كفاية رأس المال، والتي سرعان ما أصبح التوافق مع الشروط الواردة ضمنها عنصراً من عناصر الجدارة الائتمانية للدول وبنوكها. ولم يتوقف عمل لجنة بازل عند هذا الحدّ بل أصدرت عدّة وثائق متعلقة بمبادئ الإدارة السليمة للبنوك والرقابة الفعّالة عليها وبعد صدور اتفاقية بازل الأولى جرت على الساحة المصرفية تطورات مهمة سواء في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات أم أساليب الإدارة المالية فضلاً عن تعدّد الأزمات الماليّة ممّا تطلّب إعادة النظر في الاتفاقية القائمة، فجاء الإعداد لتعديل تلك الاتفاقية وإصدار اتفاقية جديدة سميت بازل II والتي تضمّنت طرقيّاً مستحدثة لحساب رأس المال المرجّح بالمخاطر واللازم لمواجهة مخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان، ثمّ تلتها اتفاقية بازل III التي عُدّت تطويراً لاتفاقية بازل II استناداً إلى الدروس المستفادة من الأزمات.

ونظراً لكون القطاع المصرفي عنصراً رئيساً في توطيد الثقة بسياسة الدولة ورعايتها للمصالح الاقتصادية ممّا يقتضي الحفاظ على جهاز مصرفي قوي وسليم، وذلك من خلال الرقابة المصرفية التي تقع مسؤوليتها بشكل رئيسي على عاتق المصرف المركزي عبر وضع الأنظمة والقرارات الملائمة للتأكد من أنّ المصارف تتمتع بالملاءة المالية وتحقق نسب كفاية رأس المال المطلوبة وفقاً لمعايير دولية تعزّز من سلامة واستقرار النظم المصرفية، بما يحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين ويضمن سلامة تنفيذ السياسة النقدية للدولة بالشكل المناسب، في هذا المجال قام مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف "بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية للرقابة المصرفية الصادرة في تموز عام (1999) والخاصّة بكفاية رأس المال حيث أصدر القرار رقم (253/م.ن/ب4)⁽¹⁾ لعام 2007، الذي ألزم من خلاله كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية التقيد بمواد محدّدة والالتزام بالعمل بها بما ينسجم مع مقررات بازل II الدولية.

ونظراً لعدم تماثل القطاعات المصرفية وطبيعة الأسواق بالإضافة للمخاطر المحيطة ببيئة كل قطاع مصرفي والتي تختلف من دولة إلى أخرى، فقد تلجأ بعض المصارف المركزية إلى اعتماد آليات واتخاذ إجراءات وقرارات فيما يخصّ بعض البنود دون التقيد بما ورد ضمن اتفاقية بازل II كما هو

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253/م.ن/ب4)، 24/1/2007، الرابط: <http://cb.gov.sy/ar/legislations-laws/single?id=abf88743a1>

الحال فيما يخص مركز القطع البنوي والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه، حيث عمد مصرف سورية المركزي إلى إصدار مجموعة قرارات فيما يخص آلية المعالجة الواجب اتباعها بخصوص هذا المركز والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه كان أولها القرار رقم (182/م/ن/ب/4)⁽¹⁾ تاريخ 2006/1/16 القاضي بأنه "يجب على جميع المصارف العاملة والمرخص لها التعامل بالقطع الأجنبي معالجة فروقات القطع الناجمة عن إعادة تقييم أية موجودات ناجمة عن الاكتتاب برأس المال بعملة أجنبية، في تاريخ إعداد البيانات المالية وفق المعيار (21) من معايير المحاسبة الدولية باعتبار هذه الفروقات كدخل أو نفقة في تاريخ قطع الحسابات، وحيث إن هذه الفروقات غير مُحققة فعلاً ولا تُمثل ربحاً أو خسارة حقيقية، فإنه من الواجب تمييز هذه الفروقات في حساب الأرباح والخسائر على أنها غير مُحققة ولا تخضع للتوزيع ولا لضريبة الدخل".

ومن ثم أُصدر القرار رقم (253/م/ن/ب/4)⁽²⁾، الذي نصَّ على وجوب إدراج كامل مبالغ فروقات تقييم القطع البنوي ضمن الأموال الخاصة المساندة لأغراض احتساب نسبة كفاية رأس المال⁽³⁾ بشرط ألا تتجاوز الأموال الخاصة المساندة قيمة الأموال الخاصة الأساسية.

ونظراً إلى استقرار أسعار صرف العملات الأجنبية في فترة ما قبل الحرب لم ينشأ من إعادة تقييم مركز القطع البنوي فروقات تُذكر، وبالتالي لم يكن الاعتراف بالفروقات الناشئة من إعادة تقييمه ضمن حقوق الملكية وشرائح رأس المال ذو أثر على القوائم المالية للمصارف الخاصة في سورية أو كفاية رأس مالها.

إلا أنه وفي ظل الحرب الراهنة وما شهدته من تقلبات شديدة في سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الليرة السورية تولّد لدى المصارف أرباحاً كبيرة نتيجة إعادة تقييم ذلك المركز وأصبحت هذه الأرباح تشكل الدعامة الأساسية للمصارف الخاصة في سورية التي تستطيع من خلالها تحقيق نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدّد، خاصّة بعد القرار الصادر والذي جاء تعديلاً للقرار رقم (253/م/ن/ب/4)⁽⁴⁾ والقرار رقم (362/م/ن/ب/1)⁽⁵⁾ والذي "نصَّ على وجوب إدراج كامل مبالغ الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم القطع البنوي ضمن الأموال الخاصة الأساسية بدلاً من الأموال الخاصة المساندة"⁽⁶⁾.

ونظراً إلى كون الأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي هي أرباح غير مُحققة كما وأنها تتأثر بالتقلبات الحاصلة في سعر الصرف، ونظراً إلى كون سعر الصرف خلال فترة الحرب غير

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (182/م/ن/ب/4)، 2006/1/16.

(2) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253/م/ن/ب/4)، 24/1/2007، المادة الثامنة.

(3) نظراً لكون شرائح رأس المال (الأساسي والمساند) تشكل بسط نسبة كفاية رأس المال.

(4) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253/م/ن/ب/4)، مرجع سابق.

(5) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (362/م/ن/ب/1)، 4/2/2008.

(6) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1088/م/ن/ب/4)، 2014/2/26.

مستقر ويشهد تقلبات بشكل كبير وغير موضوعي، وعليه فإن الأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي هي أرباح غير ثابتة وتخضع للتذبذب وإدراجها ضمن الشريحة الأولى لرأس المال لدى احتساب نسبة الملاءة سيؤدي إلى تذبذب النسبة بشكل غير موضوعي، مما لا ينسجم مع الطبيعة والهدف من هذه النسبة الرقابية المهمة خاصة أن الحرب الراهنة على البلاد تتطلب الالتزام بمعايير أكثر تحفظاً. مما دفعنا إلى التساؤل حول حقيقة الإفصاح المصاحب لهذه القوائم المالية، ومدى تعبيرها عن حقيقة نتائج أعمال المصارف المدروسة وبشكل خاص مدى تعبيرها عن واقع (ملاءة) كفاية رأس المال المصارف المدروسة.

مشكلة البحث:

تتجسد مشكلة البحث في تحديد أثر الفروقات الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي على القوائم المالية للمصارف الخاصة في سورية، لا سيما أنها أسهمت بشكلٍ فعالٍ في إطفاء (الخسائر) الناجمة فعلاً من النشاطات التقليدية والخدمات الفعلية المقدمة من قبل تلك المصارف، بالإضافة إلى التغير في مدلولات النسب المالية والتحليلية المعتمدة من قبل مستخدمي تلك البيانات والمعلومات وأهمها نسب كفاية رأس المال.

حيث أنها أثرت وبشكل كبير في احتساب نسب كفاية رأس المال لدى المصارف المدروسة وذلك وفقاً للقرارات الصادرة من مجلس النقد والتسليف⁽¹⁾، والتي نصّت على وجوب الاعتراف بتلك الأرباح والخسائر الناتجة من إعادة تقييم القطع البنوي ضمن شرائح رأس المال لدى احتساب نسبة كفاية رأس المال.

وبناءً على ما سبق فإن مشكلة البحث تكمن في الإجابة عن السؤالين الآتيين:

السؤال الأول : هل للفروقات الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي أثر على نسب كفاية رأس مال المصارف الخاصة في سورية؟

السؤال الثاني : هل تعبّر أليات معالجة فروقات مركز القطع البنوي عن حقيقة نتائج أعمال المصارف الخاصة في سورية بشفافية وموضوعية؟

أهمية البحث:

نظراً إلى كون المصارف جزءاً مهماً من النسيج الاقتصادي للبلاد تُؤثّر وتتأثر به، فإنّه يقع على عاتقها مسؤولية النهوض بالاقتصاد الوطني، خاصةً في ظل الحرب الراهنة على سورية والتي جعلت البلد تشهد تراجعاً على جميع الأصعدة، لذلك تتكشف ضرورة المحافظة على قطاع مصرفي قوي وسليم وذلك من خلال التأكد من مدى الملاءة التي يتمتع بها القطاع المصرفي الخاص في سورية بعيداً عن الأرباح غير المحققة الناجمة من تغيرات غير موضوعية بسعر الصرف ووفقاً لأسس ومعايير عالمية، إضافة إلى دراسة مكامن القوة والضعف فيه وما هي الإجراءات التصحيحية اللازمة لعمله بما يُعزز وضع القطاع المصرفي السوري ويُساهم في دعم ثقة المودعين والمستثمرين، الأمر الذي يحقق الأهداف الاستراتيجية للمصرف ويقوي دوره في المجتمع ويدعم الاقتصاد الوطني.

إضافة إلى قلة الدراسات الميدانية في المصارف الخاصة السورية - المتعلقة بآليات معالجة فروقات تقييم القطع البنوي وأثرها على القوائم المالية للمصارف - وبالتالي قد تساهم هذه الدراسة في خلق الحافز للقيام بدراسات أخرى مرتبطة ذات صلة بالموضوع.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253/م/ن/4)، وتعديلاته القرار رقم (1088/م/ن/4).

أهداف البحث:

- تسعى الباحثة من خلال البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:
 - الوقوف على حقيقة الوضع المالي للمصارف المدروسة وذلك من خلال احتساب نسب كفاية رأس المال دون الاعتراف بالفروقات الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي.
 - احتساب نسب كفاية رأس المال لدى المصارف المدروسة دون الإعتراف بالفروقات الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ومقارنتها مع نسب الكفاية الصادرة في القوائم المالية للمصارف عينة الدراسة.
 - تحليل ومناقشة مدى صحة القرارات الصادرة من السلطات النقدية السورية فيما يخص آليات معالجة فروقات مركز القطع البنوي ، ومدى تعبيرها عن حقيقة نتائج أعمال المصارف المدروسة.
 - الوقوف على المبررات التي دفعت السلطات النقدية إلى تعديل القرارات الصادرة فيما يخص آلية معالجة فروقات مركز القطع البنوي وإدراجها ضمن شريحة رأس المال الأساسي بدلاً من شريحة رأس المال المساند ومناقشة مدى صحة القرار .
 - عرض مجموعة من السيناريوهات تتضمن عدداً من المعالجات التي تأخذ بعين الاعتبار خصوصية مركز القطع البنوي، وخصوصية الوضع الذي تمر به المصارف الخاصة في سورية نتيجة الحرب الراهنة للتوصل لأفضل سيناريو يمكن تطبيقه لمعالجة الأرباح الناشئة من إعادة تقييم هذا المركز والتي تتضمن حساب كفاية رأس المال ضمن أطر معالجة أكثر تحفظاً وموضوعية من المعالجة المتبعة حالياً في القطاع المصرفي السوري والتي نصت على الاعتراف بكامل الأرباح والخسائر الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن شريحة رأس المال الأساسي.

فرضيات البحث:

من خلال استعراض مشكلة البحث وأهدافها والنظريات السابقة، صيغت فرضيات البحث بالشكل الآتي:

- الفرضية الأولى:** لا تحقق المصارف الخاصة في سورية الحد الأدنى لمتطلبات كفاية رأس المال في حال لم يتم الاعتراف بالفروقات الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي.
- الفرضية الثانية:** لا تحقق المصارف الخاصة في سورية الحد الأدنى لمتطلبات كفاية رأس المال وفقاً لمعايير بازل II .

الفرضية الثالثة: لا تعبر معالجة الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي عن حقيقة الوضع المالي للمصارف الخاصة في سورية.

منهجية البحث:

يعتمد البحث على الأسلوب الاستنباطي، إذ تمّ الرجوع إلى الأدبيات من كتب علمية وأبحاث ودوريات للتعرف إلى الجهود والدراسات السابقة ذات الصلة، كما تمّ اعتماد المنهج الوصفي التحليلي للوقوف على حقيقة الوضع المالي للمصارف المدروسة من خلال الوصف والتحليل، كون البحث يهدف إلى وصف الحالة الراهنة وتحليل منعكاساتها واقتراح سيناريوهات أكثر ملاءمة فيما يخص معالجة الفروقات الناشئة من إعادة التقييم مركز القطع البنيوي.

مصادر البيانات:

تمّ الحصول على البيانات المستخدمة في البحث من التقارير والبيانات المالية السنوية للمصارف الخاصة في سورية المنشورة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية الإلكتروني، بالإضافة إلى المراجع والمؤلفات العلمية والتقارير والقرارات والقوانين والتعليمات الصادرة من مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف.

حدود البحث ومحدداته:

تتمثل حدود البحث فيما يلي:

الحدود المكانية: تقتصر الدراسة على المصارف المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية ويغطي ما مجموعه أربعة عشر مصرفاً.

الحدود الزمانية: يتحدد المجال الزمني في الفترة من 2010 وحتى 2016.

ويمكن إيجاز محددات الدراسة بالآتي:

- قلة المراجع والدراسات التي تناولت موضوع مركز القطع البنيوي والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه نظراً لحدثة هذا الموضوع والذي ظهرت آثاره مع بداية الحرب على سورية.
- واجهت الباحثة صعوبات من ناحية جمع البيانات من حيث الوقت فيما يخص البيانات المالية المنشورة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية.

الدراسات السابقة:

الدراسات العربية

- زيدان، إيهاب غازي (2008): مدى تطبيق معايير بازل II على قطاع المصارف الخاصة في سورية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بلجنة بازل ومقرراتها والمعايير التي تقوم عليها، والتطورات التي لحقت بانئقالها من مقررات بازل I إلى مقررات بازل II، ومدى تطبيق المصارف الخاصة في سورية لهذه المقررات، كما هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تطبيق مقررات بازل I في المصارف الحكومية من خلال دراسة للمصرف المركزي السوري وانتقاله لتطبيق مقررات بازل II، وقد تمّ استخدام المنهج الوصفي الاستقرائي عن طريق أخذ عينة تشتمل على عدد من المصارف الخاصة (البنك العربي في سورية - بنك بيبيلوس في سورية) ووضع استبيان خاصّ موجّه إلى هذه المصارف وقد بينت النتائج أنّ الإطار الجديد لكفاية رأس المال يتجنب العديد من المشكلات القائمة في الإطار القديم خاصة فيما يتعلق بالتركيز على التصنيفات والتقييمات الائتمانية للمصارف والذي يحقق قياس أكثر واقعية للمخاطر المحيطة بالعمل المصرفي، وخاصة مخاطر عدم السداد المحتملة للطرف المدين، إلّا أنّ عدداً قليلاً من المصارف العربية حصلت على تقييم ائتماني من قبل وكالات التصنيف العالمية وعليه فإنّ هذا الإطار يخدم وبشكل واضح المصارف الكبرى لمجموعة الدول العشر التي تتمتع بتصنيفات ائتمانية عالية، وهو ما يشكل ضغط على المصارف العربية من أجل زيادة متطلبات رأس المال، لذا فإنّ تطبيق مقررات بازل II ضرورة قصوى يتطلبها السوق السورية لمواكبة التطورات الحاصلة في الأسواق العالمية والقدرة على المنافسة.

- الصفدي، وليد مأمون (2011): تطبيق مقررات لجنة بازل II وآثارها على المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية - دراسة على المصارف الخاصّة السورية -.

هدف البحث إلى دراسة واقع المصارف الخاصّة في سورية ومدى اهتمامها وجديتها في اعتماد أسس ومعايير للرقابة على مخاطر الائتمان وتطبيق معايير بازل II التي أصبحت حاجة ملحة في ظل الأزمة العالمية الأخيرة، وانعكاسات ذلك في تحقيق ضبط المخاطرة الائتمانية ورفع مستوى محفظة القروض لدى المصارف ومدى تأثيرها على دخل المصارف وكفاية رأس المال وقد شملت عينة الدراسة المصارف الخاصّة كافة في سورية للفترة الممتدة من عام 2006 وحتى عام 2010، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي للوقوف على أهم معايير وقرارات لجنة بازل II المتعلقة بالمخاطر الائتمانية محلاً للعوامل التي يعتقد أنها تؤثر وتتأثر بالمخاطر الائتمانية وبالتالي على أداء المصارف المدروسة ومدى ارتباطها بكفاية رأس المال وقد توصلت الدراسة إلى أنّ مجلس النقد والتسليف يلزم جميع المصارف الخاصّة في سورية بتنفيذ جميع القرارات الصادرة والخاصة بتطبيق بازل II، وذلك يعكس جدية والتزاماً كبيراً في تطبيق المعايير الدولية الصادرة من لجنة بازل II إلّا أنّ

هذه القرارات تعاني من صعوبة في الفهم وقلة الوضوح وكثرة التعديلات والملحقات بأي قرار حيث تترك المجال لظهور أكثر من رأي في تطبيقها خاصة تلك القرارات المرتبطة بقياس المخاطر الائتمانية خاصة، إضافة إلى وجود بعض الانحرافات عما جاء في معايير بازل II حيث يتم قياس المخاطر الائتمانية في المصارف الخاصة في سورية بشكل معدل وفقاً للظروف الداخلية وذلك لصعوبة تطبيقه وفق ما ورد ضمن معايير بازل II الدولية.

- **هاشم، محمد (2015):** تأثير زيادة أسعار صرف العملات الأجنبية وتذبذبها على كفاية رؤوس الأموال الخاصة من 2010 إلى 2014.

هدفت الدراسة إلى أخذ عينة من المصارف ومقارنة التغيرات التي طرأت على رؤوس أموالها من خلال الأثر الذي أحدثته تغير أسعار القطع الأجنبي فيها وفي نسبة كفاية رأس المال مما يؤثر في ضمان استمرارية هذه البنوك بحسب توصيات لجنة (بازل I, بازل II, بازل III). وركزت الدراسة على أهمية وضرورة قيام المصارف بزيادة رأس مالها إلى الحد المطلوب خلال المدة المحددة بالقانون وذلك كون عدم زيادة رأس المال ممكن أن يؤدي إلى مخاطر مصرفية (تشغيلية مالية, سوقية).

وقد اعتمد الباحث في دراسته على أسلوبين لدراسة أثر التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات الأجنبية على الإفصاح المحاسبي للقوائم المالية في المصارف السورية وهما أسلوب المنهج الاستقرائي، وأسلوب المنهج الاستنباطي.

وتوصلت الدراسة إلى تأثير رؤوس أموال المصارف السورية الخاصة بالتغير الحاصل على أسعار صرف القطع الأجنبي مما من شأنه أن يؤثر في ضمان سلامتها واستمراريتها، كما أظهرت الدراسة الانخفاض الحاصل بنسب كفاية رأس المال لعام 2014 عند تقييم رأس المال بأسعار الصرف لأعوام الدراسة وملاحظة التراجع والإنخفاض الحاصل فيها.

- **هاشم، محمد (2015):** بحث بعنوان الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم (21) على مستخدمي القوائم المالية في المصارف السورية الخاصة.

تناولت الدراسة الأثر الناجم من تطبيق المعيار المحاسبي رقم (21) والذي يُعنى بأخذ التغيرات الحاصلة في أسعار العملات الأجنبية المختلفة من خلال إعادة تقييمها بحسب الأسعار السائدة في تاريخ إعداد القوائم المالية، وما ينتج منها من أرباح أو خسائر نتيجة إعادة تقييمها بشكل منفرد مع تجاهل تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 29 محاسبة التضخم والذي من شأنه أن يؤثر في القوائم المالية مما يشكك في القياس والإفصاح المحاسبي المعتمد.

وقد لاحظ الباحث من خلال تحليله للبيانات المالية المنشورة للمصارف الخاصة السورية في تاريخ 2012/12/31 أنهم أخذوا بعين الاعتبار قرار مجلس النقد والتسليف رقم (182/م/ن/ب/4)¹ القاضي بأنه

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، مرجع سابق.

يجب على جميع المصارف العاملة والمرخص لها التعامل بالقطع الأجنبي معالجة فروقات القطع الناجمة عن إعادة تقييم أية موجودات ناجمة من الاكتتاب برأس المال بعملة أجنبية ، بتاريخ إعداد البيانات المالية وفق المعيار (21) من معايير المحاسبة الدولية باعتبار هذه الفروقات كدخل أو نفقة في تاريخ قطع الحسابات، وحيث إنّ هذه الفروقات غير محققة فعلاً ولا تمثل ربحاً أو خسارة حقيقية وعليه أخذوا بعين الاعتبار التغير الحاصل في أسعار العملات الأجنبية المختلفة، وبالمقابل لم تُراعى التغيرات التي حدثت في مستوى أسعار العملة المحلية في إعداد القوائم المالية في الفترة ذاتها ممّا يشكك في القياس والإفصاح المحاسبي المعتمد بأنه قد يكون مُضللاً، فتجاهل التضخم الحاصل من قبل إدارات تلك المصارف المسؤولة عن إعداد تلك البيانات المالية من شأنه أن يُقلل من سلامة تمثيل المركز المالي الحقيقي لهذه المصارف.

واعتمد البحث على الأسلوب الاستنباطي، وعليه قام البحث بدراسة أثر استبعاد هذه الزيادة الناتجة من تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم (21) بمفرده في ظل هكذا ظروف ودون ملاحظة التغيرات الحاصلة في مستوى أسعار العملة المحلية إلى جانبه للوقوف عند حقيقة الوضع المالي للمصارف الخاصة السورية بشكل مجرد، ووصلت الدراسة إلى أنّ البيانات عينة المصارف محل الدراسة التطبيقية تأثرت بشكل واضح بعد استبعاد أثر المعيار (21)، حيث حدثت فروقات واضحة في إجمالي حقوق المساهمين (انخفضت)، بالإضافة لكل من حقوق الملكية ونصيب السهم الأساسي من الربح وكفاية رأس المال وخلصت الدراسة إلى أنّ اعتماد الأرباح الناجمة من تقييم مراكز العملات الأجنبية لهذه المصارف أثّرت على نتائج أعمال المصرف حيث استفاد القطاع المصرفي وبشكل كبير، مما انعكس على نتائج أعمالها من ربح أو (خسارة إن وجدت) ، وأوصت الدراسة بضرورة مراعاة إدارات المصارف الخاصة التغير الحاصل في المستوى العام للأسعار، وأخذة بعين الاعتبار من خلال تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم (29) جنباً إلى جنب مع تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم (21) لتجنب ما وقعت به من تضليل في بياناتها المالية وخلقاً في الإفصاح المحاسبي.

ب- الدراسات الأجنبية :

- Jason, Kofman (2004): The Benefits of Basel II and the path to Improve Financial performance

"منافع بازل II والطريق نحو تحسين الأداء المالي"

هدفت الدراسة إلى توضيح أثر تطبيق معايير الإطار الجديد المعدل لمتطلبات رأس المال وفقاً لما نصّت عليه اتفاقية بازل II على الأداء المالي، والذي أسهم في إحداث تحسينات كبيرة ممّا جعلها قادرة على تحقيق ميزة تنافسية.

ووصلت الدراسة إلى أن اتفاقية بازل II تُحفّز إلى تبني منهجيات أكثر تقدماً في تحديد وقياس المخاطر المصرفية وخاصة المخاطر الائتمانية، واعتبرت الدراسة أن العمل وفقاً لمقررات بازل II يعدّ استثماراً وليس مجرد تكلفة، وذلك للمنافع التي تجنيها المصارف عند الالتزام بمعايير الإطار الجديد.

التعقيب على الدراسات السابقة:

تناولت الدراسات السابقة موضوع كفاية رأس المال لدى البنوك سواء من حيث دراسة مخاطر الائتمان ودوافع تطبيق مقررات لجنة بازل ومدى الاستعدادات لتطبيق هذه المقررات، بالإضافة إلى إدارة المخاطر في المصارف، إلا أنها لم تتطرق إلى موضوع مركز القطع البنوي صراحة ومدى صحة آلية المعالجة المتبعة بخصوصه في سورية والتي تؤثر بشكل مباشر في احتساب نسب كفاية رأس المال كما وأنّها لم تتناول المعالجة التي يمكن اتباعها في حال تدني شريحة رأس المال الأساسي إلى ما دون شريحة رأس المال المساند هذه الحالة التي تواجه المصارف في حال كانت البلاد تمر بأزمات، أمّا بالنسبة لما تضيفه هذه الدراسة فإنّها تتناول احتساب كفاية رأس المال في البنوك الخاصة السورية في ضوء مقررات لجنة بازل II بهدف الوقوف على حقيقة الوضع المالي للمصارف خلال الفترة الراهنة، وذلك بهدف المحافظة على سلامة واستقرار النظام المصرفي وتدعيم المتطلبات الرقابية كما وتعمل على تقديم مجموعة سيناريوهات لحساب كفاية رأس المال بما يتلاءم مع خصوصية مركز القطع البنوي وخصوصية الحرب الراهنة التي تشهدها البلاد ضمن أطر معالجة أكثر تشدداً وموضوعية.

الفصل الأول

القطع البنوي

وأثره على القوائم المالية للمصارف الخاصة في سورية

المبحث الأول: سياسات الصرف الأجنبي والتقلبات الحاصلة بسعر الصرف خلال فترة الحرب على سورية

أولاً: المفاهيم الخاصة بسعر الصرف

ثانياً: أنظمة أسعار الصرف

ثالثاً: مراجعة تاريخية لتقلبات سعر الصرف

المبحث الثاني: القطع البنوي "تأثيراته والفروقات الناجمة عن إعادة تقييمه"

أولاً: مفهوم القطع البنوي ونشأته

ثانياً: القرارات الناجمة لمركز القطع البنوي وفروقات إعادة التقييم.

ثالثاً: أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على نتائج أعمال

المصارف الخاصة في سورية

رابعاً: مقارنة بين سورية ولبنان فيما يخص آليات المعالجة المتبعة الخاصة

بالفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي

المقدمة:

يتميز عالمنا اليوم بنمو الاقتصاد وتطوره بشكل كبير في شتى المجالات، لاسيما الدولية منها من التجارة الخارجية الدولية في السلع والخدمات وحركة رؤوس الأموال وتبادل العملات والقروض الدولية، وكذلك من الانفتاح الاقتصادي الذي تشهده معظم الدول على اقتصاديات الدول الأخرى مما أدى إلى قيام المقيمين بإجراء مبادلات لمختلف السلع والخدمات والأصول بيعاً وشراءً نحو العالم الخارجي، إذ لا يمكن للنقد المحلي أن يستعمل كأداة لتسوية هذه المبادلات مما يستلزم وجود وسيلة أخرى، ألا وهي سعر الصرف الذي يعد أداة الربط بين الاقتصاد المحلي وباقي الاقتصاديات. وخلال الأزمة السياسية والاقتصادية التي تمر بها سورية ومع الصعوبات والعقوبات التي تواجهها برز موضوع إدارة سعر صرف الليرة السورية كأحد أهم المواضيع التي أخذت حيزاً كبيراً من اهتمام الاقتصاديين والمواطنين على حدٍ سواء، لما كان له من انعكاسات خاصة على المستوى العام للأسعار نتيجة للتقلبات الكبيرة التي شهدتها والتي كان لها أثر ملحوظ في كافة المجالات والقطاعات بما فيها القطاع المصرفي.

حيث أن لكل منشأة نشاطات أجنبية، ويكون لها عمليات بعملات أجنبية ومن أجل شمول تلك العمليات في القوائم المالية للمنشأة، فإنه يجب التعبير عنها بعملة المنشأة معدة التقرير وبالتالي يجب ترجمة القوائم المالية للعمليات الأجنبية إلى عملة المنشأة معدة التقرير⁽¹⁾. ونظراً للارتفاعات الكبيرة التي سجلها سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الليرة السورية في فترة الحرب على سورية، تأثرت معظم بنود الميزانية التي تحتوي على عمليات بالعملات الأجنبية لدى ترجمة هذه البنود ومعادلتها إلى الليرات السورية.

ونظراً لكون المصارف الخاصة في سورية تحتفظ بجزء من رأس مالها بالعملات الأجنبية وهو ما يمثل مركز القطع البنوي، تولد أرباح كبيرة ناتجة عن إعادة تقييم هذا المركز بالليرات السورية والتي أسهمت في رفع أرباح القطاع المصرفي السوري ليبدو في موقف مالي سليم رغم الخسائر التشغيلية الكبيرة التي تكبدها نتيجة الحرب الراهنة وتوقف عدد كبير من المقترضين عن السداد.

انطلاقاً مما سبق ناقش الفصل الأول الإطار النظري لسعر الصرف وصولاً للتقلبات الحاصلة فيه خلال فترة الحرب على سورية والتي كان لها أثراً كبيراً على معظم بنود بيان المركز المالي (الميزانية العمومية) للمصارف الخاصة في سورية وبشكل خاص على مركز القطع البنوي.

(1) هاشم، محمد، (2015). الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم 21 على مستخدمي القوائم المالية في المصارف السورية الخاصة، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (37)، العدد (1).

ومن ثم عرّف الفصل في المبحث الثاني منه مركز القطع البنيوي وآلية نشأته وكافة القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف فيما يخص آلية معالجة الأرباح والخسائر الناجمة عن إعادة تقييمه وصولاً إلى أثر هذه الفروقات (الأرباح/ والخسائر) على نتائج أعمال المصارف المدروسة.

المبحث الأول

سياسات الصرف الأجنبي

والتقلبات الحاصلة بسعر الصرف خلال فترة الحرب على سورية

تمهيد

تعتبر سياسة الصرف الأجنبي على دور الدولة بكل مقوماتها التقليدية على المستوى الدولي وبتقلها الاقتصادي في عالم أصبحت فيه قوى السوق هي المحدد الأساسي لكل قرارات السياسة الاقتصادية، حيث تلعب سياسة الصرف دوراً مهماً وأساسياً في النشاطات الاقتصادية الخارجية التي يقوم بها أي بلد سواء كان ذلك النشاط تجاري أو استثماري.

وفي هذا الإطار سيتناول المبحث الأول المفاهيم الخاصة بسعر الصرف في البداية ثم سيتطرق إلى أنظمة الصرف وتطورها تاريخياً في سورية، وأخيراً التقلبات الحاصلة بسعر الصرف خلال فترة الحرب وأثر هذه التقلبات على أهم بنود بيان المركز المالي الموحد للمصارف الخاصة في سورية.

أولاً: المفاهيم الخاصة بسعر الصرف:

1-1- تعريف سعر الصرف:

يُعرّف سعر الصرف (Exchange Rate) بأنه "عدد الوحدات النقدية لعملة من العملات الذي يمكن التعبير عنه في وحدة نقدية واحدة من عملة أخرى، أي أنه سعر عملة ما مقيم بعملة أخرى"⁽¹⁾، "إضافة إلى كونه وسيلة هامة للتأثير على تخصيص الموارد بين القطاعات الاقتصادية وعلى ربحية الصناعات التصديرية وتكلفة المواد المستوردة"⁽²⁾.

أما الاقتصادي حمدي عبد العظيم فقد اعتبر أن "النقد الأجنبي هو بمثابة سلعة كغيرها من السلع يتم تبادلها مع الدول المصدرة لهذه العملات، وتعتبر عن ثمنها بوحدات من العملة الوطنية"⁽³⁾. وقد عرّفت الباحثة سعر الصرف بأنه: عدد الوحدات من عملة معينة الواجب دفعها للحصول على وحدة واحدة من العملات الأخرى وبالتالي فهي بمثابة المرآة التي تعكس حالة اقتصاد الدولة كاملاً وتعتبر عنه، إضافة إلى كونها الأداة التي تربط أسعار السلع في الاقتصاد المحلي مع أسعارها في الاقتصاديات الأخرى.

(1) سرور، منال محمد تيسير. (2014). العوامل المؤثرة في سوق العملات الأجنبية - دراسة تطبيقية على مؤشر الدولار

الأمريكي - رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، ص 45.

(2) الحوراني، أكرم محمود، والمشعل، ياسر. الاحتياطات وسعر الصرف وانعكاسهما على السياستين المالية والنقدية. ورقة

عمل مقدمة إلى الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد.

(3) حمدي عبد العظيم. (1984). سياسة سعر الصرف وعلاقته بالموازنة العامة للدولة. القاهرة: مكتبة النهضة العربية، ص 96.

1-2- أشكال سعر الصرف:

أ- سعر الصرف الاسمي:

يعرف سعر الصرف الاسمي على أنه "سعر عملة أجنبية بدلالة وحدات عملة محلية أو العكس، سعر العملة المحلية بدلالة وحدات العملة الأجنبية"⁽¹⁾.

ويقصد بهذا التعريف سعر العملة الجاري الذي لا يأخذ بعين الاعتبار قوتها الشرائية من سلع وخدمات ما بين البلدين إنما يتحدد تبعاً لقوى العرض والطلب عليها في سوق الصرف في لحظة زمنية معينة.

يتغير سعر الصرف الاسمي يومياً إما إيجاباً أو سلباً بالنسبة لقوة العملة مقابل العملات الأخرى في سوق الصرف، فالتغير إيجاباً يعني ارتفاع سعر العملة المحلية بالنسبة للعملة الأجنبية أما سلباً فهو انخفاض سعر العملة المحلية، حيث يستجيب هذا السعر في تغيراته لمجموعة من المحددات كتغير الأسعار المحلية والدولية وتطور أسعار الفائدة بالإضافة إلى العوامل النفسية للمتعاملين.

"كما يمكن للسلطات تثبيت سعر الصرف الاسمي إذا حافظت على مستوى مستقل لسعر الصرف الرسمي إما عن طريق التدخل (بيع أو شراء العملات الأجنبية) في سوق الصرف أو عن طريق عدم السماح بتنفيذ المعاملات بالنقد الأجنبي إلا من خلال مؤسسة رسمية (مثل البنك المركزي) ويسعر محدد قانونياً"⁽²⁾.

وينقسم سعر الصرف الاسمي إلى سعر الصرف الرسمي وهو المعمول به في التعاملات الجارية الرسمية، وسعر الصرف الموازي وهو السعر المعمول به في الأسواق الموازية، ومما لا شك فيه أن سعر الصرف الاسمي هو محدد رئيسي للثمن المحلي للعملة الأجنبية لكنه ليس المحدد الوحيد، حيث يميل هذا السعر إلى التقلب تبعاً لظروف العرض والطلب وبالتالي لا تعتبر "أسعار الصرف الاسمية المؤشر الذي يعبر بشكل حقيقي عن قيمة العملة نظراً لكونه يتجاهل التضخم الحاصل بين البلد المحلي والدولة الأجنبية من هنا ظهر مفهوم جديد لسعر الصرف هو سعر الصرف الحقيقي"⁽³⁾.

ب- سعر الصرف الحقيقي:

يمثل سعر الصرف الحقيقي التحركات في سعر الصرف الاسمي معدلة بنسبة التضخم في بلدين مختلفين⁽⁴⁾.

(1) بوخاري، لحو. (2009). دور سياسات الصرف الأجنبي في رفع كفاءة السياسة النقدية - الاقتصاد الجزائري نموذجاً -.

رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.

(2) بوعلام، مولا. (2005). سياسات سعر الصرف في الجزائر دراسة قياسية في الفترة (2003:04-2003:01). رسالة

ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر.

(3) قانوس، مقداد عبد الجبار حامد. (د.ت). اختيار نظام الصرف الأمثل للدينار الأردني، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.

(4) Bishop Paul, Dixon Don. (1992). **Foreign Exchange Handbook Managing Risk and Opportunity in global currency market.** (1st ed), USA: McGraw – Hill, p 26

أي أنه ذلك المؤشر المرجح الذي يعمل على الجمع بين كل من تقلبات سعر الصرف الاسمي وتباين معدلات التضخم، باعتبار أنه يأخذ في الحسبان التقلبات التي تطرأ على الأسعار الأجنبية وربطها بمستوى الأسعار المحلية.

"ويعبر عن سعر الصرف الحقيقي بالعلاقة التالية"⁽¹⁾:

$$\Sigma = EP^* / P$$

حيث:

Σ : يمثل سعر الصرف الحقيقي.

E: يمثل سعر الصرف الاسمي

P^* : يمثل مستوى الأسعار في البلد الأجنبي.

P: يمثل مستوى الأسعار في البلد المحلي.

ومنه نجد أن سعر الصرف الحقيقي يجمع تقلبات سعر الصرف الاسمي ومعدلات التضخم وبالتالي فهو يعطينا مؤشر حقيقي على القوة الشرائية لأسعار صرف العملات أي ما يمكن شراؤه فعلياً بوحدة واحدة من العملة المحلية، كما أن السعر الحقيقي للصرف يعبر عن مستوى القدرة التنافسية لأسعار سلع الدولة.

حيث أنه في حال اتجاه مؤشر سعر الصرف الحقيقي نحو الارتفاع فإن ذلك يدل على ضعف القدرة التنافسية للسلع المصدرة من حيث الأسعار، وعلى العكس في حالة انخفاض المؤشر فإن ذلك يعتبر عامل إيجابي يؤدي إلى ارتفاع القدرة التنافسية وبالتالي تشجيع الصادرات، لذلك فإن حركة المؤشر الحقيقي للصرف ذات أهمية كبيرة بالنسبة لميزان المدفوعات بالإضافة إلى تطور ونمو الأسواق السلعية والنقدية والمالية.

ت- سعر الصرف الاسمي الفعال:

قد تشهد أسواق الصرف ارتفاعاً في قيمة العملة المحلية مقابل إحدى العملات الأجنبية وفي نفس الوقت قد تنخفض مقابل عملات أجنبية أخرى ونظراً لكون العلاقات التجارية لا تكون بنفس الأهمية مع جميع الدول بالتالي فإن التغيرات في قيمة العملة المحلية مقابل عملات العملاء التجاريين الرئيسيين تعد أكثر أهمية من التغيرات التي تحدث في قيمة عملات الشركاء التجاريين الآخرين⁽²⁾ لهذا السبب تم تطوير ما يسمى بسعر الصرف الاسمي الفعال.

"وهو سعر صرف يحسب بالاعتماد على المتوسط المرجح لأسعار الصرف لدولة ما مقارنة بعملات مختلف شركائها التجاريين"⁽³⁾.

(1) حبيب، رافي ببيع. (2015). دور سعر الصرف في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في سورية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.

(2) طالب، عوض. (1995). التجارة الدولية نظريات وسياسيات. (ط.1)، الأردن: معهد الدراسات المصرفية.

(3) طارق، شوقي. (2009). أثر تغيرات سعر الصرف على القوائم المالية. رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر.

ويهدف حسابه إلى معرفة تطورات العملة الوطنية بدلالة عدة عملات أخرى، وعادة ما يتم إدخال الشركاء التجاريين لفترة معينة لحساب هذا المتوسط.

د - سعر الصرف الحقيقي الفعال:

"هو متوسط موزون أسعار الصرف الاسمية الفعالة معدلاً بنسبة التضخم في البلد المحلي والتضخم في مجموعة بلدان الشركاء التجاريين، وبالتالي فهو يقيس متوسط موزون لاختلاف القوة الشرائية للعملة المحلية بالمقارنة بفترة أساس مختارة" (1).

وبالتالي يُعبر مؤشر سعر الصرف الحقيقي أكثر عن القيمة الحقيقية للعملة من سعر الصرف الاسمي الفعال وذلك لكونه يأخذ بعين الاعتبار معدل التضخم في البلد المحلي وبلدان الشركاء التجاريين لهذا البلد.

مما يعني أنّ زيادة سعر الصرف الحقيقي الفعال يُعبر عن تراجع في المركز التنافسي للدولة المحلية وذلك بسبب زيادة تكاليف بضائعها مقارنة مع شركائها التجاريين وذلك بسبب ارتفاع معدلات التضخم لديها بمعدلات أكبر من ارتفاعها لدى شركائها التجاريين والذي من المتوقع أن يؤدي إلى زيادة في حجم المستوردات وانخفاض حجم الصادرات وبالتالي تدهور الميزان التجاري، ومن هنا يمكن القول بأنّ مؤشر سعر الصرف الحقيقي يمكن أن يستخدم كأداة مهمة من قبل السلطات النقدية لتوقع الاتجاهات التصاعدية أو التنازلية على ميزان مدفوعات الدولة أو على عملتها.

"ويمكن احتساب مؤشر سعر الصرف الحقيقي الفعال من خلال المعادلة التالية" (2):

$$EXR = EXN (PD / PF)$$

وتشير الرموز إلى ما يلي:

EXR: سعر الصرف الحقيقي الفعال لليرة السورية.

EXN: سعر الصرف الاسمي الفعال لليرة السورية.

PD: الرقم القياسي لأسعار الدولة المحلية.

PF: الرقم القياسي لأسعار الشركاء التجاريين الرئيسيين.

(1) Eiteman David K., Stonehill Arthur I, and Moffet Michael (2004), **Multinational Business Finance** -21 (10th e). USA :Pearson Addison Wesley, p.138.

(2) قادوس، مقداد عبد الجبار حامد، "اختيار نظام الصرف الأمثل للدينار الأردني"، ص27، مرجع سابق.

1-3- العوامل المؤثرة في أسعار الصرف:

- أ- معدل التضخم: عندما تزداد الكمية المتاحة من النقود عن الكمية المعروضة من السلع تكون النتيجة زيادة أسعار تلك السلع أو ما يسمى بالتضخم ويؤثر معدل التضخم السائد في دولة ما على سعر صرف عملة هذه الدولة فعندما يكون معدل التضخم مرتفعاً في إحدى الدول فإن قيمة عملتها تقل مقارنة بعملة أي دولة ذات معدل تضخم أقل⁽¹⁾.
- ب- معدل الفائدة: تؤثر أسعار الفائدة في أسعار الصرف بشكل غير مباشر فانخفاض أسعار الفائدة على القروض مع توفر الفرص الاستثمارية يؤدي إلى زيادة الطلب على رؤوس الأموال بهدف الاستثمار مما ينشط الاقتصاد الوطني ويؤدي إلى تحسن قيمة العملة الوطنية تجاه العملات الأخرى، وفي حال ارتفاع أسعار الفائدة يضعف التوجه للاقتراض من قبل المستثمرين وينتج عن ذلك انخفاض النمو الاقتصادي وينعكس ذلك على قيمة العملة الوطنية تجاه العملات الأخرى⁽²⁾.
- ج- ميزان المدفوعات: الدولة التي تحقق فائض في ميزان مدفوعاتها أي تزيد صادراتها المجمعة عن إيراداتها المجمعة سيزداد الطلب على عملتها وبالتالي يرتفع سعر صرفها والعكس صحيح في حال حدوث عجز في ميزان المدفوعات.
- د- الأزمات الاقتصادية والسياسية: يتأثر سعر الصرف بالاضطرابات السياسية بشكل كبير، حيث أن الدول ذات الاتجاهات الواضحة والمستقرة سياسياً واجتماعياً تتمتع عملتها بدرجة كبيرة من الثبات، أما الدول التي تتعرض للانقلابات والاضطرابات فتكون عملتها معرضة للانخفاض حيث تعكس الأزمات السياسية والاقتصادية ارتفاعاً غير حقيقي في الطلب على العملات الأجنبية مما يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة المحلية ويعود الانخفاض بقيمة العملة المحلية في حالة الأزمات إلى توقعات الأفراد للمستقبل وانعدام الثقة في العملة الوطنية تماماً كما هو الحال في سورية خلال فترة الأزمة.
- و- ربط العملة المحلية بإحدى العملات الأجنبية أو بسلة عملات: إن ربط العملة المحلية بعملة محددة (الدولار الأمريكي عادة أو سلة حقوق السحب الخاصة) يؤدي إلى تأثير العملة المحلية بالعملة المربوطة بها حيث أن أي ارتفاع في سعر صرف الدولار سوف يصاحبه ارتفاع في العملة المحلية والعكس صحيح.
- ن- ارتفاع معدلات صرف العملات الأجنبية يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية تجاه هذه العملات.

(1) للمزيد راجع: موسى، مصطفى محمود. (20 كانون الأول 2013). العوامل المؤثرة على أسعار الصرف. تم استرجاعها بتاريخ 28 كانون الثاني، 2017.

<http://kenanaonline.com/users/mostafamahmoud2020/posts/575526>

(2) معهد الدراسات المصرفية. (2011). إضاءات مالية ومصرفية. الكويت، العدد الثاني عشر.

- هـ- الحروب والكوارث الطبيعية المؤثرة في الاقتصاديات الوطنية للدول، إذ يؤثر ذلك في اختلال قوة الاقتصاد الوطني، مما يؤدي إلى انخفاض قيمة العملة الوطنية تجاه العملات الأخرى.
- ذ- الاحتياطي النقدي للدولة: "يتمثل الاحتياطي النقدي لأي دولة من إجمالي مخزونات المصارف المركزية والسلطات النقدية لهذه الدولة من العملات الأجنبية والذهب والمعادن النفيسة الأخرى وتستخدم لتسوية الالتزامات والمعاملات الدولية ودعم العملة الوطنية"⁽¹⁾، وبالتالي فإن وجود احتياطي نقدي كبير لدى الدولة يعمل على الحفاظ على سعر صرف عملتها من الانخفاض ففي حال واجهت عملة أي دولة أزمة ما تقوم ببيع العملات الصعبة لديها مقابل العملة المحلية، وبالتالي تضمن الحفاظ على سعر عملتها.
- ي- التدخلات الحكومية في أسعار الصرف: يمكن للحكومة من خلال المصرف المركزي التدخل في الأسواق المالية بائعة أو مشتري للقطع الأجنبي وذلك لدعم قيمة العملة أو خفضها وسيتم الإشارة إلى إجراءات مصرف سورية المركزي التدخلية بسعر الصرف لاحقاً بشكل مفصل⁽²⁾.

1-4- مخاطر أسعار الصرف:

تعرف مخاطر سعر الصرف بأنها "خطر الخسارة المرتبط بالتغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية وعليه فإن خطر الصرف يدور حول الضرر الذي يلحق بالنتائج المالية للمؤسسات ذات العلاقة الاقتصادية مع الخارج من جراء التقلبات في أسعار صرف عملات التقويم"⁽³⁾ وتنقسم مخاطر الصرف إلى :

- أ- **المخاطر المرتبطة بالصفقات المالية (التعاملية):** "تواجه المؤسسة التي تنظم أصولها وخصومها المتداولة بالعملات النقدية الأجنبية وضعية صرف تعاملية والتي تنشأ عنها مخاطر أسعار الصرف المعاملة التي ترتبط بعمليات القرض والأقراض المبمة بالعملة الأجنبية إما على المدى القصير أو المتوسط أو الطويل، أو أي مؤسسة تطرح أوراقها المالية للاكتتاب"⁽⁴⁾.
- ب- **خطر الصرف المتعلق بعمليات التجمع للمؤسسات العالمية (المحاسبية):** وهو الخطر الناتج من عمليات الاستثمار الأجنبية كعمليات الاستثمار في الفروع وهو ما يسمى بالاستثمار المباشر أو المساهمات وهو ما يسمى بالاستثمار غير المباشر وبالتالي فهي تخص المؤسسات الأم التي تقوم بتجميع حساباتها في قوائم مالية موحدة لمختلف فروعها الأجنبية .

(1) الحوراني، أكرم محمود، والمشعل، ياسر. الاحتياطيات وسعر الصرف وانعكاسهما على السياستين المالية والنقدية. ورقة

عمل مقدمة إلى الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، جامعة دمشق كلية الاقتصاد.

(2) للمزيد راجع: سليمان، عدنان، وموصلي، سليمان. (2014). الأسواق المالية. دمشق: جامعة دمشق كلية الاقتصاد. ص 161.

(3) بوعتروس، عبد الحق. تقنيات إدارة مخاطر سعر الصرف. ورقة عمل مقدمة إلى جامعة الزيتونة الأردنية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية.

(4) باعمارة، بشير. (2013). أثر تقلبات أسعار الصرف على أداء البنوك - دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري. رسالة

ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

ت- خطر الصرف الاقتصادي (مخاطر المنافسة): "يعتمد وضع سعر الصرف الاقتصادي على تأثير تغيرات أسعار الصرف على صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة، وتظهر في المؤسسات التي تتأثر سيولتها النقدية على المدى الطويل إيجاباً أو سلباً بالتغيرات المستقبلية وبأثر تغيرات الأسعار على التكاليف وحجم المبيعات إذ تتأثر أثرها المؤسسة بمخاطر تمس وضعيتها التنافسية لمنتجاتها نتيجة لتقلب معدل الصرف الحقيقي"⁽¹⁾.

ثانياً: أنظمة أسعار الصرف:

يُعرّف نظام الصرف بأنه "مجموعة القواعد التي تحدد تدخل السلطات النقدية في سوق الصرف الأجنبي وبالتالي التأثير على سلوك سعر الصرف"⁽²⁾ وقد تعددت أنظمة الصرف إلا أن جميعها يهدف إلى إيجاد أو توفير قاعدة يمكن من خلالها تحويل عملة بلد ما إلى عملة أخرى. وتختلف الدول من حيث اعتمادها للنظم التي تحكم سعر صرف عملاتها، فهناك نظم مختلفة لسعر الصرف:

1-2 - نظام سعر الصرف الثابت "Fixed Exchange Rate System":

بدأ هذا النظام منذ عام 1944 مع اتفاقية بروتن وودز حيث اتفق المشاركون في مؤتمر بروتن وودز على ضرورة تبني أسعار صرف ثابتة، من خلال قيم العملات على أساس وزن الذهب، والالتزام بالمحافظة على أسعار تعادل العملات، على أن يكون الدولار العملة الوحيدة القابلة للتحويل إلى الذهب فارتبطت عملات البلدان الأعضاء في الصندوق بهذه العملة، وأصبحت إلى جانب الذهب أداة للاحتياط والتسوية، تحظى بقبول البنوك المركزية، لتأكد منها من إمكانية تحويلها إلى ذهب في أي وقت، "وقد عمل هذا النظام بكفاءة عالية حتى انهارت الاتفاقية عام 1971"⁽³⁾، وبموجب هذا النظام يتم ربط سعر صرف العملة المحلية إما بعملة أجنبية واحدة معينة أو بسلة من العملات أو يتم ربطها بحقوق السحب الخاصة SDRs.

أ - الربط بعملة واحدة "Pegging to a single currency":

"تحدد آلية الصرف وفقاً لهذه الطريقة عبر الارتباط المباشر بعملة التدخل، وثبات الأسعار يكون عبر الزمن تجاه العملة المرتبط بها مالم تتدخل السلطات النقدية لإحداث التغيير في سعر

(1) باعمارة، بشير. (2013). أثر تقلبات أسعار الصرف على أداء البنوك - دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري. مرجع سابق.

(2) بوخاري، لحو. (2009). دور سياسات الصرف الأجنبي في رفع كفاءة السياسة النقدية - الاقتصاد الجزائري نموذجاً. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

(3) الوندائي، نشأت مجيد حسن. (2010). قياس تأثير المستوى العام للأسعار وعرض النقد على سعر صرف الدينار العراقي للفترة (1980-2002) باستخدام نموذج التعديل الجزئي، مجلة الإدارة والاقتصاد، عدد (82).

الارتباط المركزي للعملة⁽¹⁾ وغالباً يتم ربط العملة المحلية بإحدى العملات الدولية كما هو الحال عندما كانت الليرة السورية مرتبطة بالدولار بسعر محدد للشراء وسعر محدد للبيع.

ب- الربط بسلة من العملات "Pegging to basket of currencies":

"بموجب هذه الطريقة يتم ربط سعر صرف العملة المحلية بسلة من العملات الأجنبية للدول التي ترتبط معها الدولة المحلية بعلاقات تجارية رئيسية"⁽²⁾ وعادة يتم اختيار عملات أهم الشركاء التجاريين لها من أثر كبير في هيكل الصادرات والواردات.

ج- الربط بحقوق السحب الخاصة "Pegging to SDRs":

"حقوق السحب الخاصة هو أصل احتياطي دولي استحدثه الصندوق في عام 1969 ليصبح مكملاً للأصول الرسمية الخاصة بالبلدان الأعضاء. ويتم تحديد قيمته حالياً حسب سلة من أربع عملات رئيسية (الدولار الأميركي، اليورو، والين الياباني والجنيه الاسترليني)، وتمّ توسيع السلة لتشمل اليوان الصيني كعملة خامسة بتاريخ (1) أكتوبر 2016"⁽³⁾.

2-2- نظام سعر الصرف المعووم "Floating Exchange Rate System":

وفق هذا النظام يترك لسعر الصرف حرية التغيير بشكل مستمر عبر الزمن وبما يتفق وقوى السوق (العرض والطلب)، ويقتصر تدخل السلطات النقدية في التأثير على سرعة التغيير في سعر الصرف وليس الحد من ذلك التغيير⁽⁴⁾.

ويتميز هذا النظام بمرونته وقابليته للتعديل على أساس بعض المعايير مثل المؤشرات الاقتصادية ويقسم التعويم إلى:

أ- التعويم المطلق (الحر) "Free Floating":

وهو نظام لا يستلزم تدخل السلطات النقدية في تحديد سعر صرف العملات بحيث يتغير السعر يومياً حسب قوى العرض والطلب، وتخضع هنا التقلبات لتأثير توقعات وحاجيات المتعاملين في السوق وكذلك المؤشرات الاقتصادية والنقدية للبلد⁽⁵⁾.

"ووفقاً لهذا النوع من التعويم لا يكون تدخل السلطات النقدية في دعم سعر صرف العملة الوطنية إلا في حالات نادرة"⁽¹⁾، وعملياً لا توجد دولة في العالم تترك عملتها المحلية معومة بالكامل

(1) الصغير، أحمد حسين. (2011). تقلبات أسعار صرف الدولار وانعكاسها على أسعار السلع الأساسية دراسة تطبيقية باستخدام التكامل المشترك والعلاقة السببية. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

(2) سليمان، عدنان، وموصلي، سليمان. (2014). الأسواق المالية. دمشق: جامعة دمشق، كلية الاقتصاد. ص157.

(3) صندوق النقد الدولي، صحيفة وقائع

Web: " <http://www.imf.org/external/np/exr/facts/sdr.htm>."

(4) Max Corden, W. (1993). Exchange Rate Policies for Developing Countries, (Vol.103), Royal Economic Society.

(5) حميدات، محمود. (1996). مدخل للتحليل النقدي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

نظراً لخطورة النتائج المترتبة على ذلك، ولذلك فإنَّ معظم عمليات التعويم التي تتم تكون على نحو يتم إدارته من قبل المصرف المركزي ويطلق على هذه الصورة من التعويم (التعويم المُدار).

ب- التعويم المُدار "Managed floating" :

يستلزم هذا النوع من التعويم تدخل البنك المركزي لدعم سعر صرف العملة الوطنية لكن في حدود ضيقة، حيث يوضع إطار عام لاستقرار أسعار الصرف "وتكون التدخلات من قبل البنك المركزي تتم بناءً على تقديرات وعادة ما تركز على مجموعة من المؤشرات مثل سعر الصرف الفعلي الحقيقي، الاحتياطيات الدولية، تطورات أسواق النقد الموازية"⁽²⁾ ويتدخل بناءً عليه في سوق الصرف بائعاً أو مشترياً للعملة الوطنية بهدف تنفيذ سياساته.

2-3- تطور أنظمة الصرف في سورية:

"استخدمت سورية ولفترة طويلة نظام سعر الصرف المتعدد، والذي استمر العمل فيه حتى نهاية عام 2006"⁽³⁾ حيث كان يتم العمل وفقاً لثلاثة أسعار صرف: الأول سعر صرف ثابت لمعاملات القطاع العام، والثاني سعر صرف ثابت مع هامش للتذبذب في السوق (معاملات القطاع الخاص) ويسمى سعر الصرف الحر، أما الثالث فهو سعر الصرف الموازي (معوّم) والذي يُحدّد من خلال السوق غير النظامية. لقد قيّد هذا النظام المتعدد لسعر الصرف فعالية السياسة النقدية وجعل من الصعب على مصرف سورية المركزي أن يستهدف سعر صرف موحد، لذلك كان من الضروري العمل بدايةً على توحيد سعر الصرف وتمّ ذلك بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم 5787⁽⁴⁾ تاريخ 2006/12/20 الذي عمل على توحيد أسعار الصرف المطبقة على عمليات الدولة والقطاع العام وعلى عمليات القطاع الخاص وذلك من خلال نشرة أسعار صرف واحدة للعملات هي "نشرة أسعار صرف العملات الأجنبية" الصادرة عن مصرف سورية المركزي.

ونظراً لغاية الانتقال إلى استخدام نظام لسعر الصرف يتناسب مع خصوصية الاقتصاد السوري، ونظراً لكون الربط بسلة عملات يعد الحل الأنسب في حالة الدول النامية والاقتصادات الصغيرة. في عام 2007 تمّ فك ارتباط الليرة السورية بالدولار الأمريكي وربط سعر الصرف بسلة عملات تماثل في

(1) بوخاري، لحو. (2009). مرجع سابق.

(2) الصغير، أحمد حسين. (2011). تقلبات أسعار صرف الدولار وانعكاسها على أسعار السلع الأساسية "دراسة تطبيقية باستخدام التكامل المشترك والعلاقة السببية". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

(3) للمزيد راجع: رزق، رونزا هایل. (2012). أثر سياسة سعر الصرف على استقرار الاقتصاد الكلي "دراسة تطبيقية لسعر صرف الليرة السورية". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، ص 82.

(4) ورقة تعريفية منشورة على الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي بعنوان سعر صرف الليرة السورية ضمن السياسات النقدية بتاريخ 2007/8/27 على الرابط: <https://www.banquecentrale.gov.sy/main-ar.htm>

أوزانها وحدة حقوق السحب الخاصة SDRs وذلك بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم 3424⁽¹⁾ تاريخ 2007/8/15.

حيث أنَّ ربط الليرة السورية بسعر صرف ثابت تجاه وحدة حقوق السحب الخاصة سوف يخفض من أثر التقلبات في أسعار صرف الليرة السورية وبالتالي سوف ينخفض تعرض القطر للصدمات الخارجية الناجمة عن تقلبات أسعار صرف العملات تجاه الليرة السورية لاسيما سعر صرف اليورو تجاه الليرة السورية الذي ارتفع من "64.89 ل.س لليورو بتاريخ 2006/1/2 إلى 66.98 ل.س⁽²⁾ لليورو بتاريخ 2007/6/14 بسبب ارتباط الليرة السورية بالدولار الأمريكي، وارتفاع سعر صرف اليورو تجاه الدولار الأمريكي بنسبة 12.59% خلال الفترة المذكورة.

2-4- موجبات الربط بسلة عملات:

نظراً لكون ربط العملة المحلية بعملة واحدة ومحددة (الدولار الأمريكي أو اليورو) عادةً يؤدي إلى التأثير بالتقلبات الحاصلة بهذه العملة، فقد أصبح الربط بسلة عملات يبدو أكثر أماناً واستقراراً ومن وجهة نظر مصرف سورية المركزي فإنَّ ربط الليرة السورية بسلة من العملات يتمتع بعدد كبير من النقاط الإيجابية والتي ترتبط باستقرار قيمة العملة على المدى الطويل ومن موجبات الربط ما يلي⁽³⁾:

أ- تأمين استقرار سعر صرف الليرة السورية، حيث إنَّ الإبقاء على الربط بين الليرة السورية والدولار الأمريكي يترتب عليه خطورة كبيرة من ناحية التوافق بين سعر الصرف الفعلي والاسمي وبالتالي أثر سلبي محتمل على كل من النمو واستقرار الأسعار.

ب- تتمتع سلَّة وحدة حقوق السحب الخاصة بقدر كبير من الاستقرار وذلك لكونها لا تتبع دولة مُحدَّدة وبالتالي لا تتأثر بالأداء الاقتصادي لهذه الدولة أو وضع ميزانها التجاري.

ج- التكامل التجاري: نظراً لتنوع هيكل التجارة السورية فإنَّه يبدو من المنطقي التحول إلى الربط بسلة عملات تعكس هيكل التجارة الخارجية.

د- إنَّ اعتماد سلة عملات كمرجع (Anchor) لعملة وطنية بدلاً من الارتباط بعملة وحيدة يمنح السلطات النقدية مرونة كبيرة في تحديد سعر الصرف مقابل عملة التدخل الأساسية دون الإعلان عن سعر محدد تماماً.

ومنه نستنتج أنَّ الهدف الأساسي من الربط بسلة عملات هو التخلص من المشكلة الأساسية لربط عملة بعملة واحدة، حيث أنَّ الدولة ستكون عرضة لتقلبات سعر صرف عملة الربط (غالباً الدولار)، لذلك فإنَّ تبني سلة تعكس هيكلية ميزان المدفوعات سيكون ذو آثار إيجابية من حيث "تخفيف حدة التقلبات بين أسعار صرف العملات الرئيسية كون الترابط بين قيم هذه العملات هو ترابط

(1) ورقة تعريفية منشورة على الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي بعنوان سعر صرف الليرة السورية، مرجع سابق.

(2) تم التزود بأسعار الصرف من الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، نشرات الأسعار - النشرة الرسمية، الرابط:

<http://cb.gov.sy/ar/exchange-rate/all?ExchangeRateSearch%5Bdate%5D=2011&type=100>

(3) ورقة تعريفية منشورة على الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي بعنوان سعر صرف الليرة السورية (مرجع سبق ذكره).

سلبي شبه تام، وبالتالي يتم الحفاظ على قيمة السلة مستقرة نسبياً باستثناء حالة الأزمات التي قد تتعرض لها سوق العملات وتحول الطلب إلى سوق السلع كالذهب أو الأصول المالية⁽¹⁾.

ومع بداية الحرب في سورية ونتيجة للتدهور الذي شهده سعر صرف الليرة السورية وفقدان الليرة السورية جزء كبير من قيمتها منذ بداية عام 2011، عمل مصرف سورية المركزي على تعديل أنظمة الرقابة على النقد والتي كانت تشكل عائقاً أمام التحول نحو "إدارة مرنة لسعر الصرف"⁽²⁾، وذلك بهدف ضمان عدم حدوث هزات لسعر صرف الليرة السورية من جهة وتقليص الفارق ما بين السعر الرسمي وسعر السوق غير النظامية (السوداء) من جهة ثانية. هذه الفروقات التي نشأت مع بداية الحرب الراهنة على سورية والتي أدت لحدوث تقلبات بسعر صرف الليرة السورية.

في هذا السياق اصدر مصرف سورية المركزي بتاريخ 2012/1/19 القرار رقم (67/ل أ)⁽³⁾ حول التعليمات التنفيذية لقرار تحرير أسعار الصرف رقم 1131، والذي سمح من خلاله للمصارف وشركات الصرافة بتنفيذ عمليات بيع القطع الأجنبي مقابل الليرة السورية دون التقيد بنشرة أسعار صرف العملات الأجنبية للمركزي، على أن تُعتبر نشرة أسعار صرف العملات الأجنبية مقابل الليرة السورية الصادرة عن المركزي تأشيرية ويمكن للمصارف ومؤسسات الصرافة مراعاتها في إصدار نشرة أسعار الصرف الخاصة بها، وتلتزم المصارف ومؤسسات الصرافة المرخصة بتحديد الحد الأدنى والأعلى بالنسبة إلى كل عملة من العملات الأجنبية، بحيث لا يتجاوز الهامش بينهما نسبة 1% من وسطي سعر صرف العملة الأجنبية مقابل الليرة السورية.

إضافة إلى ذلك عمد المركزي إلى وضع حد أعلى لسعر الصرف وحد أدنى له وفي حال اقترب سعر الصرف من حده الأعلى أو تجاوزه، قام المصرف المركزي بالتدخل من أجل خفض سعر الصرف عبر جلسات التدخل وذلك بالعمل على رفع الطلب على العملات المحلية حيث يتدخل بائعاً للقطع الأجنبي، وإذا اقترب سعر الصرف من حده الأدنى قام المركزي بالتدخل أيضاً من أجل الحفاظ على هذا الحد وذلك بشراء العملات الأجنبية من الأسواق المحلية لرفع الطلب عليها.

وقد رأى بعض الاقتصاديين⁽⁴⁾ أن تعديل نظام الرقابة (تحرير سعر الصرف) وسياسات المصرف المركزي التي اتبعتها منذ بداية الأزمة عبر سياسة التدخل في سوق الصرف غير صحيحة،

(1) رزق، رونزا هایل. (2012). أثر سياسة سعر الصرف على استقرار الاقتصاد الكلي "دراسة تطبيقية لسعر صرف الليرة السورية". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، ص 88.

(2) رئاسة مجلس الوزراء، قرار رقم 1131، 2012/1/18.

(3) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (67/ل أ)، 2012/1/19، الرابط:

<http://www.banquecentrale.gov.sy/mone-poli-ar/ac/ac-2012-67.pdf>

(4) محمد، شوقي. (18 تشرين الثاني، 2015). في تحليل واقع سعر الصرف "العملة السورية تحت الأضواء الكاشفة"،

استرجعت في تاريخ (12 كانون الأول، 2016) من: <https://7al.net/>

سيروب، رشا. (10 تموز، 2013). سعر الصرف بين نقص الاحتياطات وزيادة المضاربات، عدد 2050، استرجعت في

تاريخ (11 شباط، 2017) من: <http://www.al-akhbar.com/node/186779>

بل لا تعني سوى شيء واحد فقط هو تعرض سعر الصرف لمزيد من التدهور والتقلب أمام العملات الأخرى خاصة أن السياسات المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي لم تتوافق مع أية سياسات نقدية واقتصادية مجدية (كالتحكم بسعر الفائدة لتمويل المشروعات الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة، وتوجيه نشاط المضاربين إلى خارج سوق سعر الصرف. فضلاً عن التقليل من الإنفاق الحكومي الجاري، الذي يتمثل عادة في صورة عرض نقدي دون أي رصيد إنتاجي أو سندات للقطاع الأجنبي)، إضافة إلى العقوبات الاقتصادية والمالية التي فرضت على البلاد من قبل المجتمع الدولي.

وجهة نظر الباحثة:

إن تثبيت أسعار الصرف وعدم تدخل مصرف سورية المركزي لا تعني استقراراً عند وجود تقلبات في المتغيرات الاقتصادية الأساسية، حيث أن التذبذب سوف يظهر في متغيرات أخرى وبالتالي لا يمكن الحديث عن استقرار أسعار الصرف طالما هناك ضعف وتدهور في البنية الاقتصادية الأساسية المتأثرة بالأزمة في سورية، بل إن التثبيت الآن لسعر الصرف خلال أشهر هو عبارة عن تثبيت مؤقت لتقلبات أسعار الصرف لتظهر هذه التقلبات في متغيرات أخرى (أسعار السلع والخدمات) إلى الحد الذي لا يكون هناك بعده قدرة على التحمل فيتبع ذلك تقلبات بأسعار الصرف. ومنه نجد أن تقلب المتغيرات الاقتصادية الرئيسية سيؤدي إلى التقلب والتذبذب بسعر الصرف بغض النظر عن نظام الصرف المتبع وسياسات التدخل من قبل مصرف سورية المركزي. وبالتالي تدخل مصرف سورية المركزي من وجهة نظر الباحثة كان ضرورياً ليسهم في تخفيف الهزات التي تصيب سعر صرف الليرة السورية، إلا أن "هناك بعض الآليات والأساليب لم تكن صحيحة وأدت إلى تعميق عدم استقرار سعر الصرف"⁽¹⁾.

(1) سيتم الإشارة إلى هذه الآليات لاحقاً ضمن المبحث الثاني من الفصل الأول بشكل مفصل.

ثالثاً: مراجعة تاريخية لتقلبات سعر الصرف:

شهدت سنوات ما قبل الحرب على سورية استقراراً نسبياً في سعر صرف الليرة السورية مقابل العملات الأجنبية الأخرى حيث سجل متوسط أسعار الصرف للدولار مقابل الليرة السورية "47.10"⁽¹⁾ بين عامي 2008 و 2011 وهذا ما انعكس إيجاباً على مجمل المؤشرات الاقتصادية الكلية والقطاعات الاقتصادية المختلفة.

ومع بداية الحرب على سورية عام 2011 ومع اشتداد حدة الصراع المسلح واتساع دائرته بدأ سعر صرف الليرة السورية يتراجع مقابل العملات الأجنبية⁽²⁾، حيث سجل سعر صرف الدولار مقابل الليرة في بداية عام 2011 "46.90" ل.س ليصبح في نهاية العام "59.35" ل.س.

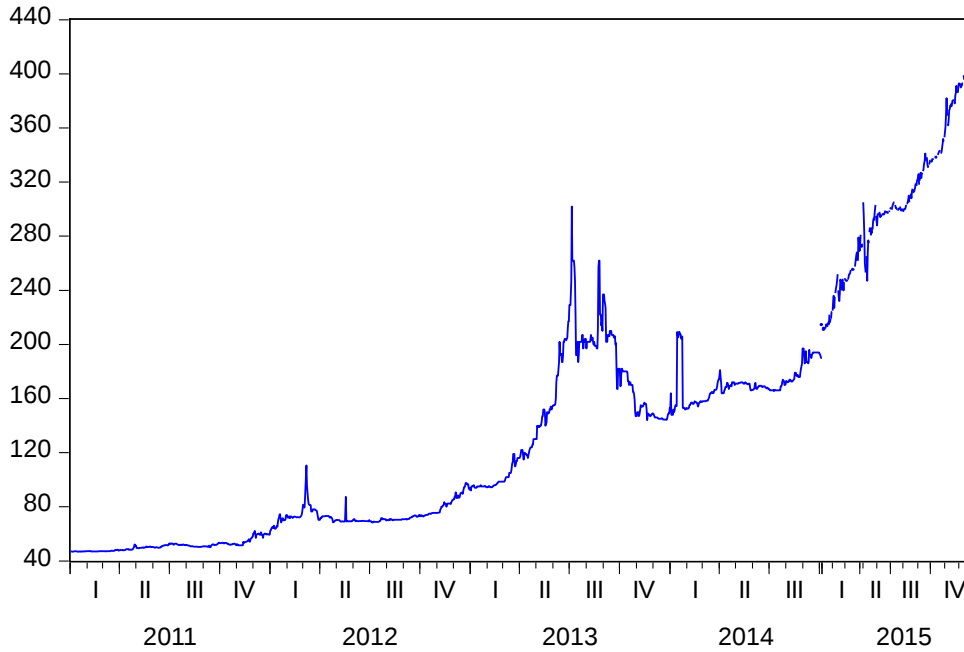
ومع استمرار الأزمة السياسية في سورية ونظراً لكون الجانب الاقتصادي والسياسي هما وجهان لعملة واحدة بدأ تراجع سعر صرف الليرة السورية يتعمق تدريجياً عاماً بعد عام حيث وصل سعر صرف الدولار في عام 2012 في شهر آذار إلى "110" ل.س أي مسجلاً ارتفاعاً بنسبة 86% عن نهاية عام 2011 أما عن وسطي سعر صرف الدولار في هذا العام فقد كان "74.32" ل.س.

أما في عام 2013 فقد شهد سعر صرف الدولار ارتفاعات كبيرة حيث وصل في السوق غير النظامية إلى 302 ل.س أي بارتفاع نحو 540% عما كان عليه ببداية الحرب على سورية أما عن الوسطي في هذا العام فقد وصل إلى "155.13" ل.س.

واستمر تراجع سعر صرف الليرة السورية عاماً تلو الآخر ليسجل تحسنات في بعض الأيام ثم يعود ويتراجع في أيام أخرى حيث سجل وسطي سعر صرف الدولار في عام 2014 "170.94" ل.س ليسجل عام 2016 ارتفاعات غير مسبوقه في شهر كانون الأول ويصبح 600 ل.س.

(1) تمّ التزوّد بأسعار صرف العملات الأجنبية في السوق غير النظامية بالاعتماد على البيانات المنشورة على الموقع الإلكتروني: <http://syria-stocks.in/portfolio/LineChart/LineChart.php?AN=full>

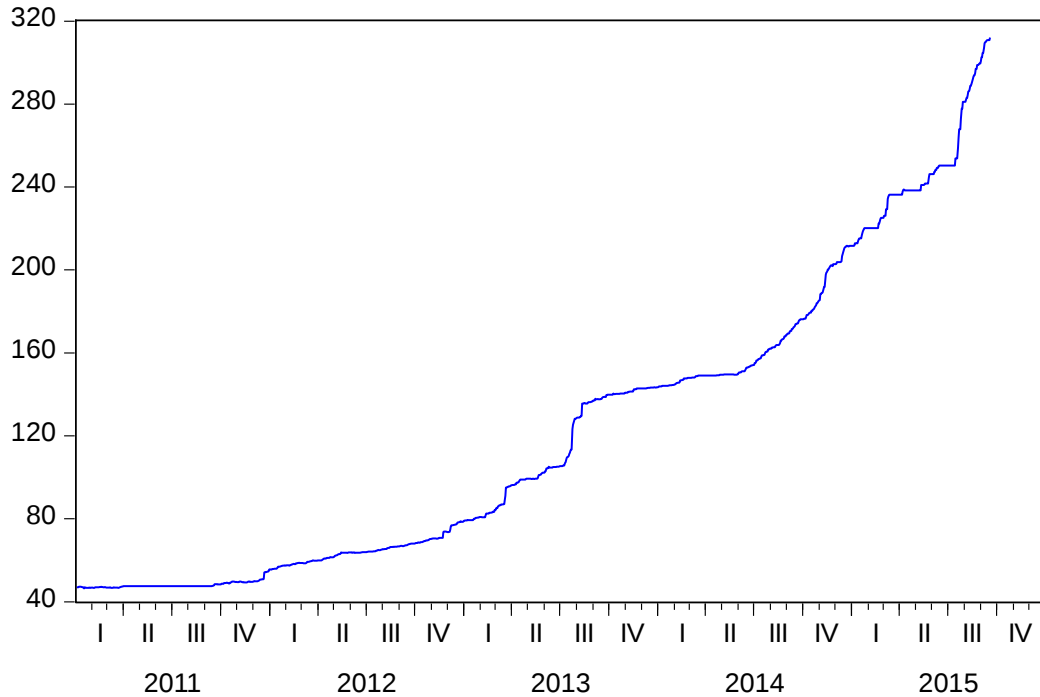
(2) وذلك بسبب توقف عجلة الإنتاج الوطني. نتيجة توقف الكثير من المعامل والمصانع الإنتاجية، وتدمير البنية التحتية للاقتصاد الوطني، والخراب والدمار الذي شهدته سورية خلال الأزمة، إضافة إلى عوامل أخرى اقتصادية وسياسية سيتم الإشارة لها لاحقاً بشكل مفصل (العوامل المؤثرة على أسعار الصرف).



الشكل البياني رقم (1-1)⁽¹⁾: يبين حركة سعر صرف الليرة السورية مقابل الدولار الأمريكي في السوق غير النظامية خلال الفترة 2011-2015⁽²⁾.

أما السعر الرسمي للصرف فقد سجّل أيضاً ارتفاعات غير مسبقة بدأت في عام 2011 وذلك في محاولة منه للحاق بالأسعار في السوق غير النظامية وتخفيضها إلا أنه لم يستطع ذلك بل كان بمثابة عامل ضاغط إضافي أدى إلى ارتفاع أسعار صرف العملات الأجنبية في السوق غير النظامية. حيث سجّل سعر صرف الدولار في عام 2011 بتاريخ 2011/3/1 "46.95" ل.س.⁽³⁾ ليصل إلى "55.89" ل.س في 2011/12/31 ثم إلى "77.74" ل.س في 2012/12/31 أي بارتفاع بنسبة 66% عن بداية عام 2011 ليسجل في نهاية عام 2014 ما قيمته "181.43" ل.س أي بارتفاع بنسبة 286% عن بداية عام 2011 وتوالى تراجع سعر صرف الليرة السورية ليسجل انخفاضاً غير مسبوق في عام 2016 حيث سجل سعر الصرف الرسمي للدولار ما قيمته "568.27" ل.س بتاريخ 2016/5/23.

- (1) المصدر: من إعداد الباحث - برنامج eviews - بالاعتماد على البيانات المنشورة على الموقع الإلكتروني:
<http://syria-stocks.in/portfolio/LineChart/LineChart.php?AN=full>
- (2) لم يتضمن الشكل البياني بيانات عام 2016 نظراً لعدم تمكن الباحثة من التزود بسلسلة أسعار الصرف في السوق غير النظامية لعام 2016.
- (3) تم التزود بأسعار الصرف الرسمية لكافة أعوام الدراسة من الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي نشرات الأسعار - النشرة الرسمية.
<http://cb.gov.sy/ar/exchange-rate/all?ExchangeRateSearch%5Bdate%5D=2011&type=100>



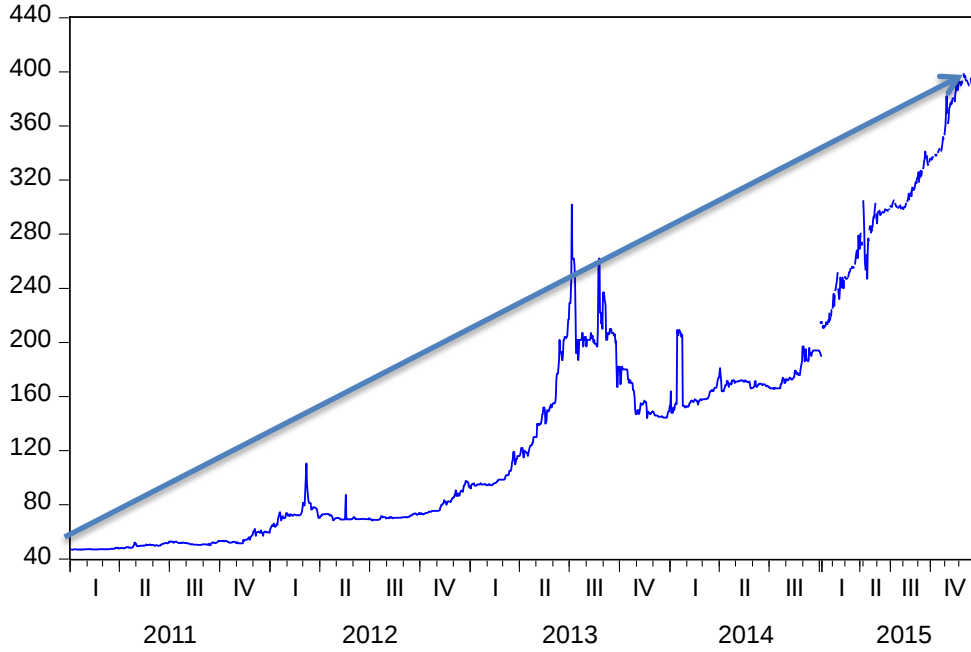
الشكل البياني رقم (1-2)⁽¹⁾: يبين حركة أسعار الصرف الرسمية خلال الفترة (2011-2015)⁽²⁾.

3-1- العوامل الكامنة وراء تقلبات سعر الصرف:

إنَّ التقلبات الحاصلة بسعر صرف الليرة السورية ليست مجرد تقلبات آنية أو قصيرة الأجل إنما هي تقلبات في بنية سعر الصرف وعلى المدى الطويل له، حيثُ وبالنظر إلى الشكل البياني (1-3) نلاحظ أنَّ سعر صرف الدولار مقابل الليرة السورية ذو اتجاه عام صاعد عبر سنوات الدراسة والذي يعني تعمُّق تراجع سعر صرف الليرة السورية على المدى الطويل، وأيضاً هناك تذبذبات آنية في المدى القصير/ يومية/ تدور حول الاتجاه العام طويل الأجل.

(1) المصدر: من إعداد الباحث - برنامج eviews - بالاعتماد على البيانات المنشورة على الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي نشرات الأسعار - النشرة الرسمية.

(2) لم يتم تضمين بيانات سلسلة سعر الصرف الرسمي لعام 2016 وذلك للحفاظ على تطابق سلسلة البيانات بين الشكل البياني رقم (1-1) والشكل البياني رقم (2-1).



الشكل البياني رقم (3-1) ⁽¹⁾: يُبين التقلّبات الآنية الحاصلة بسعر الصرف والتقلّبات على المدى طويل الأجل.

من هنا كان لابد من التمييز بين العوامل الكامنة وراء التقلّبات طويلة الأجل بسعر الصرف والتي تؤثر على الاتجاه العام المستقبلي في (الأمد الطويل) وبين العوامل الكامنة وراء التذبذبات الآنية لسعر الصرف (قصيرة الأجل) التي تدور حول الاتجاه العام طويل الأجل.

أ- العوامل المؤثرة على سعر الصرف (في الأجل الطويل):

بالرغم من أهمية سعر الصرف كمغير نقدي اقتصادي إلا أنه لا يشكل أهم المتغيرات الاقتصادية، فالناتج المحلي الإجمالي والمستوى العام للأسعار وحجم الصادرات والمستوردات وعجز الموازنة تعد جميعها مؤشرات إجمالية أكثر أهمية من سعر الصرف.

وذلك لكون سعر الصرف ما هو إلا انعكاس حقيقي للنشاط الاقتصادي للبلد، وبالتالي فإنّ تراجع أو تحسنه يعتمد على قوة المتغيرات الاقتصادية الأخرى والنشاط الاقتصادي للبلد.

وبالتالي أنّ التراجع الحاصل بسعر صرف الليرة السورية على مدى سنوات الأزمة جميعها والمؤثرة على الاتجاه العام طويل الأجل هو "نتيجة التقلب والتدهور الحاصل في متغيرات الاقتصاد الكلي كالكتلة النقدية والناتج المحلي الإجمالي وعجز ميزان المدفوعات، بينما لا تفسر هذه المتغيرات التقلّبات الآنية في سعر الصرف" ⁽²⁾.

(1) المصدر: من إعداد الباحث - برنامج eviews - بالاعتماد على الشكل البياني رقم (1-1).

(2) خضر قيس، المشعل ياسر (د.ت). العقلانية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق: دراسة نقدية "حالة سوق الصرف السورية في ظل الأزمة". ص 16.

ب- العوامل المؤثرة على سعر الصرف (في الأجل القصير):

يمكن إرجاع التقلبات الآنية في سعر الصرف إلى متغيرات على مستوى الاقتصاد الجزئي المتعلقة بالسلوك الاقتصادي للمتعاملين في سوق الصرف كوجود تجار الأزمة إضافة إلى الأحداث الاقتصادية والسياسية والعسكرية.

"ففي الحالة السورية لا يمكن تصور تغير أساسيات الاقتصاد الكلي بنسبة 10% مثلاً خلال 48 ساعة لنقول بأن تغير سعر الصرف جاء نتيجة تغيرات البنية الهيكلية للاقتصاد السوري بالطبع دون التقليل من الدور الحيوي لهذه البنية في تحديد سعر الصرف"⁽¹⁾.

وبالتالي يمكن القول أن التذبذبات الآنية الحاصلة بسعر الصرف هي انعكاس لمجموعة من العوامل السلوكية والأحداث الاقتصادية والسياسية.

فقد كان للاضطرابات السياسية والأمنية الحاصلة منذ بداية الأزمة أثراً مباشراً على سعر الصرف، كالتهديد الأمريكي بالقيام بضربة عسكرية في سورية في تموز 2013 والذي أثر بشكل كبير على سعر صرف الليرة الذي تجاوز 300 ليرة للدولار الواحد، ودفعت بنتيجتها الكثير من المواطنين لتحويل مدخراتهم إلى الدولار ما شكّل طلباً متزايداً عليه وعرضاً نقدياً كبيراً لليرة في السوق، ودفع المدخرين والمستثمرين إلى تحويل ما لديهم من عملات وطنية إلى أجنبية خوفاً من انخفاض القيمة الحقيقية لثرواتهم وبدون إجراءات سريعة من قبل السلطة النقدية، أو نتيجة الإجراءات غير المجدية ضعفت مصداقية السلطة النقدية في نظر المواطنين وتحولت أزمة الخوف إلى أزمة ثقة ازداد معها الطلب على العملات الأجنبية وارتفع سعر الصرف وهو ما حدث ببداية الأزمة، حيث ارتفع سعر الصرف الدولار إلى 60 ل.س، إضافة إلى ذلك مع كل حدث عسكري أو تصريح من قبل نشرات الأخبار كان الأفراد يتسارعون إلى شراء العملات الأجنبية في سبيل التحوط، حيث انعدمت لديهم الثقة باليرة السورية، إضافة للسلوك الاقتصادي للمتعاملين في سوق الصرف "المضاربين" والذي أدى لحدوث تباينات عشوائية حادة في سعر صرف العملة السورية مقابل الدولار الأمريكي.

ج- وبشكل عام يمكن إرجاع الأسباب الرئيسية لتراجع سعر صرف الليرة السورية إلى:

i. تراجع حصيلة القطع الأجنبي من تصدير السلع الرئيسية (النفط والمواد الخام) ومن صادرات القطاع الخاص الصناعية، بالإضافة إلى ارتفاع كلف عمليات الاستيراد وتراجع التحويلات الخارجية نتيجة العقوبات الاقتصادية (الأوروبية والأميركية والعربية) والعقوبات المصرفية المفروضة على البلد.

ii. نتيجة الأعمال الإرهابية والتي طالت عدداً كبيراً من المنشآت الصناعية والإنتاجية وخاصة في العاصمة الاقتصادية حلب، الأمر الذي أدى بدوره إلى انخفاض الإنتاج وبالتالي ازدياد الاعتماد

(1) خضر قيس، المشعل ياسر (د.ت). مرجع سابق.

على الاستيراد لتغطية الاحتياجات المحلية وذلك لكون المنشآت القائمة لم تعد قادرة على تغطية كامل احتياجات السوق المحلية.

iii. "مع تعمق الأزمة سياسياً وأمنياً وطول أمدها وتكرار عملية التدخل من قبل السلطة النقدية تشكّل لدى السوق ذاكرة، بحيث أصبح المضاربون يسعون إلى خلق ظروفٍ محددةٍ ومشابهةٍ تدفع البنك المركزي للتدخل في السوق وبالتالي زيادة فرص الربح وتعمق المضاربة، فكلما زاد التدخل كلما ازدادت حدة المضاربات"⁽¹⁾.

iv. مع بداية الأزمة وبغرض الحفاظ على استقرار أسعار الصرف اتخذ المصرف المركزي مجموعة من الإجراءات والتي أسهمت برأي الباحثة من غير قصد في تعميق عدم استقرار سعر الصرف، سواءً من خلال التصريحات المتناقضة والمتكررة حول احتياطات سورية من القطع الأجنبي أو من خلال قيام المركزي بتنشيط ظاهري الاكتناز والمضاربة من خلال "السماح لجميع الأفراد بشراء 10 آلاف دولار بالسعر الرسمي في بداية الأزمة"⁽²⁾، بالإضافة إلى اعتماد شركات صرافة غير موثوقة لبيعها القطع ومن ثم لتقوم ببيعه والمضاربة بسعر الليرة، في الوقت الذي كان يجب فيه أن يكون تدخل المصرف المركزي سرياً عبر شركات صرافة موثوقة، بالإضافة إلى سماح المصرف المركزي للمصارف الخاصة العاملة في السوق السورية باستثمار فوائدها الاقتصادية خارج القطر لعدم توفر فرص استثمار داخلية، وهو ما يسمى بتركزات الأموال في الخارج والذي أدى إلى توجه كمية كبيرة من القطع إلى الخارج.

v. من أحد أسباب تراجع سعر صرف الليرة السورية بل وأهمها أيضاً هو السبب الاجتماعي المتمثل في توجه أعداد كبيرة من السوريين إلى السفر خارج البلاد ، مما رفع الطلب على الدولار لدواعي السفر.

وبالتالي يمكن تقسيم أسباب التراجع الحاصل بسعر صرف الليرة السورية إلى أسباب اقتصادية حقيقية تتعلق بالمتغيرات الاقتصادية الكلية والتي تؤثر على المستوى العام لأسعار الصرف وأسباب قصيرة الأجل تتعلق بحركة الطلب والعرض اليومي بالإضافة لأسباب سياسية وعسكرية وإدارية تقنية تتعلق بتدخلات البنك المركزي وآليات عمل الحكومة ككل.

(1) دي برس.(د.ت). قصة الليرة السورية في 2013، تم استرجاعها بتاريخ 17 أيار، 2016 ، الرابط:

<http://www.dp-news.com/pages/detail.aspx?articleid=157743>

(2) مجلس النقد والتسليف، القرار رقم 84، تاريخ 2010/11/4.

3-2- أثر التقلبات الحاصلة بسعر صرف الليرة السورية على أهم بنود بيان المركز المالي الموحد للمصارف الخاصة في سورية.

إنَّ ارتفاع سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الليرة السورية والتقلبات الحاصلة فيه خلال فترة الحرب الراهنة أثرت وبشكل كبير على معظم بنود الميزانية للمصارف المدروسة في جانبي الموجودات والمطالب لدى ترجمة هذه البنود ومعادلتها إلى الليرات السورية عند إعداد القوائم المالية.

حيث بالاطلاع على بنود وعناصر الميزانية العمومية للمصارف عينة الدراسة لمعرفة أثر التقلبات الحاصلة بسعر صرف العملات الأجنبية وجدت الباحثة مايلي:⁽¹⁾

أ- **إجمالي الموجودات:** تأثر بند إجمالي الموجودات للمصارف الأربعة عشر (المصارف عينة الدراسة) منذ بداية الأزمة في عام 2011 بالارتفاع، وهذا يعود بشكل أساسي إلى الزيادة في البنود النقدية وخاصة بندي الأرصدة والإيداعات لدى المصارف ولا سيما المصارف الخارجية، حيث أنَّ المصارف عينة الدراسة تحتفظ بودائع بالعملات الأجنبية وبالتالي ونتيجة لارتفاع أسعار صرف العملات الأجنبية ارتفع بندي الأرصدة والإيداعات لدى المصارف الخارجية.

ب- **صافي التسهيلات الائتمانية:** لم يكن للتقلبات الحاصلة بسعر الصرف أثر كبير على هذا البند، حيث يمثل هذا البند إجمالي التسهيلات بعد طرح مخصص الخسائر الائتمانية والفوائد المعلقة وبالإطلاع على بيانات المصارف لاحظت الباحثة انخفاض هذا البند لدى غالبية المصارف عن نهاية عام 2011 ويمكن إرجاع ذلك إلى توقف عمليات الإقراض، وارتفاع المخصصات حيث أنَّ المصارف ومنذ بداية الأزمة توقفت عن القيام بمنح القروض بسبب ارتفاع المخاطر الناجمة عن عملية الإقراض بسبب الأوضاع الراهنة وما تشهده سورية من صراعات، وقامت بزيادة المخصصات وذلك بسبب توقف عدد كبير من المقترضين عن الوفاء بديونهم وبالتالي تحول القرض إلى قرض غير منتج.

ج- **الأرصدة لدى المصارف الخارجية:** بالاطلاع على بيانات هذا البند وجدنا أنَّه ارتفع وبشكل كبير مما يعني أنَّ المصارف في سورية توجهت وبشكل كبير إلى الاحتفاظ بسيولتها النقدية في المصارف الخارجية.

د- **الإيداعات لدى المصارف المحلية والخارجية⁽²⁾:** ارتفع هذا البند وبشكل خاص الإيداعات لدى المصارف الخارجية حيث ارتفعت بنسبة كبيرة في نهاية عام 2015 عمّا كانت عليه في عام 2011، وبمقارنته ببند الإيداعات لدى المصارف المحلية نلاحظ أنَّ الإيداعات لدى المصارف الخارجية ارتفعت بنسبة الضعف منذ نهاية عام 2012 عن الإيداعات بالمصارف المحلية، وهذا

(1) تم الوصول إلى النتائج التالية بالاعتماد على بيانات الملحق رقم (1).

(2) الفرق بين الإيداعات والأرصدة لدى المصارف في الخارج: الأرصدة هي عبارة عن الودائع لدى المصارف في الخارج التي تقل عن فترة ثلاثة أشهر، الإيداعات هي عبارة عن الودائع لدى المصارف في الخارج والتي تزيد عن فترة ثلاثة أشهر.

يعكس توجُّه المصارف الخاصة إلى استثمار جزءٍ من موجوداتها في الخارج على حساب الداخل، وهو انعكاس واضح لعدم ثقة القائمين على هذه المصارف بقنوات الاستثمار الداخلية على الرغم من معدلات الفائدة المرتفعة نسبياً في الوقت الراهن، كما أنَّه يعكس انخفاض في الاستثمار المحلي.

وبالانتقال إلى جانب المطالب وحقوق الملكية.

و- **الودائع بالمفهوم الشامل:** تتضمن ودائع العملاء والبنوك بالإضافة إلى التأمينات النقدية، ارتفعت هذه البنود لدى المصارف عينة الدراسة خلال سنوات الأزمة بسبب لجوء العملاء للاحتفاظ بودائعهم بالعملة الأجنبية نظراً إلى انخفاض الثقة باليرة السورية نتيجة الانخفاض الكبير في قيمتها.

ي- **حقوق الملكية:** تتكون حقوق الملكية من رأس المال والأرباح والاحتياطيات المحتجزة ونظراً لكون رأس المال لدى المصارف يتكون من جزأين جزء مكتتب به بالليرات السورية وجزء آخر مكتتب به بالعملة الأجنبية، والتي تمثل قيمة مساهمات رعايا الدول الأجنبية والتي تسدد بالقطع الأجنبي ويحتفظ بها بنفس العملة الأصلية على أن يتم معادلتها بالليرات السورية بسعر الصرف الفعلي الراجح في الأسواق لدى اعداد القوائم المالية، وهو ما يسمى (بمركز القطع البنوي).

من هنا كان للفروقات الناشئة عن التقلبات الحاصلة بسعر الصرف أثر كبير على رأس المال وحقوق الملكية حيث أنه أسهم في تحقيق أرباح كبيرة ناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ومعادلته لليرات السورية وقيام المصارف عينة الدراسة بالإعتراف بتلك الأرباح كاملةً استناداً إلى "أحكام وقرارات مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف"⁽¹⁾.

(1) سيتم الإشارة لها لاحقاً في المبحث الثاني من الفصل الأول بشكل مفصل.

المبحث الثاني

القطع البنوي "نشأته والفروقات الناجمة عن إعادة تقييمه"

تمهيد:

نظراً للأثر الكبير الذي ساهم فيه مركز القطع البنوي والأرباح المتولدة عن إعادة تقييمه منذ بداية الحرب على سورية برفع أرباح القطاع المصرفي السوري نتيجة للأثر الذي ظهر على النتائج الختامية من ربح أو (خسارة) الناتج من أرباح إعادة تقييمه والتي أسهمت بشكل فعال في إطفاء (الخسائر) الناجمة فعلاً من النشاطات التقليدية والخدمات الفعلية المقدمة من قبل تلك المصارف، إضافة إلى أنها أسهمت في تغيير مدلولات النسب المالية والتحليلية المعتمدة من قبل مستخدمي تلك البيانات والمعلومات، والذي من شأنه أن يؤثر على صحة وسلامة المخرجات، من هنا أصبح هذا المركز يُولى أهمية خاصة.

في هذا الاطار سيتناول المبحث الثاني مفهوم القطع البنوي ونشأته أولاً، ثم سيتطرق إلى القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف ومصرف سوريا المركزي فيما يخص هذا المركز، وأخيراً سيتناول المبحث أثر الأرباح والخسائر الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على نتائج أعمال المصارف الخاصة في سورية.

أولاً: مفهوم القطع البنوي ونشأته:

1-1- تعريف القطع البنوي (STRUCTURAL POSITION)

إنّ مفهوم القطع البنوي مفهوم ضيق النطاق لم تتطرق إليه الأبحاث والمراجع العلمية وقد تمّ الإشارة إلى مفهومه بصورة عامة فقط من خلال القرارات الصادرة عن كل من مصرف سورية المركزي ومصرف لبنان المركزي.

حيث عرفت القرارات الصادرة عن المصرف المركزي اللبناني "ضمن تعميم موجه للمصارف رقم 32 بتاريخ 1997/4/24 القطع البنوي بأنه:

عناصر موجودات المصرف أو المؤسسة المالية بالعملات الأجنبية، التي تستبعد من احتساب مراكز القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية، حيث ينطبق بموافقة مصرف لبنان وهي: مراكز القطع الدائنة التي يكونها المصرف، والتي يجب ألا تتعدى قيمتها الموازية بالعملة اللبنانية نسبة 60% من قيمة الأموال الخاصة الأساسية المحررة بالعملة اللبنانية، بعد تنزيل⁽¹⁾:

(1) القرار الأساسي رقم 6568 تاريخ 1997/4/24 المتعلق بعمليات القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية، مصرف لبنان المركزي.

- أ- مخصصات الفروع في الخارج الممولة بالعملة اللبنانية.
- ب- المساهمات والتسليفات الطويلة الأجل المرتبطة بمشاركات في مصارف ومؤسسات مالية في الخارج المشتراة أو الممنوحة بموافقة مصرف لبنان والتمولة بالعملة اللبنانية في حدود الأموال الخاصة الأساسية السائلة بالعملة اللبنانية.
- ت- الأصول الثابتة المادية غير العقارية القابلة للاستهلاك.
- ث- التجاوز على عناصر المادة 153 من قانون النقد والتسليف الممولة بالعملة الأجنبية باستثناء المبالغ الخاضعة لأحكام المادة 152 من قانون النقد والتسليف والأصول الثابتة المادية غير العقارية القابلة للاستهلاك.
- ومن ثمَّ عرّف مركز القطع البنيوي من قبل مصرف سورية المركزي بتاريخ 2006/4/25 ضمن القرار "رقم 197 وقد كان تعريفه مشابهاً تماماً لما جاء في قرارات المصرف المركزي لبناني حيث عرفه بأنه عناصر موجودات المصرف التي يجب ألا تتجاوز 60% من قيمة الأموال الخاصة الصافية وذلك بعد تنزيل"⁽¹⁾:
- أ- قيمة المساهمات في المصارف والمؤسسات المالية في الخارج المدفوعة بالليرات السورية والموافق عليها من قبل مجلس النقد والتسليف.
- ب- مخصصات الفروع في الخارج الممولة بالليرات السورية والموافق عليها من قبل مجلس النقد والتسليف.
- ت- ما يفوق قيمة التجاوز على العناصر المحددة في المادة الثامنة من قرار مجلس النقد والتسليف رقم (100/م.ن.4) تاريخ 2005/1/2.
- ث- أي تجاوز على مركز القطع التشغيلي الصافي والذي يكون قد ظهر في سجلات المصرف خلال سنة من تاريخ طلب تكوين مركز القطع البنيوي.
- تعريف مركز القطع البنيوي من وجهة نظر الباحثة:**
- الأموال الناجمة عن اكتتابات المساهمين الأجانب والمسددة بالعملة الأجنبية، أي أنّه موجودات ناجمة عن الاكتتاب برأس المال بالعملة الأجنبية بعد استبعاد مركز القطع التشغيلي. كما ويمكن تعريفه بأنه الفرق بين الموجودات والمطالبات بالعملة الأجنبية للمصرف بعد استبعاد مركز القطع التشغيلي.

(1) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم / (197/م ن / ب4)، تاريخ 25/4/2006، المادة الثالثة،

1-2- مركز القطع التشغيلي:

NET OPEN OPERATIONAL POSITION

"الفرق بين مجموع مراكز القطع التشغيلية المفتوحة المدينة ومجموع مراكز القطع التشغيلية المفتوحة الدائنة ، لكل عملة من العملات الأجنبية التي يتعامل المصرف بها على حدة وذلك بالنسبة لبنود الميزانية وينود خارج الميزانية للبيانات المالية للأوضاع المصرفية بعد تحويل هذه العملات إلى الليرات السورية وفق أسعار صرف هذه العملات التي يحددها مصرف سورية المركزي"⁽¹⁾. أي باختصار يمكن القول إن مركز القطع التشغيلي هو المركز الناتج عن عمليات بيع وشراء العملات الأجنبية وما يملكه المصرف من عملات أجنبية والتي يستخدمها لأغراض تشغيلية بهدف الحصول على عائد من عملية بيعها وشرائها. أما مركز القطع البنوي فهو المركز الذي يبقى بحوزة المصرف دون أن يتم بيعه مقابل الليرة السورية أو إعادة شرائه إلا بموافقة مجلس النقد والتسليف وبالتالي هو مركز ثابت نسبياً.

1-3- أسباب نشأة القطع البنوي:

استناداً إلى القانون رقم (28) لعام 2001⁽²⁾ الذي نص على إمكانية تأسيس مصارف على شكل شركات مساهمة مغلقة سورية خاصة، أو على شكل شركات مشتركة مساهمة مغلقة سورية "يساهم فيها القطاع المصرفي العام"⁽³⁾ واستناداً إلى المادة الثالثة من هذا القانون والذي نص على إمكانية المشاركة أو المساهمة في تأسيس المصرف أو شراء أسهمه من قبل رعايا الدول العربية والأجنبية سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أم اعتباريين على أن تسدد قيمة مساهماتهم بالقطع الأجنبي بسعر الصرف الفعلي الراجح في الأسواق.

أي أن القانون لم يقتصر إمكانية الاكتتاب على مواطني الجمهورية العربية السورية، بل وسمح بالاكتتاب من قبل الأجانب على أن تسدد قيمة مساهمة المواطنين السوريين المقيمين بالعملة السورية وقيمة المساهمات الخارجية بالقطع الأجنبي، من هنا نشأ بند يُمثل جزء من رأس المال لكنه بالعملة الأجنبية وهو ما أطلق عليه مركز القطع البنوي.

ويُمكن للمصرف الاستفادة من هذا المركز تماماً كرأس المال المدفوع بالليرات السورية وذلك من خلال تشغيله في عملياته الاعتيادية كالإيداع والتوظيف لدى المصارف، أو منحه على شكل تسهيلات ائتمانية، على أن تكون هذه العمليات بنفس عملة مركز القطع البنوي المفتوح بها وذلك نظراً لكونه يجب الاحتفاظ بالمركز بالعملة الأصلية التي تشكل بها، "وعليه يقتضي فتح حسابين داخليين لدى

(1) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (197/م/ن/ب/4)، تاريخ 2006/4/25، المادة الأولى،

الرابط: <https://www.banquecentrale.gov.sy/main-ar.htm>

(2) مجلس الشعب، (2001). قانون تأسيس المصارف الخاصة، رقم 28.

(3) بناء على قرار من مجلس الوزراء بنسبة (25%) من رأس مالها، وعلى أن تمارس هذه الشركات نشاطاتها بإشراف مصرف سورية المركزي ومراقبته وفقاً لأحكام قانون النقد الأساسي رقم 87/ لعام 1953 وتعديلاته وأنظمة القطع المرعية في كل ما لا يخالف أحكام هذا القانون.

المصرف، الأول خاص بمركز القطع البنيوي بالعملة المفتوح بها، والثاني بما يوازي هذا المركز بالليرات السورية نظراً لكون المصارف تعد قوائمها المالية بعملة واحدة وهي العملة الأصلية⁽¹⁾.

وبالتالي فإنَّ مركز القطع البنيوي أو الفرق بين الموجودات والمطالب بالعملات الأجنبية يوجد لدى جميع الدول التي لديها مصارف، وتسمح بالاككتاب من قبل مساهمين أجنب، إلا أنَّ تسمية هذا المركز قد تختلف من دولة لأخرى حيث وبالإطلاع على قرارات المصرف المركزي اللبناني وجدنا أنَّه يُطلق مُصطلح "القطع الثابت"⁽²⁾ على هذا المركز في لبنان.

ثانياً: القرارات النازمة لمركز القطع البنيوي وفروقات إعادة التقييم :

2-1- مرحلة ما قبل الحرب على سورية:

كما ذكرنا سابقاً أنَّ مركز القطع البنيوي نشأ نتيجة الاكتتابات بالعملة الأجنبية وقد ألزم مصرف سورية المركزي من خلال القرارات التي أصدرها على وجوب الاحتفاظ بهذا المركز بعملة أجنبية محددة أو عدة عملات على أن تكون محددة في سلة حقوق السحب الخاصة، من هنا نشأ هذا المفهوم.

وقد نصت القرارات على "السماح للمصارف بتكوين مركز قطع بنيوي على أن يقتصر ذلك بموافقة مسبقة من مجلس النقد والتسليف، وألا يتجاوز هذا المركز 60% من صافي الأموال الخاصة الصافية وذلك بعد تنزيل مايلي"⁽³⁾:

أ- قيمة المساهمات في المصارف والمؤسسات المالية في الخارج المدفوعة بالليرات السورية والموافق عليها من قبل مجلس النقد والتسليف.

ب- مخصصات الفروع في الخارج الممولة بالليرات السورية والموافق عليها من قبل مجلس النقد والتسليف.

ت- ما يفوق قيمة التجاوز على العناصر المحددة في المادة الثامنة من قرار مجلس النقد والتسليف رقم (100/م/ن/ب/4) تاريخ 2005/1/2.

ث- أي تجاوز على مركز القطع التشغيلي، الصافي المحدد في المادة الأولى من هذه التعليمات الذي يكون قد ظهر في سجلات المصرف خلال سنة من تاريخ طلب تكوين مركز القطع البنيوي..

كما وأجاز مصرف سورية المركزي تكوين مركز القطع بعملة أجنبية واحدة أو بعدة عملات من العملات المحددة في سلة "حقوق السحب الخاصة (Special Drawing Rights)" وذلك عند التأسيس والاككتاب لأول مرة أو عند استكمال تسديد رأس المال أو زيادته⁽¹⁾.

(1) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (197/م/ن/ب/4)، تاريخ 2006/4/25، المادة الثالثة.

(2) القرار الأساسي رقم 6568، (المادة الأولى، الثالثة)، (مرجع سابق).

(3) مصرف سورية المركزي، قرار رقم (197/م/ن/ب/4)، المادة الثالثة، (مرجع سبق ذكره).

"إلا أنه لا يجوز للمصرف استخدام هذا المركز للقيام بأية عمليات بيع أو شراء مقابل الليرات السورية وذلك طوال مدة الاحتفاظ به إنما **ولأغراض التحوط**، يمكنه بيع وشراء مكونات عملات هذا المركز مقابل أي عملة من عملات سلة "حقوق السحب الخاصة" وبشكل يحافظ فيه على النسبة التي وافق مجلس النقد والتسليف على تكوينها. وفي هذه الحالة، يجب إعلام مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف بكل تغيير يحصل على مكونات هذا المركز وذلك خلال يومي عمل من تاريخ حصول هذا التغيير⁽²⁾.

وفي حال "قرر مجلس إدارة المصرف عدم الاحتفاظ بجزء أو بكامل مركز القطع البنوي المشكل وبيعه مقابل الليرات السورية فعليه أخذ موافقة مجلس النقد والتسليف المسبقة، إنما لا يعود له الحق بإعادة شرائه مرة أخرى وتكوين مركزاً أو مراكز قطع بنوية جديدة إلا بعد مضي فترة ثلاث سنوات من تاريخ تحويل هذا المركز إلى الليرات السورية وبعد الحصول على موافقة مجلس النقد والتسليف"⁽³⁾.

ونظراً لكون المصرف يحتفظ بهذا الجزء من رأس المال بالعملة الأجنبية، فهذا يعني أن هناك فروقات (موجبة/ سالبة) سوف تنشأ عند إعادة تقييم هذا المركز بالليرات السورية.

وفي هذا السياق كان مصرف سورية المركزي قد أصدر القرار "رقم (182/م/ن/ب/4) عام 2006 والمعني بمعالجة هذه الفروقات في حال نشأت حيث نصّ القرار في المادة الأولى منه على مايلي⁽⁴⁾:

أ- يتوجب على جميع المصارف العاملة والمُرخص لها بالتعامل بالقطع الأجنبي معالجة فروقات القطع الناجمة عن إعادة تقييم أية موجودات ومطالب مالية بما فيها أية موجودات ناجمة عن الاكتتاب برأس المال بعملة أجنبية بتاريخ إعداد البيانات المالية وفق المعيار 21 من معايير المحاسبة الدولية باعتبار هذه الفروقات كدخل أو نفقة بتاريخ قطع الحسابات، وحيث أن هذه الفروقات غير مُحَقَّقة فعلاً ولا تُمثِّل ربحاً أو خسارة حقيقية فإن من الواجب تمييز هذه الفروقات في حساب الأرباح والخسائر على أنها غير مُحَقَّقة وبالتالي لا تخضع للتوزيع ولا لضريبة الدخل.

ب- أما فروقات القطع الناجمة عن عمليات مبيع وشراء أو تسويات فعلية بالنقد الأجنبي فإنها تعتبر من عناصر الدخل أو النفقة المؤددة للأرباح والخسائر المُحَقَّقة القابلة للتوزيع والخاضعة لضريبة الدخل.

مما سبق نرى أن مصرف سورية المركزي قد نظر للفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي وعالجها على أنها أرباح غير مُحَقَّقة فعلاً، وبالتالي لا تُمثِّل ربحاً أو خسارة حقيقية، أي نظر إليها بأنها بمثابة أرباح وهمية (غير مُحَقَّقة) وذلك نظراً لكونها أرباح غير ملموسة ناجمة عن إعادة تقييم لن يتم

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (362/م/ن/ب/1)، 2008/2/4 المادة 2 بالإضافة إلى تعديل القرار السابق القرار رقم (434/م/ن/ب/1)، 2008/10/22.

(2) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (434/م/ن/ب/1)، 2008/10/22، المادة 2.

(3) القرار رقم (434/م/ن/ب/1)، المادة 2، المرجع السابق ذكره.

(4) مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (182/م/ن/ب/4)، 2006/1/16، المادة (1).

تحقيقها إلا في حال قام المصرف ببيع هذا المركز وتحويله إلى الليرات السورية، واعتبر فقط أنَّ الأرباح المحققة فعلاً هي الناجمة عن عمليات مبيع وشراء فعلية (الناشئة من عمليات مركز القطع التشغيلي). وقد أشار مصرف سورية المركزي إلى ضرورة التقييم الدوري لمراكز القطع وذلك من خلال القرار رقم (197/م/ن/ب/4) الذي نصَّ على وجوب قيام المصارف بالتقييم الدوري لمركز القطع البنوي وعلى أن يتم إدراج نتائج إعادة تقييم مراكز القطع البنوية في نهاية كل شهر في الحسابات التالية:⁽¹⁾

في الحساب - فروقات تقييم مركز القطع الأجنبي الثابت من الموجودات، إذا كانت نتائج التقييم سلبية.

أو في الحساب - فروقات تقييم مركز القطع الأجنبي الثابت من المطالبات، إذا كانت نتائج التقييم إيجابية.

وفي حال كانت الفروقات الناجمة عن تقييم مركز القطع الأجنبي الثابت أعلاه في نهاية السنة المالية فروقات سلبية، فينبغي على المصرف تكوين مؤونة موازية بخسائر هذا التقييم وتسجيل أعباء هذه المؤونة في بيان الدخل.

وفي حال قرر المصرف تصفية جزء أو كل مراكز القطع البنوية لديه، فعليه أن يحول أية أرباح ناتجة عن عملية التصفية إلى حساب الاحتياطيات الأخرى في المطالبات. أما إذا كانت نتيجة التصفية خسائر، على المصرف قيد هذه الخسائر في بيان الدخل في الحساب (أعباء تشغيلية أخرى).

مما سبق نرى أنَّ مصرف سورية المركزي وبالرغم من أنَّه نظر إلى الأرباح والخسائر الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي بأنها غير مُحققة إلا أنَّه صرح بضرورة الاعتراف بها. ونظراً لاستقرار سعر الصرف في فترة ما قبل الأزمة لم يكن للفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي أثراً يذكر وبالتالي لم يكن لتلك الفروقات أثر على القوائم المالية للمصارف.

(1) مصرف سورية المركزي، قرار رقم (197/م/ن/ب/4)، المادة (12)، (مرجع سبق ذكره).

2-2- مرحلة الحرب على سورية:

مع بداية الحرب على سورية ومع بدء تدهور سعر صرف الليرة السورية أصبح يتشكل لدى المصارف فروقات كبيرة ناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي، حيث أنه ومع ارتفاع أسعار صرف العملات الأجنبية أصبح هذا المركز يحقق ارتفاعات كبيرة وملحوظة.

وبالاستناد إلى قرار رئاسة مجلس الوزراء⁽¹⁾ المتضمن نماذج البيانات المالية المعدة للنشر والذي نص على وجوب الاعتراف بأرباح القطع البنوي على أنها أرباح غير مُحَقَّقه.

واستناداً إلى المادة الثامنة من القرار رقم (362/م/ن/ب/4)⁽²⁾ لعام 2008 الخاص بمراكز القطع الأجنبي والذي نص على أنه "لا تعتبر الأرباح الناتجة عن تقييم مركز القطع البنوي ضمن الأرباح القابلة للتوزيع والأرباح الخاضعة للضريبة كما لا تحتسب هذه الأرباح ضمن الأموال الخاصة الأساسية عند احتساب كفاية رأس المال إنما تعتبر من ضمن الأموال الخاصة المساندة".

كانت المصارف الخاصة في سورية تعترف بالأرباح والخسائر الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن شريحة رأس المال المساندة مما أدى إلى ارتفاع هذه الشريحة خلال فترة الحرب الراهنة، وذلك نسبة إلى ارتفاع الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي نظراً للارتفاع الذي شهده سعر صرف العملات الأجنبية.

ونظراً لكون الأموال الخاصة المساندة تدخل في احتساب نسبة كفاية رأس المال⁽³⁾ حيث تتكون الأموال الخاصة الصافية (والتي تشكل بسط نسبة الكفاية) من الأموال الخاصة الأساسية (الشريحة الأولى) إضافة إلى الأموال الخاصة المساندة (الشريحة الثانية).

فإن ارتفاع هذه الشريحة (شريحة رأس المال المساندة) نتيجة ارتفاع الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي أثر بشكل ايجابي على كفاية رأس مال المصارف المدروسة، حيث استمرت المصارف الخاصة في سورية بتحقيق نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدد ضمن قرارات مصرف سورية المركزي والمحددة بـ 8% على الرغم من ارتفاع نسبة المخاطر التي شهدها القطاع المصرفي منذ بداية الحرب على سورية والتي هددت كفاية رأس ماله، خاصة في ظل الحرب والتي شهدت توقف العديد من المقترضين عن السداد وتحول شريحة كبيرة من الديون إلى ديون غير منتجة، إضافة إلى قيام المصارف باحتجاز مؤونات كبيرة لمواجهة المخاطر الائتمانية للديون المتعثرة، مما أدى إلى ارتفاع المخاطر الائتمانية بالإضافة إلى ارتفاع المخاطر التشغيلية بشكل كبير خلال فترة الحرب، وأيضاً مخاطر السوق الناجمة عن التقلبات الحاصلة بسعر الصرف.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سوريا المركزي، القرار رقم (1004) تاريخ 2007/3/25 المتضمن نماذج الأوضاع المصرفية والقرار رقم (439) تاريخ 2008/11/25.

(2) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (362/م/ن/ب/1)، 2008/2/4.

(3) نسبة كفاية رأس المال = الأموال الخاصة الصافية / (الموجودا المرجحة بالمخاطر + مخاطر الائتمان + مخاطر السوق).

كل تلك المخاطر أثرت على كفاية رأس مال القطاع المصرفي الخاص السوري بصورة سلبية، حيث ازدادت المخاطر وازداد معها احتمالية فشل المصارف المدروسة وإفلاسها نظراً لكون المخاطر تشكل مقام نسبة كفاية رأس المال وارتفاعها يعني انخفاض النسبة، إلا أن المصارف عينة الدراسة حافظت على نسب كفاية رأس مال ضمن الحد المقبول⁽¹⁾.

ومع تصاعد حجم المخاطر في ظل تعمق الأزمة السورية أصبحت الشريحة الأولى (شريحة رأس المال الأساسي) لدى المصارف المدروسة تتحول تدريجياً إلى شريحة سالبة بسبب "الخسائر التشغيلية"⁽²⁾ التي تعرض لها القطاع المصرفي السوري واستناداً إلى القرار رقم (253/م/ن/ب/4)⁽³⁾ والذي ينص على أنه لا يجوز أن تتجاوز الأموال الخاصة المساندة قيمة الأموال الخاصة الأساسية، الأمر الذي ينعكس بدوره على المبلغ الذي يمكن الاعتراف به من فروقات القطع البنوي ضمن الشريحة الثانية.

أي أنه في حال تجاوزت الأموال الخاصة المساندة قيمة الأموال الخاصة الأساسية لا يجوز الاعتراف بالمبلغ الفائض عن قيمة الأموال الخاصة الأساسية، وذلك يعني عدم إمكانية الاعتراف بكامل الأرباح المحققة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن شريحة رأس المال المساند والذي ينعكس بدوره على نسبة كفاية رأس المال ورأس مال المصرف بصورة عامة.

في هذا الصدد أصدر القرار رقم (1088/م/ن/ب/4)⁽⁴⁾ والذي نص على وجوب الاعتراف بالأرباح المدورة غير المحققة الناتجة عن تقييم مركز القطع البنوي ضمن الأموال الخاصة الأساسية (الشريحة الأولى لرأس المال) بدلاً من الاعتراف بها ضمن الأموال الخاصة المساندة (الشريحة الثانية لرأس المال)⁽⁵⁾، وكان الهدف الأساسي من هذا القرار هو المحافظة على الاعتراف بكامل الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي لكونها بمثابة الركيزة الأساسية التي تضمن من خلالها تحقيق المصارف الخاصة في سورية نسبة كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدد، إضافة إلى كونها الركيزة الوحيدة لمنع تحول شريحة رأس المال الأساسي إلى شريحة سالبة.

(1) بالرجوع إلى القوائم المالية للبيانات المنشورة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية للمصارف المدروسة، وسيتم الإشارة لها لاحقاً بشكل مفصل في الفصل الثالث (الدراسة التطبيقية).

(2) الرجوع إلى الملحق رقم (2) والذي يبين الارتفاع الكبير بحجم الخسائر المتراكمة المحققة (الخسائر التشغيلية) لدى المصارف المدروسة لغاية عام 2013.

(3) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253/م/ن/ب/4).

(4) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1088/م/ن/ب/4).

(5) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (362/م/ن/ب/1)، وتم تعديده بالقرار رقم (1088/م/ن/ب/4).

نص القرار رقم (1088/م ن/ب4):

تعديل المادة الثامنة من قرار مجلس النقد والتسليف رقم (362/م ن/ب1) تاريخ 2008/2/4 لتصبح: لا تُعتبر الأرباح الناتجة عن تقييم مركز القطع البنوي ضمن الأرباح القابلة للتوزيع والأرباح الخاضعة للضريبة، ويتم إدراج فروقات تقييم القطع البنوي غير المحققة ضمن الأموال الخاصة الأساسية لأغراض احتساب كفاية رأس المال وفق متطلبات قرار مجلس النقد والتسليف (253/م ن/ب4) لعام 2007، وذلك ابتداءً من البيانات الموقوفة بتاريخ 2013/12/31.

ومن ثم أُصدر القرار رقم (1116/م ن/ب4)⁽¹⁾ المتضمن: تعديل الضوابط الواردة بالقرارات الصادرة سابقاً⁽²⁾ والناظمة لموضوع القطع البنوي لدى المصارف المرخص لها التعامل بالقطع الأجنبي لأول مرة و/أو لزيادة قيمته و/أو لإعادة ترميمه.

حيث نصّ القرار في المادة الثانية منه "يجوز للمصرف تكوين مركز قطع بنوي بعملة أجنبية واحدة أو بعدة عملات من العملات المحددة في سلة حقوق السحب الخاصة وذلك عند التأسيس والاكنتاب لأول مرة أو عند استكمال تسديد رأس المال أو زيادته على ألا تزيد قيمة هذا المركز بالقطع الأجنبي عن قيمة اكتتابات رأس مال المصرف بالعملات الأجنبية".

في حين كانت القرارات السابقة تنص على "السماح للمصارف بتكوين مركز قطع بنوي على أن يقترن ذلك بموافقة مسبقة من مجلس النقد والتسليف، وأن يتجاوز هذا المركز 60% من صافي الأموال الخاصة الصافية"⁽³⁾.

وكان الغرض من تعديل القرار هو تجنب قيام المصارف محل الدراسة بتصفية جزء من مراكز القطع البنوي لديها وذلك بسبب ارتفاع مركز القطع البنوي وتجاوزها لـ 60% من صافي الأموال الخاصة الصافية لدى بعض المصارف نتيجة ارتفاع أسعار صرف العملات الأجنبية ونذكر كمثال على هذه الحالة مصرف قطر الوطني الذي تجاوزت قيمة مركز القطع البنوي لديه (المعادل بالليرات السورية) 60% من صافي الأموال الخاصة الصافية حيث قام البنك نتيجة لذلك خلال عام 2012 بتسييل جزء من مركز القطع البنوي وذلك بتحويل 13.823.990 دولار أمريكي من مركز القطع البنوي إلى مركز القطع التشغيلي⁽⁴⁾.

(1) مصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1116/م ن/ب4)، تاريخ 2014/4/23، المادة (2).

(2) مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (197/م ن/ب4)، المادة (3) وتعديلاته، القرار رقم (362/م ن/ب1)، المادة (2) والقرار رقم (434/م ن/ب1)، مادة (1).

(3) مصرف سورية المركزي، قرار رقم (197/م ن/ب4)، المادة الثالثة، (مرجع سبق ذكره).

(4) الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، البيانات المالية لمصرف قطر الوطني عن أعمال نهاية عام 2013،

الرابط: http://www.dse.sy/includes-disclosure/QNBS_annual_report_2013_ar.pdf

ثالثاً: أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي على نتائج أعمال المصارف الخاصة في سورية

3-1- أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي على حقوق الملكية وأسعار الأسهم:

بالاستناد إلى القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف⁽¹⁾ والتي نصت على وجوب الاعتراف بالفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي بأنها (أرباح/خسائر) غير محققة تدرج ضمن حقوق الملكية.

انطلاقاً من ذلك كان بند حقوق الملكية للمصارف المدروسة هو المتأثر الأكبر بالفروقات التي تولدت عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي خلال فترة الحرب "حيث ارتفعت حقوق الملكية نتيجة الأرباح المتولدة من إعادة تقييم هذا المركز على الرغم من ارتفاع حجم الخسائر التشغيلية المحققة"⁽²⁾ نتيجة الأزمة الراهنة وتعثر المقترضين عن السداد، إلا أنَّ الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي غطت تلك الخسائر بل ورفعت حقوق الملكية لتجعل القطاع المصرفي السوري يبدو وكأنه لم يحقق أية خسائر تشغيلية تؤثر على سلامته.

ونظراً لكون القيمة الدفترية للأسهم تتحدد استناداً إلى حجم رأس المال والاحتياطات والأرباح المحتجزة مقسومة على الأسهم العادية بالتالي فإنَّ القيمة الدفترية للأسهم تتأثر بحقوق الملكية أيضاً وذلك لكون الأسهم تُقيم بالمعادلة التالية⁽³⁾:

$$\text{القيمة الدفترية للسهم العادي} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{عدد الأسهم العادية}}$$

ومنه نستنتج أنَّ الارتفاع بقيمة الأسهم خلال فترة الحرب يعود في جزء منه إلى أرباح وهمية غير محققة مدرجة ضمن حقوق الملكية نتجت عن أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنيوي⁽⁴⁾.

كما يجب ألا ننسى نصيب السهم الأساسي من الربح⁽⁵⁾ والذي تأثر بشكل كبير بالأرباح الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي، والتي في حال تم استبعادها ستظهر نتائج مخيبة، كما تمَّ التوصل إليه في دراسة (هاشم، محمد)⁽⁶⁾ والتي أظهرت وبشكل واضح أنَّ تلك الأرباح (نصيب السهم

(1) القرار رقم (182/م/ن/ب4) عام 2006، مرجع سابق.

(2) الرجوع إلى الملحق رقم 2 الذي يبين الارتفاع بحجم الخسائر التشغيلية المحققة.

(3) سليمان، عدنان، وموصلي، سليمان. (2014). الأسواق المالية. دمشق: جامعة دمشق كلية الاقتصاد. ص161.

(4) بالإضافة إلى التضخم الحاصل نتيجة انخفاض قيمة العملة.

(5) نصيب السهم الأساسي من الربح = صافي الدخل/المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال السنة.

(6) هاشم، محمد، (2015). الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم (21) على مستخدمي القوائم

المالية في المصارف السورية الخاصة، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية المجلد (37)، العدد (1).

الأساسي من الربح) كانت معتمدة بشكل كامل على أرباح القطع الأجنبي بسبب التحسن الذي طرأ على أسعار مختلف العملات الأجنبية في تاريخ إعداد تلك القوائم والبيانات ومن هنا نخشى تأثير هذه المعلومات على مستخدمي نتائج هذه البيانات وبمختلف المجالات.

3-2- أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على رأس المال وكفاية رأس مال المصارف:

رأس المال هو العنصر الأساسي الذي يضمن مصرف قوي وسليم قادر على مواجهة المخاطر والتحديات التي من الممكن أن تعترض عمل أي مصرف خاصة في مرحلة الأزمات.

ويتكون رأس المال في سورية من شريحتين الشريحة الأولى "رأس المال الأساسي" والشريحة الثانية "رأس المال المساند" وإن ارتفاع هاتين الشريحتين أو أحدهما يعني ارتفاع رأس مال المصرف وبالتالي ارتفاع قدرته على مواجهة المخاطر التي يمكن أن تعترض عمله دون أن يكون معرضاً للإفلاس أو الانهيار، وقدرته على تحقيق نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المطلوب، وذلك لكون شرائح رأس المال (الأساسية والمساندة) تشكل بسط نسبة كفاية رأس المال بالتالي فإن ارتفاع أو انخفاض هاتين الشريحتين يعني ارتفاع/ انخفاض بسط النسبة وبالتالي ارتفاع كفاية رأس مال المصرف وقدرته على مواجهة المخاطر التي قد يتعرض لها.

ونظراً لأهمية رأس المال ومعيار كفاية رأس المال تسعى المصارف والسلطات الرقابية لتحقيق نسب كفاية رأس مال مرتفعة، واستناداً للقرارات⁽¹⁾ التي نصت على الاعتراف بـ (الأرباح والخسائر) الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن شريحة رأس المال المساند أولاً، ثم ضمن شريحة رأس المال الأساسي عند تعديل القرار⁽²⁾.

كان لتلك الأرباح التي تولدت عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي أثراً كبيراً على القوائم المالية للمصارف، حيث أنها أثرت على رأس مال المصارف بالزيادة وذلك من خلال الاعتراف بهذه الأرباح ضمن شرائح رأس لمال⁽³⁾.

كما أنها ساهمت وبشكل كبير في تحقيق المصارف في سورية لنسب كفاية مرتفعة تفوق الحد الأدنى المحدد وفقاً للقرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي والمحدد بـ 8% في الوقت الذي كانت المصارف تتعرض فيه للعديد من المخاطر (التشغيلية والائتمانية وغيرها) نتيجة الحرب على سورية، بالتالي فإن هذه الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي والمتشكلة نتيجة التقلبات

(1) مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (362/م/ن/ب1)، المادة (2) وتعديلاته القرار رقم (1088/م/ن/ب4).

(2) قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1088/م/ن/ب4)، مرجع سابق.

(3) سيتم عرض البيانات المالية للمصارف وتوضيح أثر أرباح القطع البنوي على رأس المال لاحقاً في الفصل الثالث بشكل تفصيلي.

التي حصلت بسعر صرف العملات الأجنبية كانت الأساس الذي ضمن بقاء المصارف تبدو وكأنها تحقق نسب كفاية تفوق الحد الأدنى المطلوب⁽¹⁾.

لكن وبما أنَّ هذه الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي أرباح غير محققة/ لا تتحقق إلا بقيام المصرف ببيع جزء أو كل المركز الذي يملكه/ وبيعها يعني انخفاض رأس مال المصرف مما يعني أنَّ احتمالية قيام المصرف ببيع مركزه من القطع احتمال ضعيف، فعلى الرغم من أنَّه سيحقق ربح نتيجة بيعه للمركز أو لجزء منه إلا أنَّ رأس ماله سينخفض وبالتالي هذا سيؤثر سلباً على كفاية رأس مال المصرف في الفترات اللاحقة لبيع المركز، بالتالي فإنَّ الاعتراف بكامل الأرباح غير المُحققة ضمن شرائح رأس المال المُساند والأساسي دون اتخاذ أي إجراء وقائي إلى جانبه لا يُعد إجراءً سليماً من وجهة نظر الباحثة.

إضافة لذلك إنَّ هذه الأرباح تشكلت نتيجة ارتفاع سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الليرة السورية، ونظراً لكون سعر الصرف يتقلب بشكل كبير وغير موضوعي فإنَّ الاعتراف بهذه الأرباح ضمن شرائح رأس المال يعتبر معالجة غير صحيحة خاصة في ظل الأزمة الراهنة التي تتطلب من السلطات الرقابية معالجة أكثر حزمًا لضمان قطاع مصرفي غير مهدد بالانهيار.

3-3- أثر الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي على قارئ البيانات المالية وعلى السياسات المنتهجة من قبل المصارف:

بالنظر إلى الشركات المدرجة في بورصة دمشق للأوراق المالية، نجد أنَّ أسهم قطاع المصارف الأكثر تداولاً في معظم الفترات هي أسهم المصارف التي أفصحت عن أرباح عالية⁽²⁾، هذه الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي وليست عن أرباح محققة فعلية ناجمة عن عمليات تشغيلية، فعلى الرغم من وجود تحسّن ملموس في نشاط المصارف مؤخراً عن فترة بداية الحرب في سورية إلا أنَّ الأرباح الناجمة عن العمليات التشغيلية والخدمات التي تؤديها المصارف لازالت أقل بكثير من الأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي⁽³⁾.

وترى الباحثة أنه في حال استمرت المصارف الخاصة في سورية في سياستها "التحفطية" تجاه منح القروض والتمويل، ستعتمد المصارف لاحقاً في حال تدني الأرباح لديها إلى تشكيل قطع بنوي في سبيل زيادة أرباحها، إلا أن ذلك ودون أدنى شك سوف يشكل ضغطاً جديداً على سعر صرف الليرة من جهة حيث سيزداد الطلب على العملات الأجنبية، والذي يؤدي بدوره إلى انخفاض بقيمة الليرة السورية وعلى المصرف المركزي من جهة أخرى في سياسة التدخل التي يتبعها، إلا أنَّه وبالمقابل سينعكس ذلك على

(1) سيتم عرض البيانات المالية للمصارف وتوضيح أثر أرباح القطع البنوي على كفاية رأس مال المصارف المدروسة لاحقاً في الفصل الثالث بشكل تفصيلي.

(2) الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، الرابط:

Web: http://www.dse.sy/user/?page=issuers_company_show&id=6&search&tab=4

(3) ملحق رقم 3: مقارنة بين الأرباح التشغيلية (المحققة) والأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي (غير المُحققة).

المصارف إيجاباً في سوق الأسهم بسبب توجيه المضاربات على أسهمها، وبالتالي من هنا سيكون من المرجح أن تعتمد المصارف إلى زيادة أرباحها عن طريق زيادة مركز القطع البنوي لديها وذلك لما لها من أثر ايجابي كبير على بياناتها المالية والطلب على أسهمها.

أما بالنسبة لقارئ البيانات المالية الذين ليس لديهم اطلاع كافي، ويعتمدون في تحليلاتهم وتوجهاتهم للاستثمار على النتائج التي تظهر ضمن بند حقوق الملكية ومقدار الأرباح التي يحققها المصرف ترى الباحثة أنهم يتأثرون بالأرباح الناجمة عن إعادة تقييم القطع البنوي وذلك لكونه يتم الإفصاح عنها ضمن حقوق ملكية المصرف، وفي حال تمّ استبعاد هذه الأرباح غير المحققة من حقوق الملكية أو عدم الاعتراف بها ستتغير قرارات المستثمرين وتحليلاتهم، وهذا يتوافق مع ما جاء في دراسة (هاشم، محمد)⁽¹⁾ والتي توصلت إلى أنّه في حال تمّ استبعاد الأرباح الناتجة عن تغيرات أسعار العملات الأجنبية ستخفض حقوق الملكية وبالمقدار نفسه، مما سينعكس بشكل واضح على عوائد هذه الحقوق من ناحية إيراداتها وتحسن مردوداتها الإيجابي، مما من شأنه أن ينعكس سلباً على مستقبل استمرارها في الاستثمار بهذا المشروع أم لا ولا سيما في قرار المستثمرين المساهمين الراغبين في زيادة مساهمتهم بالمقدار المطلوب لزيادة رأسمالهم للوصول إلى الحد المطلوب تحقيقه بموجب القانون رقم 3 لعام 2010 وعدم ضياع هذه الفرصة التي تحتاج بالتأكيد إلى تحفيز ومردود من شأنه اتخاذ قرار ذي جدوى اقتصادية، وإلا ستتخلّى عن هذه الأولوية والأفضلية لصالح غيرهم.

3-4- أثر تحسن الليرة السورية على مركز القطع البنوي وعلى القطاع المصرفي بصورة عامة:

على الرغم من أنّ أرباح المصارف الخاصة في سورية⁽²⁾، زادت خلال فترة الحرب نتيجة الارتفاع في أسعار صرف العملات الأجنبية، لكن في الوقت ذاته تشهد المصارف خسارة في حال حدوث تحسن في وضع الليرة السورية (انخفاض أسعار صرف العملات الأجنبية)، ونظراً لكون سعر صرف العملات الأجنبية في قلب مستمر حيث أنّه يشهد ارتفاعات وانخفاضات بالتالي فإنّ القطاع المصرفي السوري معرض لانخفاض في قيمة أرباحه غير المحققة في حال حدوث أي تحسن بقيمة الليرة السورية.

(1) هاشم، محمد، (2015). الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم 21 على مستخدمي القوائم المالية

في المصارف السورية الخاصة، ص18، مرجع سابق.

(2) الأرباح غير المحققة فقط والتي تمثل الأرباح المتولدة عن تقييم مركز القطع البنوي.

وبالرغم من القرارات التي أصدرها مجلس النقد والتسليف والتي نصت على "عدم توزيع الأرباح غير المحققة على المساهمين، والقرارات التي تُعنى بمعالجة موضوع تبدل أسعار الصرف"⁽¹⁾ وذلك عبر التحوط بتشكيل مخصصات في حال انخفاض سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الليرة السورية وذلك كي لا تتأثر القوائم المالية للمصارف في حال انخفاض قيمة العملات الأجنبية إلا أن ذلك لا يعني أن المصارف لن تتأثر سلباً بانخفاض قيمة القطع الأجنبي مقابل الليرة السورية.

وذلك لكون القوائم المالية للمصارف المدروسة ستتأثر بانخفاض بند حقوق الملكية نتيجة انخفاض الأرباح غير المحققة التي تعتمد البنوك عليها في الفترة الراهنة لتبدو في مظهر الربح عند إعداد قوائمها المالية، ومما سبق ترى الباحثة أن لتحسن الليرة السورية أثر على المصارف المدروسة وعلى قوائمها المالية كما كان لتدهورها أثراً.

وفي جميع الأحوال وفي ظل الحرب التي تمرّ بها البلاد من الضروري أن يكون لدى المصارف مؤونات جيدة من القطع الأجنبي بغرض تمويل المستوردات والمشاركة بإعادة الإعمار مستقبلاً واستيراد الآلات، وإنّ سماح المصرف المركزي للمصارف بالاحتفاظ بقدر معيّن من القطع الأجنبي زيادة على العملة المحلية إجراء لا بد منه، إلا أن المعالجة التي نصت عليها قرارات مصرف سورية المركزي فيما يخص هذا المركز كانت متساهلة نوعاً ما من وجهة نظر الباحثة، حيث أن الاعتراف بهذه الأرباح ضمن حقوق الملكية وبنود رأس المال دون اتخاذ أي إجراء وقائي إلى جانبه لا يعبر عن بيانات شفافة ذو مصداقية.

وترى الباحثة أنه كان يتوجب أن يتم تشكيل مؤونات بكافة الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي أو بجزء منها ومن هنا لن يكون لتلك الأرباح أثراً كبيراً في تضخيم بند حقوق الملكية، وبنفس الوقت سيتم الاعتراف بالأرباح المتولدة من إعادة التقييم ضمن القوائم المالية للمصارف دون إنكارها من جهة ودون أن يكون لها أثر وهمي مضلل من جهة أخرى.

رابعاً: مقارنة بين سورية ولبنان فيما يخص آليات المعالجة المتبعة الخاصة بالفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي:

كما ذكرنا سابقاً مركز القطع البنوي هو حالة موجودة في جميع البلدان التي تسمح بالاحتساب بالعملات الأجنبية في المصارف لديها، إلا أن الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم هذا المركز هي حالة خصت سورية ولبنان فقط، ويعزى ذلك إلى أن جميع البلدان التي تمتلك هذا المركز لم يتعرض سعر صرف عملتها لتقلبات كبيرة مقابل العملات الأجنبية، وذلك لكونها لم تشهد أزمات أدت إلى تدهور سعر صرف عملتها مما أدى إلى بقاء هذا المركز شبه ثابت دون أن يتولد عنه فروقات تقييم تذكر.

(1) مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (182/م ن/4)، مرجع سابق.

إلا أنه وبسبب الحرب التي تشهدها سورية والتي أدت إلى تراجع قيمة الليرة السورية مقابل العملات الأجنبية بشكل كبير نشأ فروقات عن إعادة تقييم هذا المركز وبالرجوع إلى القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف والتي تعنى بتحديد آليه لمعالجة هذه الفروقات وبالمقارنة مع آلية المعالجة المتبعة في لبنان التي اختصت بنفس الحالة بسبب تراجع عملتها مقابل العملات الأجنبية خلال الحرب التي مرت بها، والتي أدت إلى تعرضها إلى حالة مماثلة للحالة التي تشهدها سورية حالياً، حيث تولّد لديها فروقات نجمت من إعادة تقييم مركز القطع البنيوي وجدنا أنّ المعالجة التي اتبعتها الجهات المختصة في لبنان اختلفت إلى حد ما مع المعالجة المتبعة في سورية.

حيث وبالاستناد إلى القرار رقم (6568)⁽¹⁾ الصادر عن مصرف لبنان المركزي والذي كان مشابهاً إلى حد كبير للقرار رقم (197/م ن/ب4)⁽²⁾ الصادر عن مصرف سورية المركزي والذي تضمن مجموعة من التعليمات فيما يخص مركز القطع البنيوي والقرار رقم (197)⁽³⁾ الصادر عن مصرف لبنان المركزي والذي خص معالجة الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع الثابت، والذي نصّ على "وجوب التقييم الدوري وتصفية مراكز القطع الثابتة المكوّنة لدى المصارف والمؤسسات المالية وفقاً لأحكام المادة (3) من القرار الأساسي رقم 6568".

حيث تضمن القرار في المادة الخامسة منه مايلي: يجب على المصارف والمؤسسات المالية أن لا تدخل ضمن نتائج أعمالها أية أرباح ناتجة عن إعادة تقييم تلك المراكز، بل ينبغي إدراج هذه الأرباح في نهاية كل شهر في حسابات الارتباطات والتسوية في جهة المطلوبات من وضعية المصارف والمؤسسات المالية تحت الرقم 21480 - فروقات إعادة تقييم مركز القطع الثابتة -.

وفي حال كانت نتيجة فروقات إعادة التقييم خسائر فينبغي تسجيل هذه الخسائر في نهاية كل شهر في حساب الارتباطات والتسوية في جهة الموجودات من وضعية المصارف والمؤسسات المالية تحت الرقم 12290 - فروقات إعادة تقييم مركز القطع الثابتة -.

وينبغي أيضاً في نهاية السنة المالية، إذا كانت نتيجة فروقات إعادة التقييم خسائر تكوين مؤونات موازية لهذه الخسائر وإدراجها في جانب المطلوبات من وضعية المصارف والمؤسسات المالية تحت الحساب رقم 21550 - مؤونات لمواجهة تدني قيمة مراكز القطع الثابتة -.

(1) القرار الأساسي رقم 6568 تاريخ 1997/4/24 المتعلق بعمليات القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية، مصرف لبنان المركزي، مرجع سابق.

(2) مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، مرجع سابق.

(3) لجنة الرقابة على المصارف، مراكز القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية، تعميم رقم 197، بيروت 1997/5/5، لبنان.
http://www.bccl.gov.lb/pdf_files/regulations/bccl_circulars/197.pdf

وعند تصفية جزء أو كل هذا المركز، على المصارف والمؤسسات المالية أن تحوّل أية أرباح ناتجة عن عملية التصفية إلى حساب الاحتياطات الحرة المخصصة لزيادة رأس المال.

أما في حال كانت نتيجة التصفية خسائر فإنه يقتضي قيد هذه الخسائر في حساب الأرباح والخسائر، على أن يصار إلى إعادة تكوين رأس المال إذا كانت نتيجة السنة المالية خسائر.

مما سبق نجد أنّ المعالجة المتبعة في لبنان تتشابه تماماً مع المعالجة المتبعة في سورية فيما يخص الخسائر الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلا أنها تختلف مع المعالجة المتبعة في سورية فيما يخص الأرباح الناجمة عن إعادة التقييم والاعتراف بها، حيث أنّ لبنان كانت أكثر تحفظاً ولم تعترف بالأرباح الناجمة عن إعادة التقييم ضمن بند حقوق الملكية، وبالتالي لم تظهرها ضمن شرائح رأس المال (الأساسي والمساند) وذلك لكونها أرباح غير مُحققة إلى حدٍ ما وناجمة عن إعادة تقييم لأسعار صرف متقلبة غير ثابتة واكتفت بالإشارة إليها في حساب الارتباطات والتسوية في جهة المطلوبات.

وأشارت إلى أنّه يجوز الاعتراف بهذه الأرباح فقط في حالة تم بيع المركز وتحقيقه للربح الفعلي، أي في حال أنّ المركز حقق فعلياً الربح - ليس الربح الغير محقق الناجم عن إعادة التقييم - ومن هنا نجد أن المعالجة في لبنان كانت أكثر تحفظاً فيما يخص هذا البند (الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع الثابت)، ولم تعترف بالربح غير المحقق وبالتالي لم تجعل لهذه الأرباح غير المحققة أثراً على قوائمها المالية إلا في حال تحققها فعلاً، وبالنظر إلى بنود رأس المال الأساسي والمساند في مصارف لبنان نجد أنها لا تعترف بالأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع الثابت.

مكونات الأموال الخاصة المعتمدة لاحتساب نسب الملاءة في سورية⁽¹⁾:

البند
أ. الأموال الخاصة الأساسية:
رأس المال المكتتب به.
الاحتياطي القانوني.
الاحتياطي الخاص.
احتياطيات أخرى (باستثناء فروقات إعادة التخمين).
حسابات تغذية رأس المال (إعانات الدولة أو المركز الأم للمصرف).
احتياطيات تعزيز المشاريع الصناعية.
علاوات الإصدار والاندماج.
مؤونات أخرى (غير مخصصة لتغطية أية مخاطر أو نفقات محتملة).
الأرباح المدورة من السنوات السابقة.
صافي أرباح السنة المالية السابقة والتي لم يتم بعد تدويرها إلى الأرباح المدورة .
ب. ينزل منها:
أقساط رأس المال المكتتب بها غير المسددة.
صافي الأسهم والمساهمات في المصارف والمؤسسات المالية.
صافي الموجودات الثابتة غير المادية.
أسهم المصرف المعاد شراؤها.
صافي الخسائر لغاية نهاية الفترة الحالية.
الخسائر غير المحققة عن استثمارات مالية.
النقص في المؤونات على الديون غير المنتجة للفوائد المقدرة وغير المكونة من قبل المصرف.
النقص في المؤونات المقدرة على باقي الموجودات وغير المكونة.
المبالغ الممنوحة إلى كبار المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة أو المستعملة من قبلهم أيهما أكبر.
ج. صافي الأموال الخاصة الأساسية (أ - ب)
د. الأموال الخاصة المساندة:
فروقات إعادة التخمين
50% من الأرباح غير المحققة على محفظة الأوراق المالية المتوفرة للبيع
الديون المشروطة (SUBORDINATED DEBT) الناتجة عن الاقتراض من الغير.
هـ. الأموال الخاصة الصافية = (ج + د)

⁽¹⁾ مصرف لبنان المركزي، تعميم رقم 282 تاريخ 2011/12/7 المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم 6939 تاريخ (نسبة الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان).

مكونات الأموال الخاصة المعتمدة لاحتساب نسب الملاءة في لبنان⁽¹⁾:

البند
(أ) - حقوق حملة الأسهم العادية "Common Equity Tier 1"
الأسهم العادية (القيمة الاسمية وعلاوات الإصدار)
مخصصات رأس المال
المقدمات النقدية المخصصة لرأس المال التي لا يدفع عليها فوائد
الأموال المخصصة للتوظيفات العقارية
الاحتياطيات والعلاوات
النتائج السابقة المدورة
(ب) - الأموال الخاصة الأساسية الإضافية "Additional Tier 1 Capital":
الأسهم التفضيلية الدائمة غير متراكمة الفوائد والأدوات المالية المشابهة (القيمة الاسمية والعلاوات).
المقدمات النقدية المخصصة لرأس المال التي يُدفع عليها فوائد.
فروقات حقوق صافية.
(ج) - الأموال الخاصة الأساسية "Tier 1 Capital" = (أ) + (ب)
(د) - الأموال الخاصة المساندة "Tier 2 Capital":
الديون المرووسة المتوسطة والطويلة الأجل.
الأسهم التفضيلية والأدوات ذات الخصائص المشتركة المقبولة في الأموال الخاصة المساندة.
الفائض في الأسهم التفضيلية المصنفة ضمن الأموال الخاصة الأساسية والمحتسبة ضمن الأموال الخاصة المساندة / نتيجة التجاوز على الحدود القصوى المفروضة في التعميم الأساسي رقم ٤٣/.
فروقات متراكمة من تحويل أصول مالية بالعملات الأجنبية "أرباح فقط 50% منها".
فروقات إعادة تخمين الموجودات العقارية الموافق عليها من مصرف لبنان والمقبولة في الأموال الخاصة المساندة.
(OCI) الأرباح غير المحققة على الأسهم والحصص المصنفة مقابل عناصر الدخل الشامل الأخرى
(Gross مجمل أرباح) (فقط 50% منها).
مؤونات عامة (General Provisions).
(هـ) - الأموال الخاصة الإجمالية "Total Capital" = (ج) + (د).

⁽¹⁾ مصرف لبنان المركزي، تعميم رقم 282 تاريخ 2011/12/7 المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم 6939 تاريخ (نسبة الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان).

الفصل الثاني

مقررات لجنة بازل لكفاية رأس المال في المصارف الخاصة السورية

المبحث الأول: كفاية رأس المال والمراحل التاريخية لمقررات لجنة بازل الدولية

أولاً: مفهوم رأس المال وكفاية رأس المال

ثانياً: المراحل التاريخية التي مرت بها مقررات لجنة بازل الدولية

المبحث الثاني: القرار الناظم لقياس كفاية رأس المال في سورية ومدى تقيده بمقررات

لجنة بازل II الدولية

أولاً: القرار رقم (253/م.ن/ب4) القاضي بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية في

القطاع المصرفي السوري.

ثانياً: مقارنة قرارات الملاءة الدولية بالأنظمة المحلية الواردة ضمن القرار

(253/م.ن/ب4).

ثالثاً : تقييم المعالجة المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي فيما يخص فروقات إعادة

تقييم مركز القطع البنوي ومدى ملائمتها للنشاط المصرفي السوري.

مقدمة:

إنَّ ما شهدته القطاع المصرفي والمالي في سورية خلال السنوات القليلة الأخيرة من اشتداد في حدة المنافسة بالإضافة إلى الانفتاح على التطور المصرفي الخارجي كان بمثابة نقطة انطلاق في عملية الإصلاح النقدي والمصرفي.

فقد قام مصرف سورية المركزي من خلال دوره الإشرافي على المصارف العامة والخاصة بمجموعة من الإصلاحات الجذرية، وذلك بهدف تطوير أداء القطاع المصرفي وتحديث الأطر القانونية والتشريعية النازمة لعملها.

وكان ذلك من خلال التطبيق الفعلي للقوانين والمراسيم التشريعية الصادرة كالقانون رقم (28)⁽¹⁾ لعام 2001 الناظم لعمل المصارف الخاصة والمشاركة في سورية، وقانون النقد الأساسي رقم (23)⁽²⁾ لعام 2002 والقانون رقم (35)⁽³⁾ لعام 2005 الخاص بالمصارف الإسلامية.

إلا أنَّه وفي ظل التطورات التكنولوجية والمالية بالإضافة للمخاطر المحيطة بالعمل المصرفي والتي تستدعي تبني استراتيجيات وأنظمة سليمة وفاعلة لإدارة المخاطر المصرفية على تنوعها بما يضمن استقرار الجهاز المالي والمصرفي، ونظراً لأهمية معيار كفاية رأس المال في تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي، كان لا بُدَّ من وضع استراتيجيات تلتزم بما ورد ضمن اتفاقية بازل II .

في هذا الصدد قام مصرف سورية المركزي بإصدار القرارات التي تُلزم كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية بالتقيد بمواد محددة، والالتزام بالعمل بها بما يضمن تحقيقها لنسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المطلوب وبما يلتزم بمعايير بازل II الدولية الصادرة بشأن هذا المعيار، إلا أنَّه ونظراً لعدم تماثل القطاعات المصرفية وطبيعة الأسواق بالإضافة للمخاطر المحيطة ببيئة كل قطاع مصرفي والتي تختلف من دولة إلى أخرى، قد تلجأ بعض المصارف المركزية إلى عدم التقيد ببعض البنود الواردة ضمن القرارات الدولية الخاصة بكفاية رأس المال واتخاذ إجراءات وقرارات بما يتناسب مع طبيعة السوق والمخاطر المتواجدة لديها، وهذه القرارات قد تكون صحيحة وقد تكون خاطئة وفيها الكثير من التساهل بما لا يحقق الهدف من هذه النسبة الرقابية الهامة، وهذا ما سوف نناقشه في الفصل الثاني مفهوم كفاية رأس المال والمعايير الدولية الصادرة بشأنها ومدى تقيد القرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي بهذه المعايير .

(1) مجلس الشعب، (2001). قانون تأسيس المصارف الخاصة، رقم 28.

(2) مجلس الشعب، (2002). قانون النقد الأساسي، رقم 23.

(3) المرسوم التشريعي رقم 35، (2005). المتعلق بتأسيس المصارف الإسلامية.

المبحث الأول

مفهوم كفاية رأس المال

والمراحل التاريخية لمقررات لجنة بازل الدولية

تمهيد:

يعود الاهتمام بمعيار كفاية رأس المال إلى منتصف القرن التاسع عشر، حيث صدر قانون المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية بتحديد الحد الأدنى لرأس مال كل مصرف وفقاً لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها، ثم بدأ الاهتمام في منتصف القرن العشرين بوضع نسب مالية تقليدية لضبط رأس المال مثل نسبة رأس المال إلى الودائع ونسبة رأس المال إلى إجمالي الموجودات، إلى أن تمّ في عام 1981 تحديد نسبة 6% كحد أدنى لمتطلبات رأس المال الرقابي بالنسبة إلى إجمالي الموجودات، إلا أنّ هذه الطرق لم تثبت فعاليتها خاصة في ظل اتجاه البنوك نحو زيادة عملياتها فكانت هذه الفترة بمثابة مخاض حقيقي للتفكير العلمي لإيجاد صيغة عالمية لكفاية رأس المال خاصة بعد حدوث العديد من الانهيارات المصرفية في الفترة الممتدة بين عام 1974 وعام 1980، وهو المناخ الذي تأسست فيه لجنة بازل وبدأ اهتمامها بوضع معيار لكفاية رأس المال من خلال اتفاقيتها بازل I، والتعديلات التي أجرتها عليها وصولاً إلى إصدار اتفاقية بازل II ومن ثم بازل III.

في هذا الإطار سيعرض المبحث الأول مفهوم كفاية رأس المال ثم سيتطرق لعرض المراحل التاريخية التي مرت بها مقررات لجنة بازل الدولية مُركّزاً على أهم البنود ضمن كل مرحلة من مراحل تطوره.

أولاً: مفهوم رأس المال وكفاية رأس المال:

1-1- مفهوم رأس المال (Capital concept):

يعتبر رأس المال الدعامة الأساسية للمصرف التي تعمل على توثيق وتدعيم موقفه المالي في سبيل مواجهة المخاطر التي قد يتعرض لها.

ولمصطلح رأس المال بالنسبة للمصرفيين وغيرهم من المنافسين معنى خاص فهو يشير أساساً إلى "الأموال المساهم بها أو المشترك بها من قبل المالكين للمنشأة المالية"⁽¹⁾.

ويمكن القول إنّ "وظائف رأس المال في المصارف لها سمة معينة تختلف عن بقية منشآت إدارة الأعمال ويمكن تحديدها فيما يلي"⁽²⁾:

(1) Peter S. Rose, Sylvia C. Hudgins. (2008) bank management & financial Services (7th ed) U.S.A: McGraw-Hill/Irwin

(2) للمزيد راجع: محمد، عبد الفتاح، ومبارك، مرهون. (2013). قياس كفاية رأس المال في المصارف الأهلية دراسة تطبيقية في مصرف الاقتصاد للاستثمار والتمويل. مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، (34).

أ- حماية أموال المودعين:

إن بيئة العمل المصرفي تحيط بها العديد من المخاطر، ومن هنا تأتي أهمية رأس المال في حماية أموال المودعين من الخسارة المحتملة التي قد يتعرض لها المصرف.

ب- تمويل المباني والتجهيزات الرأسمالية التي يستخدمها المصرف والقيام بالوظائف التشغيلية:

حيث يعتمد المصرف في بداية نشأته بشكل أساسي على رأس ماله لتمويل شراء المباني وغيرها من التجهيزات التي يحتاجها المصرف لبدء نشاطه.

ج- تمويل النشاط الإقراضي والاستثماري:

نظراً لكون المصارف في بداية نشأتها تعاني من صعوبة في الحصول على الأموال من مصادر أخرى غير رأس المال (حيث أن الودائع لديه تكون منخفضة) لهذا يلعب رأس المال الدور الأساسي في تمويل النشاط الإقراضي والاستثماري في الفترة الأولى من نشأة المصرف.

1-2- مفهوم كفاية رأس المال:

ذكرت الأبحاث والدراسات تعاريف ومفاهيم متعددة لكفاية رأس المال كان لجميعها المضمون ذاته وهو مدى قدرة المصرف على تغطية مخاطره من خلال مصادره الذاتية نظراً لكون ذلك يسهم في زيادة الثقة بأن المصرف لن يكون معرضاً لخطر الإفلاس في حال تعرضه لأي خطر مفاجئ ناجم عن المخاطر المحيطة ببيئة العمل المصرفي خاصة في ظل الظروف الحالية، وماشده القطاع المصرفي من انهيارات كبيرة، ومن هنا تتضح أهمية معيار كفاية رأس المال.

وقد عُرِّفت كفاية رأس المال بأنها "الطرق التي يستعملها مالكو المصرف وإدارته لتحقيق نوع من التوازن بين المخاطر التي يتوقعها المصرف من جهة وحجم رأس المال من جهة أخرى"⁽¹⁾. وعُرِّفت الباحثة كفاية رأس المال كالتالي:

المعيار الذي يمكن من خلاله التأكد بأن المصرف يمتلك رأس مال طويل الأجل كاف لتحقيق الأمان المالي وحماية المصرف من المخاطر التي قد تواجهه، بما يضمن سلامة واستقرار النظم المصرفية وإيجاد أسس رقابية موحدة في كل دول العالم.

(1) الزعابي، تهاني. (2008). تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل

دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، ص50.

1-3- معايير قياس نسب كفاية رأس المال:

نظراً لكون كفاية رأس المال تعتبر العنصر الحاسم في مواجهة مخاطر العمل المصرفي والتي أصبحت في تزايد مستمر، خاصةً في ظل التطورات الاقتصادية والمالية المتسارعة لهذا الغرض نشأت لجنة بازل والتي انطوت على أفكار جديدة تتمثل في توسيع قاعدة وإطار احتساب كفاية رأس المال لتلبي تحقيق أهداف زيادة معدلات الأمان والسلامة ومتانة النظام المالي، إلا أن قياس كفاية رأس المال مرّ بعدة مراحل قبل نشوء لجنة بازل حيث كان يتم احتساب نسبة كفاية رأس المال من خلال النسب التالية:

أ- نسبة رأس المال الممتلك إلى الودائع:

وتنص هذه النسبة على عدم زيادة مجموع الودائع على عشرة أمثال رأس المال والأساس الذي تقوم عليه هذه النسبة هو مدى القدرة على التحكم في المخاطر الناتجة عن زيادة الودائع عن 10% وتعد مقياساً ملائماً لقياس كفاية رأس المال، وكلما زادت الودائع التي تتسلمها المصارف عن هذا الحد زادت مخاطر المصرف تجاه المودعين، إذ يصبح رأس المال غير كافٍ لمواجهة ما يسحب من الودائع⁽¹⁾.

ب- نسبة رأس المال إلى مجموع الموجودات:

يقصد بهذه النسبة قدرة المصرف على تمويل موجوداته من خلال ما يملكه من حقوق الملكية "وكلما زادت هذه النسبة دل ذلك على متانة رأس المال الذي يملكه المصرف وأنّ هذه الأموال التي يملكها كافية لامتصاص أية خسائر قد يتعرض لها المصرف"⁽²⁾.

ت- نسبة رأس المال الممتلك إلى الاستثمارات في الأوراق المالية:

من خلال هذه النسبة يمكن "معرفة مدى اعتماد المصرف على رأسماله لمواجهة الخسائر الناتجة عن الاستثمار من غير المساس بأموال المودعين، فإذا كانت هذه النسبة ضعيفة فإنّ هذا يعني أنّ المصرف قد اعتمد على الودائع لمواجهة الخسائر لذا سميت هذه النسبة بهامش الأمان في مقابلة مخاطر الاستثمار"⁽³⁾.

(1) د. الشماع، خليل، حمد. (2004). تحليل وتقييم أداء المصرف، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، عمان، المملكة الأردنية الهاشمية.

(2) للمزيد راجع: الزبيدي، حمزة محمود. (2011) إدارة المصارف/ استراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان، (ط.1)، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، ص56.

(3) الجميل، سرمد كوكب. (2002). سلسلة الدراسات الاستراتيجية 72 المؤسسة العربية المصرفية التحديات والخيارات في عصر العولمة، (ط1)، الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ص51.

ومن ثمّ تأسست لجنة بازل الدولية للرقابة المصرفية "التي أنشأها حكام المصارف المركزية من مجموعة الدول الصناعية العشر في عام 1974"⁽¹⁾.

قامت هذه اللجنة بهدف دراسة أساليب تحقيق الاستقرار المالي في جميع أنحاء العالم وتعزيز الرقابة المصرفية وبشكل خاص الأنظمة الرقابية على رأس المال المصرفي بصورة تحقق حالة من المنافسة المتكافئة والعادلة بين المصارف دولياً، وفي سبيل ذلك كان الهدف الأساسي لهذه اللجنة هو تحديد حدود دنيا لكفاية رأس مال المصارف وتحسين الأساليب الفنية للرقابة على المصارف.

وانطلاقاً من أهمية رأس المال المصرفي ونسب كفاية رأس المال كانت التوصيات الرقابية الصادرة عن اللجنة تنص على الرقابة على معيار كفاية رأس المال من خلال اتفاقية بازل I ومن ثم بازل II ومن ثم بازل III وجميع الوثائق الأخرى الصادرة عنها والمرتبطة بموضوع الرقابة المصرفية.

ثانياً: المراحل التاريخية التي مرت بها مقررات لجنة بازل الدولية:

بعد أن لاحظت اللجنة الحاجة الملحة للتوصل إلى اتفاق متعدد الجنسيات لتعزيز استقرار النظام المصرفي الدولي وإزالة حالة عدم المساواة التنافسية الناجمة عن الاختلافات في متطلبات رأس المال الوطني وافقت المصارف المركزية للدول الصناعية (بلجيكا، كندا، فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، أمريكا، لوكسمبرج) في شهر تموز عام "1999"⁽²⁾ على مقررات لجنة بازل بشأن معيار كفاية رأس المال، وبناءً على ذلك أصبحت المصارف الخاضعة لهذه الدول ملزمة بأن تحقق كحدٍ أدنى ما نسبته 8% من رأس مالها إلى موجوداتها المرجحة بالمخاطر. واستهدفت المقررات تشجيع المصارف على تدعيم مراكز رؤوس أموالها وتعزيز سلامة واستقرار النظم المصرفية العالمية وإيجاد أسس رقابية موحدة في مختلف دول العالم.

2-1- كفاية رأس المال حسب معيار بازل I (Basel 1 Accord):

"وفقاً لهذا المعيار تمّ تحديد نسبة عالمية لكفاية رأس المال وتعكس هذه النسبة العلاقة ما بين رأس المال التنظيمي من جهة والأصول والالتزامات العرضية المرجحة بالمخاطر من جهة أخرى، وحُدّدت هذه النسبة بـ 8%"⁽³⁾.

وانطوت اتفاقية بازل I الصادرة في عام 1999 لاحتساب معيار كفاية رأس المال والرقابة على أهم الأسس التالية:

(1) Capital adequacy ratios for banks -simplified explanation and example of calculation. (2007). reserve bank, peg 2.

From Web: http://people.stern.nyu.edu/igiddy/articles/capital_adequacy_calculation.pdf

(2) شوبان، أيهم. (2012)، مقررات لجنة بازل لكفاية رأس المال في المصارف الإسلامية السورية، رسالة ماجستير، المعهد العالي لإدارة الأعمال، دمشق.

(3) Basel Committee on Banking Supervision (2014), "A brief history of the Basel Committee", Bank for International Settlements .

2-1-1- التركيز على المخاطر الائتمانية⁽¹⁾:

حيث قامت هذه الاتفاقية على احتساب الحدود الدنيا لرأس المال اللازمة لتغطية نوع واحد من المخاطر وهو مخاطر الائتمان فقط، بالإضافة إلى مراعاة مخاطر الدول دون مراعاة أنواع المخاطر الأخرى التي من الممكن أن يتعرض لها العمل المصرفي مثل مخاطر السوق ومخاطر التشغيل وغيرها من المخاطر الأخرى المرتبطة بالعمل المصرفي.

2-1-2- تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكوينها⁽²⁾:

حيث تمّ تركيز الاهتمام على نوعية الأصول ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها وغيرها من المخصصات، وذلك لأنّه لا يمكن تصور أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوفر لديه المخصصات الكافية. وفي نفس الوقت من الضروري كفاية المخصصات أولاً ثم يأتي بعد ذلك تطبيق معيار لكفاية رأس المال.

2-1-3- تقسيم دول العالم إلى مجموعتين من حيث أوزان المخاطر الائتمانية:

قامت اتفاقية بازل I على أساس تصنيف دول العالم إلى مجموعتين: مجموعة متدنية المخاطر ومجموعة ذات مخاطر مرتفعة.

✳ المجموعة الأولى متدنية المخاطر، وتضم مجموعتين فرعيتين:

❖ الدول الأعضاء في منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD يضاف إلى ذلك دولتان سويسرا والمملكة العربية السعودية.

❖ بعض الدول التي قامت بعقد ترتيبات للحصول على القروض خاصة مع صندوق النقد الدولي وهي: "استراليا، النرويج، النمسا، البرتغال، نيوزيلندا، فنلندا، أيسلندا، الدانمارك، اليونان، تركيا".

✳ المجموعة الثانية فهي الدول ذات المخاطر المرتفعة، وتشمل كل دول العالم عدا التي أشير إليها في المجموعة الأولى.

2-1-4- وضع أوزان ترجيحية مختلفة لدرجة مخاطر الموجودات⁽³⁾:

إنّ الوزن الترجيحي يختلف باختلاف الأصل من جهة، والملتزم بالأصل أي المدين من جهة أخرى، وقد حدد الاتفاق ترجيحات نسبية للمخاطر للعناصر الداخلة والخارجة لميزانية المصرف وفق خمسة أوزان هي: "0%، 10%، 20%، 50%، 100%".

(1) اسلامبولي، مرام. (د.ت)، ورقة عمل بعنوان لمحة حول اتفاقية بازل (من بازل 1 إلى بازل 2).

(2) زيدان، إيهاب غازي. (2008). مدى تطبيق معايير بازل 2 على قطاع المصارف الخاصة في سورية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق، ص 62.

(3) كلاب، ميساء محي الدين. (2007). دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير، كلية التجارة، غزة، ص 46.

ولإتاحة قدرٍ من المرونة في مجال التطبيق للدول المختلفة فقد تركت اللجنة الحرية للسلطات النقدية المحلية لأن تختار تحديد بعض أوزان المخاطر، وإعطاء وزن مخاطر لأصل ما لا يعني أنه أصل مشكوك في تحصيله بذات الدرجة، وإنما هو أسلوب ترجيحي للفرقة بين أصل وآخر حسب درجة المخاطر بعد تكوين المخصصات اللازمة.

2-1-5- مكونات رأس المال الرقابي التنظيمي (Regulatory Capital):

رأس المال التنظيمي: "هو رأس المال الواجب الاحتفاظ به وفقاً لتعليمات الجهات الرقابية وذلك لغاية تغطية المخاطر التي تعترض العمل المصرفي، بحيث يكون بمثابة خط الدفاع الأول لمواجهة الخسائر (المخاطر) غير المتوقعة"⁽¹⁾.

ويتكون رأس المال التنظيمي وفقاً لمقررات لجنة بازل من شريحتين⁽²⁾:

- أ- رأس المال الأساسي "الشريحة الأولى" (Tier 1: Primary Capital) وتتكون هذه الشريحة من:
 - ❖ رأس المال المدفوع (الأسهم العادية المصدرة والمدفوعة، والأسهم الممتازة الدائمة غير المتراكمة).
 - ❖ الاحتياطات المعلنة (احتياطات رأس المال القانونية أو الاختيارية).
 - ❖ الأرباح المحتجزة.
 - ❖ حصة الأقلية في رؤوس أموال الشركات التابعة.

"ويُستثنى من رأس المال الأساسي كل من احتياطات إعادة التقييم والأسهم الممتازة غير الدائمة أو المتراكمة أو ما يُطلق عليها القابلة للاستعادة أو القابلة للتحويل إلى مديونية"⁽³⁾.

ب- رأس المال المساند "الشريحة الثانية" (Tier 2: Supplementary Capital) وتتكون هذه الشريحة من:

- ❖ الاحتياطات غير المعلنة (أرباح متحققة لا يتم الإفصاح عنها): وهي الاحتياطات التي لا تظهر ضمن الحسابات الختامية عند نشرها على الجمهور.
- ❖ احتياطات إعادة التقييم⁽⁴⁾: هي الاحتياطات الناتجة عن إعادة تقييم الأصول لإبرازها بقيمتها الجارية بدلاً من كلفتها التاريخية، وتبرز عادةً عند إعادة تقييم العقارات وأدوات الاستثمار التي يمتلكها البنك، ويتم احتساب هذه الاحتياطات ضمن رأس المال المساند شريطة أن يكون

(1) سعيد، حسين، وأبو العز، علي. (2014). كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية "في الواقع وسلامة التطبيق"، المؤتمر الدولي الأول للمالية للإسلامية، الجامعة الأردنية.

(2) Basle Capital Accord. (July 1988 UPDATED TO April 1998). International Convergence Of Capital Measurement And Capital Standards.
From web: <http://www.bis.org/publ/bcbasc111.pdf>

(3) الزعابي، تهاني. (2008). تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة، مرجع سابق.

(4) Basle Capital Accord. (July 1988 UPDATED TO April 1998) International Convergence Of Capital Measurement And Capital Standards. P 14.
From web: <http://www.bis.org/publ/bcbasc111.pdf>

تقييمها معقولاً يعكس احتمال تذبذب أسعارها والقدرة على بيعها بالأسعار التي تمت بها إذا ما دعت الضرورة لذلك، وتخضع الفروقات بين القيمة الجارية والكلفة التاريخية إلى خصم قدره 55% للتحوط لمخاطر تذبذب الأسعار وخضوعها للضريبة عند الإعلان عنها.

❖ احتياطات مواجهة الديون المتعثرة.

❖ القروض المساندة التي لا تقل مدتها عن 5 سنوات.

وبذلك تتكون قاعدة رأس المال التنظيمي من مجموع هاتين الشريحتين أي رأس المال الأساسي والمساند، إلا أن اتفاقية بازل وضعت "مجموعة من القيود على هاتين الشريحتين وهي"⁽¹⁾:

(a) أن لا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند أو التكميلي 100% من مجموع الشريحة الأولى أي رأس المال الأساسي.

(b) أن تخضع احتياطات إعادة تقييم الموجودات التي تأخذ شكل أرباح كامنة ولكنها غير مُحَقَّقة إلى خصم قدره 55%.

(c) أن لا يتجاوز مجموع الدين المساند 50% من مجموع رأس المال الأساسي.

(d) يجب ألا تتجاوز المُخصَّصات العامة والاحتياطات العامة لخسائر القروض 1.25% من الموجودات المرجحة بالمخاطر، ولا تنطبق هذه المعالجة على المخصصات لخسائر محددة، إذ أن هذه المُخصَّصات تطرح من قيمة الأصل ليظهر بالقيمة الدفترية بغرض تثقيله.

وبهذا أصبح معدل كفاية رأس المال حسب مقررات لجنة بازل كما يلي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال التنظيمي}}{\text{الموجودات المرجحة بالمخاطر (مخاطر الائتمان)}} \uparrow 8\%$$

"وفي عام 1996"⁽²⁾ قامت اللجنة بإجراء بعض التعديلات على أسلوب حساب معيار كفاية رأس المال، تمثلت التعديلات بإضافة "مخاطر السوق"⁽³⁾ إلى المخاطر الائتمانية ويتم تضمينها كما يلي: إضافة شريحة ثالثة لرأس المال على شكل قروض مساندة لأجل سنتين تغطي هذه الشريحة مخاطر السوق فقط. وأصبحت نسبة كفاية رأس المال كالتالي:

$$\text{نسبة كفاية رأس المال} = \frac{\text{رأس المال التنظيمي}}{\text{الموجودات المرجحة بالمخاطر + (مخاطر الائتمان + مخاطر السوق)}} \uparrow 8\%$$

(1) زيدان، إيهاب غازي. (2008). مرجع سابق.

(2) Basel Committee on Banking Supervision. (June 2004). **International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards**, bank for international settlements. pag 2
From web:
<https://www.federalreserve.gov/boarddocs/press/bcreg/2004/20040626/attachment.pdf>.

(3) مخاطر السوق: (مخاطر تقلبات أسعار الصرف، مخاطر تقلبات أسعار الفائدة والأوراق المالية، مخاطر تقلبات أسعار السلع).

2-2- كفاية رأس المال حسب معيار بازل II (Basel 2 Accord) :

بسبب الانتقادات التي وُجّهت إلى اتفاقية بازل I، ومنها أنها ركزت بشكل رئيسي على المخاطر الائتمانية ولم تتطرق للمخاطر الأخرى (السوقية والتشغيلية) التي تؤثر بشكل كبير في الوضع المالي للمصرف.

بالإضافة إلى أنها لم تراعي لدى تحديد أوزان المخاطر اختلاف درجات التصنيف الائتماني بين المقترضين، فمثلاً يحصل القرض المقدم لمقترض تصنيفه الائتماني AAA على نسبة الاحتياطي ذاتها التي يحصل عليها القرض المقدم لمقترض تصنيفه الائتماني BB بغض النظر عن الاختلاف الواضح في مخاطر عدم السداد التي يوحي بها التصنيف الائتماني. وأيضاً لا تأخذ بعين الاعتبار تنويع محفظة الأصول والذي له تأثير كبير على مخاطرة المحفظة. "بالإضافة إلى التحيز تجاه دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)"

Co-Operation and Development Organization for Economic

ومنح تسهيلات القطاع الخاص وزن مخاطر (100%)، مما أدى إلى تدني نوعية الأصول لدى البنوك لذا في عام 1999 قامت لجنة بازل بإعداد وثيقة لمراجعة اتفاقية بازل I وإحداث بعض التطويرات والتعديلات عليها، بهدف الوصول إلى تصنيفات أفضل للمخاطر الائتمانية، وتضمنت الوثيقة نشر اقتراحات أولية لإطار جديد لقياس كفاية رأس المال تحل محل اتفاقية بازل I وتمّ طرح الوثيقة للنقاش والتشاور وبعد العديد من الدراسات والمشاورات تم التوصل إلى الوثيقة النهائية في 2004 على أن يبدأ العمل بها مع بداية 2006 وقد عرفت باتفاقية بازل II⁽¹⁾.

وتضمنت اتفاقية بازل II كفاية رأس المال ثلاثة دعائم وهي:

2-2-1- الدعامة الأولى: الحد الأدنى لمتطلبات رأس المال⁽²⁾

تحدد هذه الدعامة المتطلبات الدنيا لرأس المال الرقابي، نسبة رأس المال الذي يجب تأمينه لتغطية مخاطر الائتمان والسوق والتشغيل، والتي تبلغ 8% من إجمالي الموجودات المرجحة بالمخاطر، وتتبنى هذه الدعامة ثلاث طرق بديلة لقياس كل من مخاطر الائتمان ومخاطر التشغيل بحيث يكون متاحاً للمصارف والسلطات الرقابية اختيار البديل الذي يتناسب مع درجة تطور البيئة المصرفية الموجودة فيها.

(1) سعيد، حسين، وأبو العز، علي. (2014). كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية "في الواقع وسلامة التطبيق"، المؤتمر الدولي الأول للمالية للإسلامية، الجامعة الأردنية..

(2) اسلامبولي، مرام. (2010). استخدام مؤشرات لجنة بازل في رقابة المصرف المركزي على المصارف السورية، رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.

2-2-2- الدعامة الثانية: المراجعة الإشرافية والرقابية

تعني إحكام عمليات المراجعة والمراقبة من قبل السلطات الرقابية على مخاطر الائتمان بصورة رئيسية، والتأكد من أن كل مصرف لديه نُظم داخلية سليمة لتقدير كفاية رأس المال بحسب نوعية المخاطر التي يواجهها واقتרכת اللجنة في هذا الخصوص "أربعة مبادئ"⁽¹⁾.

المبدأ الأول: يجب أن يكون لدى كل مصرف الوسيلة المناسبة لتقييم مدى كفاية رأس المال لديه وفقاً لنوعية المخاطر التي يتعرض لها، مع وضع استراتيجية للحفاظ على مستوى رأس المال لديه.

المبدأ الثاني: أن تفرض السلطات الرقابية بالدول التي تنسم اقتصاديتها بتقلبات ذات قدرٍ مؤثرٍ حداً أدنى لنسبة كفاية رأس المال تفوق الحد الأدنى المقرر وفقاً لمقررات بازل، وذلك انطلاقاً من تقييم السلطات الرقابية للمخاطر المختلفة التي تواجهها المصارف العاملة.

المبدأ الثالث: يجب أن تُقيم السلطات الرقابية النظم المتوفرة لدى المصارف داخلياً لتقييم كفاية رأس المال، وذلك لاكتشاف المصاعب التي يواجهها المصرف في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية.

المبدأ الرابع: سعي الجهات الرقابية للتدخل في مرحلة مبكرة للحيلولة دون انخفاض كفاية رأس المال دون المعدلات الوقائية.

2-2-3- الدعامة الثالثة: انضباط السوق

"ويعني ذلك المزيد من الإفصاح عن كفاية رأس المال وأنواع المخاطر وحجمها، والسياسة المحاسبية المتبعة لتقييم البنك لأصوله والتزاماته، وتكوين المخصصات، بحيث يهدف هذا الإفصاح إلى التشجيع على اتباع المصارف للممارسات المصرفية السليمة، وتمكين المشاركين في الأسواق من تقييم المعلومات الأساسية بشأن المخاطر التي يتعرض لها المصرف وعلاقتها برأس المال، وترى اللجنة أن هذا الإفصاح يجب ألا يتعارض مع معايير المحاسبة المطبقة مع مراعاة عدم التوسع غير الملائم في نشر المعلومات التي يصعب تفسيرها، أو التي لا تُمكن من الوقوف على حجم المخاطر الفعلية التي يتعرض لها المصرف"⁽²⁾.

2-3- كفاية رأس المال حسب معيار بازل (Basel 3 Accord): III

استناداً إلى الدروس المستفادة من الأزمات والتي أظهرت بأن نوعية رأس المال التي يملكها القطاع المصرفي العالمي غير كافية لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها المصارف، من هنا كان لابد من إعادة النظر في القوانين والقواعد الدولية التي تنظم عمل المصارف فقامت لجنة بازل بدراسة

(1) للمزيد راجع: الصفدي، وليد مأمون. (2011). تطبيق مقررات لجنة بازل وآثارها على المخاطر الائتمانية في المصارف

التجارية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق، ص33.

(2) الصفدي، وليد مأمون. (2011). المرجع السابق.

مقررات لجنة بازل II وذلك بهدف تعديلها وإعادة تنظيمها لتغطية العوامل التي أدت إلى هذه الأزمات المالية، فخرجت لجنة بازل بمقررات جديدة أطلق عليها بازل III. ومن التعديلات التي تضمنتها اتفاقية بازل III

2-3-1- رأس المال التنظيمي:

تم تعديل مكونات رأس المال التنظيمي لتشمل أدوات أكثر استقراراً تقسم إلى⁽¹⁾:

- أ- الشريحة الأولى "شريحة رأس المال الأساسي" (Tier 1 Capital) وتتكون من:
 - الشريحة الأولى للأسهم العادية (Common Equity Tier 1): وتتكون بشكل رئيسي من رأس المال المدفوع والاحتياطيات والأرباح المدورة ومكونات الدخل الشامل الأخرى.
 - الشريحة الأولى الإضافية (Additional Tier 1).

ب- الشريحة الثانية "شريحة رأس المال المساند" (Tier 2 Capital).

ج- وقامت اتفاقية بازل III بإلغاء الشريحة الثالثة من رأس المال.

2-3-2- نسبة كفاية رأس المال:

قامت اتفاقية بازل III بتعديل حدود نسبة كفاية رأس المال ابتداءً من عام 2013 ولغاية نهاية عام 2018 وذلك وفقاً لما يلي:

أ- "رفع الحد الأدنى لرأس المال للأسهم العادية (Common Equity Tier 1) إلى إجمالي الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر من 2% إلى 4.5% ورفع الحد الأدنى لنسبة رأس المال لأساسي (Tier 1 Capital) إلى الموجودات المرجحة بالمخاطر من 4.5% ليصل إلى 6% كما يجب أن يكون إجمالي رأس المال التنظيمي 8% على الأقل من الأصول المرجحة بالمخاطر"⁽²⁾.

ب- "يجب على المصارف تكوين احتياطي وقائي إضافي جديد (Conservation Buffer) بمقدار 2.5% من إجمالي الأصول، أي أن البنوك يجب أن تزيد كمية رأس المال الممتاز الذي تحتفظ به لمواجهة الصدمات المستقبلية إلى ثلاثة أضعاف ليبلغ نسبة 7% وفي حالة انخفاض نسبة الأموال الاحتياطية عن 7% يمكن للسلطات المالية أن تفرض قيوداً على توزيع البنوك للأرباح على المساهمين أو منح المكافآت المالية لموظفيهم"⁽³⁾.

(1) Basel Committee on Banking Supervision. (December 2010). **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, bank for international settlements. pag 12.

From web: <http://www.bis.org/publ/bcbs189.pdf>

(2) Basel Committee on Banking Supervision. (December 2010). **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, bank for international settlements. pag 12

From web: <http://www.bis.org/publ/bcbs189.pdf>

(3) فاطمة رحال، صالح مفتاح، (2013)، مقالة: تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، أسطنبول، تركيا.

ج- "وبموجب الاتفاقية الجديدة يجب على المصارف أن تحتفظ بنوع من الاحتياطي لمواجهة الآثار السلبية المترتبة على حركة الدورة الاقتصادية (Countercyclical Buffer) بنسبة تتراوح بين صفر و 2.5% من رأس المال الأساسي (حقوق المساهمين)، مع توافر حد أدنى من مصادر التمويل المستقرة لدى البنوك وذلك لضمان عدم تأثرها بأداء دورها في منح الائتمان والاستثمار جنباً إلى جنب، مع توافر نسب محددة من السيولة لضمان قدرة البنوك على الوفاء بالتزاماتها تجاه العملاء، كما يجب على المصارف ان تحتفظ برأس مال إضافي لمواجهة المخاطر النظامية (Systematic Buffer)⁽¹⁾.

2-3-3- نسبة الرافعة المالية:

أضافت بازل III معياراً جديداً وهو الرافعة المالية، وتُمثّل الأصول داخل وخارج الميزانية بدون أخذ المخاطر بعين الاعتبار إلى رأس المال من الشريحة الأولى، وهذه النسبة يجب أن لا تقل عن 3%⁽²⁾.

2-3-4- معيار السيولة⁽³⁾:

أضافت بازل III معايير جديدة لإدارة ومراقبة مخاطر السيولة في البنوك وهدفت من ذلك التأكد من أن البنوك تملك موجودات يمكن أن تسيلها لتغطية احتياجاتها والحفاظ على ودائع أكثر استقراراً .

نلاحظ مما سبق بأن لجنة بازل من خلال التعديلات التي أدخلتها عملت بشكل أساسي على تحسين نوعية وبنية وشفافية قاعدة رساميل البنوك، حيث أنها قد أبقت نسبة الكفاية على حالها وهي ما تساوي 8% إلا أنها طالبت المصارف بالاحتفاظ برأس مال وقائي إضافي. كما أنها أضافت نسبة الرفع المالي والذي تعتبر معياراً مكملًا إلى جانب معيار كفاية رأس المال المعتمد في إطار اتفاقية بازل II.

أما في ما يخص كفاية رأس المال فنلاحظ أنها بالإضافة إلى ما سبق ذكره فقد تضمنت اتفاقية بازل III التعديلات التالية:

- استبدال شرط عدم تجاوز الشريحة الثانية للشريحة الأولى من رأس المال بوضع حد أدنى من متطلبات الشريحة الأولى كأن يتم تحديد الحد الأدنى لكل شريحة وإجمالي متطلبات رأس المال إلى الأصول المرجحة بالمخاطر.

(1) فاطمة رحال، صالح مفتاح، (2013)، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الاسلامي، مرجع سابق.

(2) معهد الدراسات المصرفية (يناير 2012)، أثر اتفاقية بازل III على البنوك الأردنية.

website: <http://www.ibs.edu.jo/files/Falah%20kokash.pdf>

(3) فاطمة رحال، بلورغي نادية، أبحاث اقتصادية، بحث بعنوان: واقع وأفاق تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات بازل 3 مصرف الراجحي، الإسلامي. جامعة محمد خيضر - بسكرة.

- "أدخلت اللجنة ضمن الشريحة الأولى لرأس المال بند جديد وهو بنود الدخل الشامل المتراكمة الأخرى، وأشارت إلى أن هذا البند يمكن أن يتضمن أرباح أو خسائر مؤقتة كما أشارت⁽¹⁾ إلا أنه لا يوجد تسوية (أي تعديل تم تطبيقه) تخضع لها الأرباح أو الخسائر غير المحققة التي يتم الاعتراف بها في الميزانية لاستبعادها من الشريحة الأولى، وإنما تخضع الخسائر غير المحققة إلى ترتيبات انتقالية تحدد نسب إدخالها في الشريحة الأولى على مراحل تبدأ بـ 20% منها في 2014/1/1 وصولاً إلى 100% منها في 2018/1/1، في حين سوف تستمر اللجنة بمراجعة المعالجة المناسبة للأرباح غير المحققة آخذة بعين الاعتبار التطور في الإطار المحاسبي بهذا الخصوص.

نستنتج مما سبق أنه وبالرغم من قيام لجنة بازل III بالاعتراف ببعض البنود غير المحققة ضمن الشريحة الأولى إلا أن ذلك كان بالتوازي مع فرض متطلبات أعلى من نسب مكونات رأس المال الرقابي إلى الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر إضافة إلى متطلبات إضافية من رأس المال الوقائي.

⁽¹⁾ Basel Committee on Banking Supervision. (December 2010). **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, bank for international settlements
From web: <http://www.bis.org/publ/bcbs189.pdf>

المبحث الثاني

القرار الناظم لقياس كفاية رأس المال في سورية

ومدى تقيده بمقررات لجنة بازل II الدولية

تمهيد:

إشارة إلى ما مر به القطاع المصرفي والمالي في سورية خلال السنوات القليلة الأخيرة من عدة مراحل من الإصلاح الجذري، وذلك بهدف تطوير أدائه وتحديث الإطار القانوني والتشريعي الناظم لعمله، ونظراً لأهمية معيار كفاية رأس المال والذي يعد من أبرز المواضيع التي تهتم بها المصارف والأجهزة الرقابية لما له من أثر على إدارة المصرف وحماية ممتلكاته وأموال المودعين.

في هذا الصدد قام مجلس النقد والتسليف "بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية للرقابة المصرفية الصادرة في تموز عام 1999 والخاصة بكفاية رأس المال وذلك استناداً إلى أحكام المادة (99) من قانون مصرف سورية المركزي ونظام النقد الاساسي رقم 23/ لعام 2002، حيث أُصدر القرار رقم (253م.ن/ب/4)⁽¹⁾ الذي طُلِبَ فيه من كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية التقييد بمواد مُحدّدة والالتزام بالعمل بها، ونظراً لعدم تماثل القطاعات المصرفية وطبيعة الأسواق بالإضافة للمخاطر المحيطة ببيئة كل قطاع مصرفي والتي تختلف من دولة إلى أخرى قد تلجأ بعض المصارف المركزية إلى عدم التقييد ببعض البنود الواردة ضمن القرارات الدولية الخاصة بكفاية رأس المال واتخاذ اجراءات وقرارات بما يتناسب مع طبيعة السوق والمخاطر المتواجدة لديها، وهذه القرارات قد تكون صحيحة وقد تكون خاطئة وفيها الكثير من التساهل بما لا يحقق الهدف من هذه النسبة الرقابية الهامة وهذا ما سوف نناقشه في المبحث الثاني من هذا الفصل، مواد القرار رقم (253م.ن/ب/4) ومدى تقيدها بمقررات لجنة بازل II الدولية مع التركيز على آلية معالجة فروقات القطع البنوي ضمن القرارات الصادرة عن مجلس النقد والتسليف، ومقارنتها بما ورد ضمن معايير بازل II الدولية متطرقين لكافة التعديلات التي طرأت على آلية معالجة هذا المركز خلال فترة الحرب على سورية وقبلها.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253م.ن/ب/4)، 24/1/2007، المادة الثامنة.

أولاً: القرار رقم (253/م.ن/ب4)⁽¹⁾ القاضي بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية في القطاع المصرفي السوري.

صدر القرار رقم (253/م.ن/ب4) في عام 2002 بإلزام المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية العمل بمقررات لجنة بازل II الدولية للرقابة المصرفية، وتضمن القرار مجموعة من الأبواب والمواد سنناقش البعض منها ⁽²⁾.

1-1- الباب الأول من القرار (253/م.ن/ب4) القاضي بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية:

قام مجلس النقد والتسليف بالإضافة لمصرف سورية المركزي ضمن الباب الأول من القرار بتحديد نسبة كفاية الأموال الخاصة (نسبة الملاءة)، التي يجب أن تتقيد بها المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية، كما أنها عرّفت نسبة الملاءة حيث نصّت مواد الباب الأول من القرار (253/م.ن/ب4) على مايلي:

أ- **المادة الأولى:** يجب على المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية ألا تتدنى نسبة الملاءة لديها في أي وقت كان عن 8%، والتي تحتسب على أساس الميزانيات المجمعة للإدارة العامة والفروع في سورية والخارج والمؤسسات التابعة لها، وبشرط أن لا يقل مبلغ الأموال الخاصة في أيّ حالٍ من الأحوال عن مبلغ رأس المال المنصوص عليه بالمادة 6 من قانون إحداث المصارف الخاصة والمشاركة رقم (28)³ لعام 2001 وتعديلاته.

ب- **المادة الثانية:** عرّفت المادة الثانية نسبة الملاءة بأنها النسبة الناتجة عن قسمة الأموال الخاصة الصافية إلى مجموعة العناصر التالية والتي تظهر في المقام: وهي مخاطر الائتمان ومخاطر الموجودات وحسابات خارج الميزانية المُثقلة بأوزان المخاطر، مخاطر السوق، المخاطر التشغيلية.

ت- **المادة الثالثة:** حدّد المصرف المركزي لاحتساب نسبة الملاءة مجموعة من النماذج وذلك لضمان المعالجة الموحّدة لدى كافة المصارف العاملة في الجمهورية العربية السورية.

ث- **المادة الرابعة:** نصّت على وجوب احتساب نسبة الملاءة مرتين في السنة وذلك في نهاية شهر حزيران ونهاية كانون الأول، ويُبلّغ عنها إلى مفوضية الحكومة لدى المصارف بعد أن يُصادق عليها مفتش الحسابات الخارجي ويتم التصريح عن نسبة الملاءة خلال مدة أقصاها شهراً من بداية الشهر الذي يلي نصف السنة المُصرّح عنها.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي ، مرجع سابق.

(2) يتضمن القرار رقم (253/م.ن/ب4) الخاص بتطبيق اتفاقية ومعايير بازل II ضمن الابواب التي ناقشها كل ما يتعلق بمكونات كفاية رأس المال حيث ناقش في الفصول المتبقية منه والتي لم يتم ذكرها ضمن البحث كل ما يتعلق بالمخاطر التشغيلية ومخاطر السوق والائتمان وآلية معالجتها وتقليلها وتم في هذا البحث مناقشة بعض الأبواب فقط بما يخدم البحث، فيما يخص باقي الأبواب للاطلاع عليها راجع القرار رقم (253/م.ن/ب4).

(3) مجلس الشعب، مرجع سابق.

ج- **المادة 5:** نصّت على أن يتم الاعتماد في إعداد النماذج على البيانات الدورية للأوضاع المصرفية الصادرة بموجب قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم (4844) تاريخ 2004/8/5 وتعديلاته.

ح- **المادة 6:** نصّت هذه المادة على أن المصرف الذي تتدنى نسبة الملاءة لديه عن 8% يجب أن يعمل فوراً إلى تعديل عملياته والحد من مخاطره أو تقديم أموال خاصة إضافية لتعزيز ملاءته للوصول بها إلى النسبة المقررة في هذه التعليمات. ومقدرة السلطة الرقابية على تقييم ذلك النظام، والتدخل الرقابي لاكتشاف المصاعب التي يمكن أن يواجهها المصرف في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية في مرحلة مبكرة لمنع تدهور رأس مال المصرف.

1-2- الباب الثاني من القرار (253/م.ن/ب/4)⁽¹⁾ القاضي بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية:
تناول الباب الثاني من القرار رقم (253/م.ن/ب/4) مفهوم الأموال الخاصة الصافية ومما يجب أن تتكون حيث نصت المادة السابعة منه على مكونات رأس المال التنظيمي كما يلي:
أ- تتكون الأموال الخاصة الأساسية من:

- رأس المال المكتتب به.
 - الاحتياطي القانوني.
 - احتياطات أخرى (باستثناء فروقات إعادة التخمين).
 - حسابات تغذية رأس المال (إعانات الدولة أو المركز الأم للمصرف).
 - احتياطات تعزيز المشاريع الصناعية.
 - علاوات الإصدار والاندماج.
 - مؤونات أخرى (غير مخصصة لتغطية أية مخاطر أو نفقات محتملة).
 - الأرباح المدورة من السنوات السابقة.
 - صافي أرباح السنة المالية السابقة والتي لم يتم بعد تدويرها إلى الأرباح المدورة وذلك بعد استبعاد أنصبة الأرباح المعدة للتوزيع على المساهمين من هذه الأرباح.
- ينزل منها:**

- أقساط رأس المال المكتتب بها غير المسددة.
- صافي الأسهم والمساهمات في المصارف والمؤسسات المالية.
- صافي الموجودات الثابتة غير المادية.
- أسهم المصرف المعاد شراؤها.
- صافي الخسائر الدفترية لغاية نهاية الفترة.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي ، مرجع سابق.

- الخسائر غير المُحققة عن استثمارات مالية.
- النقص في المؤونات على الديون غير المنتجة للفوائد المقدرة وغير المكونة من قبل المصرف.
- النقص في المؤونات المقدرة على باقي الموجودات وغير المكونة.
- المبالغ الممنوحة إلى كبار المساهمين وأعضاء مجلس الغدارة أو المستعملة من قبلهم أيهما أكبر.

ب- تتكون الأموال الخاصة المساندة مما يلي:

1. فروقات إعادة التخمين
2. 50% من الأرباح غير المحققة على محفظة الأوراق المالية المتوفرة للبيع
3. الديون المشروطة (SUBORDINATED DEBT) الناتجة عن الاقتراض من الغير.

ثانياً: مقارنة قرارات الملاءة الدولية بالأنظمة المحلية الواردة ضمن القرار (253/م.ن/ب4)⁽¹⁾

2-1- تقييم المادة الأولى من القرار من حيث التزامها بمعايير بازل II الدولية ومدى ملاءمتها لطبيعة النشاط المصرفي في سورية:

نلاحظ مما سبق أنّ مجلس النقد والتسليف حدد في المادة الأولى من القرار حداً أدنى لنسبة كفاية رأس المال وقدرها 8%، ملتزماً بالنسبة المحددة من قبل لجنة بازل II الدولية للرقابة المصرفية، إلا أنه لم يأخذ بالحسبان أنّ هذه النسبة لا تتوافق مع طبيعة نشاط القطاع المصرفي السوري الذي يُعتبر حديث العهد مما يجعله عرضةً للكثير من المخاطر، ولعلّ أكثر هذه المخاطر أهميةً هي عدم قدرة هذه المصارف على الوفاء بالتزاماتها، مما يعني إفلاسها وخروجها من السوق، خاصةً في ظل الحرب الراهنة التي تشهدها سورية، والتي جعلت القاعدة المصرفية محاطة بمخاطر عديدة⁽²⁾ تجعلها عرضةً للانهايار في أيّ وقت.

وبالتالي يتوجب على السلطات الرقابية من وجهة نظر الباحثة فرض نسبة أعلى لكفاية رأس المال تفوق الحد الأدنى المقرر والمحدد بـ 8%، كما هو الحال في العراق حيث عمد المصرف المركزي العراقي إلى تحديد نسب كفاية رأس المال بأعلى من الحد الأدنى المقرر من قبل لجنة بازل II الدولية للرقابة المصرفية، وذلك لأنهم أخذوا بالحسبان أن القطاع المصرفي لديهم يواجه تحديات عديدة، الأمر الذي يستلزم فرض نسبة ملاءة أعلى في سبيل ضمان الحفاظ على قطاع مصرفي سليم.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي ، مرجع سابق.

(2) أهمها مخاطر سعر الصرف.

"حيث نصت المادة السابعة عشر (17) من التعليمات رقم 4 لعام 2010 الصادرة من قبل المصرف المركزي العراقي بشأن كفاية رأس مال المصارف العراقية " (1).

بأنه يجب على كل مصرف أن يحتفظ بنسبة كفاية رأس مال لا تقل عن 12% أثني عشر بالمائة وتُحتسب على أساس الميزانية الموحدة لكل من الإدارة العامة وفروع المصرف داخل وخارج العراق والمؤسسات المالية التابعة له، على أن لا يقل مبلغ الأموال الخاصة في أي حال من الأحوال عن مبلغ رأس المال المحدد في قانون المصارف. مع حق البنك المركزي العراقي فرض نسبة أعلى لكفاية رأس المال لأي مصرف كان إذا ما تطلبت الضرورة ذلك.

وعليه رأت الباحثة:

وبالاتفاق مع ما جاء في معايير بازل II ضمن الدعامة الثانية (المراجعة الإشرافية والرقابية) (2) والتي نصّت على أنه يتوجب على السلطات الرقابية بالدولة التي تتسم اقتصادياتها بتقلبات ذات قدرٍ مؤثرٍ أن تفرض حداً أدنى لمعدل كفاية رأس مال أعلى من الحد الأدنى المقرر ضمن قرارات لجنة بازل II، وذلك نظراً لعدم تماثل القطاعات المصرفية وطبيعة الأسواق بالإضافة للمخاطر المحيطة ببيئة كل قطاع مصرفي والتي تختلف من دولة إلى أخرى.

إنه لا بد من رفع الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال في سورية، وذلك لضمان استقرار القطاع المصرفي وعدم انهياره، خاصةً في ظل الحرب الراهنة، والتي تستدعي اتخاذ مجموعة إجراءات احتياطية، وفرض نسب أعلى تضمن سلامة القطاع المصرفي السوري وقدرته على مواجهة الخسائر المحتملة التي يتعرض لها، خاصةً في ظل ارتفاع حجم الديون المتعثرة التي يشهدها منذ بداية الحرب على سورية، إلا أن السلطات الرقابية لم تجر أي تعديل على هذه النسبة والتي تُعتبر نسبة منخفضة وغير قادرة على ضمان الحفاظ على قطاع مصرفي سليم غير مهدد بالانهيار.

2-2- تقييم المواد المتبقية من الباب الأول من القرار (253/م.ن/ب/4):

بالنسبة للمواد المتبقية من الباب الأول فقد التزمت سورية أيضاً بما جاء بمقررات بازل II الدولية، وهي بنود مناسبة للتطبيق على القطاع المصرفي السوري، والالتزام بها يعد خطوة جيدة في سبيل الحفاظ على سلامة القطاع المصرفي وتطوره.

2-3- تقييم المادة الثانية من القرار رقم (253/م.ن/ب/4) من حيث التزامها بمعايير بازل II الدولية:

إشارة إلى ما ورد ضمن الباب الثاني من القرار، والذي تناول مفهوم الأموال الخاصة الصافية ومكوناته، نلاحظ أن الأموال الخاصة الصافية الواردة ضمن القرار رقم (253/م.ن/ب/4) القاضي بالعمل بمقررات لجنة بازل II الدولية في القطاع المصرفي السوري، تتشابه إلى حد كبير مع بنود

(1) محمد، عبد الفتاح، ومبارك، مرهون. (2013). قياس كفاية رأس المال في المصارف الأهلية دراسة تطبيقية في مصرف الاقتصاد للاستثمار والتمويل، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية، (مرجع سابق).

(2) اتفاقية بازل II، الدعائم الأساسية: الدعامة الثانية المراجعة الإشرافية والرقابية، تم التطرق إليها بالتفصيل في المبحث الأول من الفصل الثاني.

الأموال الخاصة الصافية الموضوعة من قبل لجنة بازل II الدولية للرقابة المصرفية، باستثناء ما يخص مركز القطع البنوي والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه، حيث عمد مصرف سورية المركزي إلى انتهاج سياسات خاصة فما يخص هذا المركز، متجاوزاً ما جاء ضمن مقررات بازل II حول احتياطات إعادة التقييم.

على اعتبار أن اتفاقية بازل II لم تتطرق لموضوع الفروقات الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي وآلية معالجتها بشكل واضح وصريح، نظراً لخصوصية هذا المركز، لكن الجدير بالذكر أن اتفاقية بازل II قدمت آليات معالجة فيما يخص احتياطي إعادة تقييم الموجودات، والتي تتماثل في طبيعتها إلى حد كبير مع مركز القطع البنوي.

a. القرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي فيما يخص آليات المعالجة الواجب اتباعها فيما يخص فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي:

أصدر القرار رقم (1004)⁽¹⁾ تاريخ 2007/3/25 والذي نص على وجوب الاعتراف بأرباح القطع البنوي على أنها أرباح غير مُحققة، حيثُ أنَّ هذه الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع، أرباح ناتجة عن إعادة تقييم أصول مملوكة للبنك، وبالتالي يجب الاعتراف بها لأنها تؤثر على المصرف سواءً كانت نتيجة إعادة التقييم ربحاً أو خسارة.

كما أصدر القرار رقم (263/م/ن/ب/1)⁽²⁾ عام 2008 والذي نص على أنَّ الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي لا تعتبر ضمن الأرباح القابلة للتوزيع والأرباح الخاضعة للضريبة، كما لا تُحتسب هذه الأرباح ضمن الأموال الخاصة الأساسية عند احتساب كفاية رأس المال، إنما تُعتبر من ضمن الأموال الخاصة المساندة.

"وقد جاءت المعالجة السابقة المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي فيما يخص آلية معالجة فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي والاعتراف بها ضمن حقوق الملكية، انسجاماً مع ما قدمه معيار المحاسبة الدولي رقم 21 الذي أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية"⁽³⁾ والذي نص على وجوب الاعتراف في الربح أو الخسارة بفروقات الصرف الناشئة عن تسديد بنود نقدية⁽⁴⁾، أو عن التقرير عن بنود نقدية للمنشأة بمعدلات مختلفة عن تلك التي سبق وأن سُجلت بها أولاً خلال الفترة أو تم التقرير عنها في بيانات مالية سابقة، وذلك في نفس الفترة التي تنشأ فيها كإيرادات أو أعباء، أما

(1) مصرف سوري المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، مرجع سابق.

(2) مصرف سوري المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، مرجع سابق.

(3) هاشم، محمد، (2015). الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم 21 على مستخدمي القوائم المالية في المصارف السورية الخاصة، مرجع سابق.

(4) حيث تم تعريف البنود النقدية في هذا المعيار بأنها أموال محتفظ بها وأصول والتزامات سوف تستلم أو تدفع بمبالغ نقدية ثابتة أو قابلة للتحديد.

فروقات الصرف الناشئة عن تقييم المبالغ النقدية التي تشكل في جوهرها جزءاً من استثمار في مؤسسة أجنبية فتضاف إلى حقوق الملكية.

b. القرارات الصادرة بموجب اتفاقية بازل II فيما يخص احتياطي إعادة التقييم⁽¹⁾:

1- تندرج احتياطات إعادة تقييم الموجودات (asset valuation reserves) ضمن الشريحة الثانية (tire 2) المسماة رأس المال المساند أو التكميلي.

2- تخضع احتياطات إعادة تقييم الموجودات التي تأخذ شكل أرباح كامنة ولكنها غير محققة إلى خصم قدره 55% قبل ادراجها ضمن رأس المال المساند.

c. مقارنة المعالجة التي تضمنتها اتفاقية بازل II الدولية مع القرارات الصادرة عن السلطات النقدية في سورية بخصوص الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي:

إنَّ المعالجة التي اتبعتها مصرف سورية المركزي ومجلس النقد والتسليف، فيما يخص فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي تتسجم مع ما قدمته اتفاقية بازل II من ناحية إدراج فروقات إعادة التقييم ضمن الأموال الخاصة المساندة، نظراً لكونها تتماثل في طبيعتها إلى حد كبير مع احتياطي إعادة تقييم الموجودات، إلا أنها تختلف معها من ناحية إدراج كامل قيمة هذه الفروقات دون إخضاعها إلى خصم 55%، وهذا يعني أنَّ المعالجة المتبعة في سورية كانت أقل تحفظاً وأكثر تساهلاً مع المصارف السورية، حيث إنها عمدت إلى الاعتراف بكامل الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي دون إخضاعها إلى أي خصم.

وفي بداية عام 2013 ونظراً للظروف التي واجهت المصارف عينة الدراسة، بسبب الحرب على سورية، والتي أدت إلى "تحقيقها خسائر بالإضافة إلى انخفاض حجم الأرباح التشغيلية بشكل كبير والذي أدى بدوره إلى انخفاض حجم الأموال الخاصة الأساسية"⁽²⁾ (الشريحة الأولى لرأس المال)⁽³⁾، الأمر الذي انعكس بدوره على مبلغ فروقات (أرباح) القطع البنوي الذي يمكن الاعتراف به ضمن الأموال الخاصة المساندة (الشريحة الثانية)، وذلك بسبب الشرط المحدد بالقرار (253/م.ن/ب/4)⁽⁴⁾ بأن لا تتجاوز نسبة الأموال الخاصة المساندة قيمة الأموال الخاصة الأساسية، مما يعني عدم إمكانية الاعتراف بكامل الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي، وبالتالي انخفاض نسبة كفاية

(1) زيدان، إيهاب غازي. (2008). مرجع سابق، (تم الإشارة إليها بالتفصيل ضمن المبحث الأول، الفصل الثاني).

(2) بالاطلاع على القوائم المالية للمصارف الخاصة عن أعمال نهاية عام 2013، المنشورة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية (تم إيراد البيانات في الملحق رقم 2).

(3) وذلك لكون الخسائر المحققة يتم تنزيلها من شريحة رأس المال الأساسي وفقاً لما ورد ضمن الباب الثاني من القرار (253/م.ن/ب/4).

(4) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مرجع سابق.

رأس المال ⁽¹⁾ لدى المصارف، بالإضافة إلى إمكانية تحول الشريحة الأولى لرأس المال إلى مبلغ سالب نتيجة الخسائر التشغيلية المحققة؛ ونتيجة لهذا الوضع صدر قرار مجلس النقد والتسليف رقم (1088/م/ن/ب/4) ⁽²⁾ الذي تضمن تعديل المادة الثامنة من قرار مجلس النقد والتسليف رقم (362/م/ن/ب/1) ⁽³⁾ لتصبح "لا تعتبر الأرباح الناجمة عن تقييم القطع ضمن الأرباح القابلة للتوزيع والأرباح الخاضعة للضريبة كما لا تحتسب هذه الأرباح ضمن الأموال الخاصة الأساسية عند احتساب كفاية رأس المال، إنما تعتبر من ضمن الأموال الخاصة الأساسية لأغراض احتساب كفاية رأس المال وذلك ابتداءً من البيانات المالية الموقوفة بتاريخ 2013/12/31".

نستنتج مما سبق أن:

المعالجة المتبعة فيما يخص فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي أصبحت لا تتفق مع ما قدمته اتفاقية بازل II من ناحية إدراج فروقات إعادة التقييم ضمن الأموال الخاصة المساندة أولاً، ومن ناحية إدراج كامل قيمة هذه الفروقات دون إخضاعها إلى خصم 55% ثانياً.

إيجابيات وسلبيات تعديل القرار:

❖ **إيجابيات تعديل القرار (القاضي بالاعتراف بمبلغ فروقات القطع البنوي ضمن شريحة رأس المال الأساسي عوضاً عن الاعتراف به ضمن شريحة رأس المال المساند).**

1- تحسين نتيجة احتساب نسبة الملاءة (كفاية رأس المال لدى المصارف) في قوائمها المنشورة، ولدى احتسابها للأغراض الرقابية بموجب متطلبات مجلس النقد والتسليف رقم (253/م/ن/ب/4) ⁽⁴⁾، وذلك بنتيجة إدراج هذه الأرباح التي تعتبر محققة في حال قام المصرف بتصفية مركز القطع الأجنبي لديه.

2- تجنب المصارف اللجوء إلى تصفية مراكز القطع الأجنبي البنوي المحتفظ به لديها بهدف تحويل فروقات تقييم القطع الأجنبي إلى أرباح محققة لديها، بهدف تحسين نسبة كفاية رأس المال، حيث إن الاحتفاظ بمركز قطع بنوي مهم نسبياً يدعم ملاءة المصرف وقاعدة حقوق الملكية، ويخفف من آثار المخاطر والأزمة التي تتعرض لها المصارف حالياً، مما ينعكس إيجاباً على المراكز المالية للمصارف.

(1) نظراً لكون رأس المال الأساسي والمساند يشكل بسط نسبة الكفاية وبالتالي فإن الاعتراف بالفروقات الناشئة من إعادة تقييم

مركز القطع البنوي سيكون له أثر مباشر على كفاية رأس مال المصارف المدروسة.

(2) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، (مرجع سابق).

(3) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، (مرجع سابق).

(4) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، (مرجع سابق).

❖ سلبيات تعديل القرار (القاضي بالاعتراف بمبلغ فروقات القطع البنيوي ضمن شريحة رأس المال الأساسي عوضاً عن الاعتراف به ضمن شريحة رأس المال المساند):

1- أظهر الانحدار المفاجئ لسعر صرف الدولار مقابل الليرة السورية منذ بداية الحرب في سورية وحتى الوقت الراهن أن الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي هي أرباح غير ثابتة، وخاضعة للتذبذب بشكل كبير، وبالتالي فإن إدراجها ضمن الشريحة الأولى لدى احتساب نسبة الملاءة سيؤدي إلى تذبذب النسبة بشكل كبير وغير موضوعي، مما لا ينسجم مع طبيعة وهدف هذه النسبة الرقابية المهمة جداً، حيث إن سعر الصرف وصل في بعض الأحيان إلى 600 ل.س، لينخفض بعدها عند تدخل مصرف سورية المركزي مما يعني عدم استقرار وتذبذب كبير بسعر الصرف وبالتالي تذبذب نسبة الملاءة.

2- بالرغم من أن إدراج الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي غير المحققة في ظل ما ذكر في البند 1/ أعلاه من تذبذب في أسعار الصرف سيؤدي إلى تحسين نسبة الملاءة لدى المصارف، إلا أن ذلك لا يعتبر حلاً ناجحاً تجاه ضرورة معالجة أسباب الحالة الراهنة المتمثلة في تدهور الشريحة الأولى لدى المصارف وتحولها إلى القيمة السالبة وذلك حماية لحقوق المودعين ومصالح المساهمين.

3- صدرت اتفاقية بازل III بالاستناد بشكل رئيس إلى الدروس المستفادة من الأزمات، وذلك لما أظهرته الأزمة بأن نوعية رأس المال التي يملكها القطاع المصرفي العالمي غير كافية لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها المصارف، لذلك فقد كان رفع مستوى نوعية واستمرارية وشفافية قاعدة رأس المال من الأهداف الرئيسية للجنة، وبالرغم من أن اتفاقية بازل III اعترفت ببعض البنود غير المحققة ضمن الشريحة الأولى لرأس المال إلا أن ذلك كان بالتوازي مع فرض متطلبات أعلى من نسب مكونات رأس المال الرقابي إلى الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر، إضافة إلى متطلبات إضافية من رأس المال الوقائي.

ثالثاً: تقييم المعالجة المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي فيما يخص فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنيوي ومدى ملائمتها للنشاط المصرفي السوري:

على الرغم من أن اتفاقية بازل II لم تأت على ذكر آليات معالجة فيما يخص فروقات تقييم مركز القطع البنيوي بشكل واضح وصريح، إلا أنها قدمت آليات معالجة فيما يخص احتياطات إعادة تقييم الموجودات، وقدمت شرحاً تفصيلياً عن ماهيتها عندما عرفت ضمن دعائمها الأساسية احتياطات إعادة التقييم بأنها "الاحتياطات الناتجة عن إعادة تقييم الأصول لإبرازها بقيمتها الجارية بدلاً من كلفتها التاريخية، وتبرز عادة عند إعادة تقييم الموجودات التي يمتلكها المصرف، ويتم احتساب هذه الاحتياطات ضمن رأس المال المساند شريطة أن يكون تقييمها معقولاً يعكس احتمال تذبذب أسعارها والقدرة على بيعها بالأسعار التي تمت بها إذا ما دعت الضرورة لذلك، وتخضع الفروقات بين القيمة الجارية والكلفة التاريخية إلى خصم قدره 55% للتحوط لمخاطر تذبذب الأسعار وخضوعها للضريبة عند الإعلان عنها"⁽¹⁾.

"ونظراً لكون مركز القطع البنيوي هو أصل يملكه المصرف وفقاً لما عرفه مصرف سورية المركزي ضمن القرارات الصادرة عنه"⁽²⁾.

ترى الباحثة أنه كان يتوجب على السلطات النقدية في سورية اعتماد آليات معالجة فيما يخص مركز القطع البنيوي أكثر تشدداً والتزاماً بما ورد ضمن اتفاقية بازل II فيما يخص احتياطي إعادة تقييم الموجودات، لاسيما أن السياسات التي انتهجتها السلطة النقدية في سورية بخصوص هذا المركز والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه والتي جاءت انسجاماً مع معيار المحاسبة الدولي رقم 21 لم تكن معالجة سليمة، فوفقاً لما توصلت إليه دراسة (هاشم، محمد)⁽³⁾ إن تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 21 بشكل منفرد مع تجاهل تطبيق المعيار المحاسبي الدولي رقم 29 محاسبة التضخم من شأنه أن يؤثر على القوائم المالية للمصارف المدروسة فتعطي مخرجات مضللة.

إضافة إلى أنه ووفقاً للقرار رقم (253/م/ن/ب/4)⁽⁴⁾ ضمن الباب الثاني الذي نص على مكونات رأس المال التنظيمي قد عمدت السلطات النقدية في سورية إلى استثناء أي فروقات ناتجة عن إعادة تخمين ونصت على وجوب إخضاع الأرباح غير المحققة على محفظة الأوراق المالية المتوفرة للبيع إلى خصم وقدره 50%، إلا أنها لم تلتزم بهذه القواعد بخصوص فروقات تقييم مركز القطع البنيوي والتي

(1) اتفاقية بازل II، مكونات رأس المال التنظيمي، مرجع سابق، يتم التطرق إليها بالتفصيل بالمبحث الأول من الفصل الثاني.

(2) مصرف سوري المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1004)، مرجع سابق.

(3) هاشم، محمد، (2015). الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم 21 على مستخدمي القوائم المالية في المصارف السورية الخاصة، مرجع سابق.

(4) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، مرجع سابق.

تعد فروقات غير محققة استناداً الى القرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي، بل عمدت إلى الاعتراف بكامل الربح المحقق من إعادة تقييمه دون إخضاعه إلى أي خصم.

ومنه نستنتج أن المعالجة التي اعتمدها مصرف سورية المركزي فيما يخص مركز القطع البنوي والفروقات الناشئة من إعادة تقييمه، لم تلتزم بما جاء ضمن مقررات بازل II الدولية والتي يتم العمل وفقاً لمقرراتها في القطاع المصرفي السوري، بل قدمت بما ينسجم مع متطلبات المصارف والظروف التي تواجهها خلال الفترة الراهنة، وبما يضمن إظهار بياناتها المالية بصورة سليمة، وذلك من خلال الاعتماد على الفروقات (الأرباح) المتولدة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي، وهذا يتوافق مع ما توصلت إليه دراسة (هاشم، محمد)⁽¹⁾ التي بينت الأثر الكبير المتولد من أرباح تقييم العملات الأجنبية على النتائج الختامية من ربح أو (خسارة) ناتجة، خاصة أنها أسهمت بشكل فعال في إطفاء (الخسائر) الناجمة فعلاً من النشاطات التقليدية والخدمات الفعلية المقدمة من قبل تلك المصارف، بالإضافة إلى التغير في مدلولات النسب المالية والتحليلية المعتمدة من قبل مستخدمي تلك البيانات والمعلومات، وأهم هذه النسب هي كفاية رأس مال المصارف المدروسة.

وهذا إجراء متساهل نوعاً ما في الوقت الذي يجب فيه اعتماد سياسات كفيلة بإظهار البيانات المالية للمصارف المدروسة بصورة تمثل الواقع بصورة أكثر شفافية ومصداقية، خاصة في ظل الحرب الراهنة والتي تتطلب إجراءات أكثر تحفظاً لضمان سوق مصرفية قادرة على الاستمرار وذلك من خلال العمل على التخفيف من الأثر المضلل لهذه الأرباح غير المحققة.

(1) هاشم، محمد، (2015). مرجع سابق.

الفصل الثالث

الوقوف على الوضع المالي للمصارف الخاصة في سورية

(الدراسة التطبيقية)

المبحث الأول: قياس كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة في سورية.
المبحث الثاني: سيناريوهات مقترحة لحساب كفاية رأس المال في المصارف الخاصة السورية.

المبحث الأول

قياس كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة في سورية

تمهيد:

سيتناول المبحث الأول الوقوف على حقيقة الوضع المالي للمصارف الخاصة في سورية، وذلك من خلال عرض كفاية رأس مال المصارف المدروسة وفقاً للبيانات المالية المنشورة في القوائم المالية وحسب المعالجة المتبعة في المصارف الخاصة السورية والتي تعتمد على الاعتراف بكامل الأرباح غير المحققة (أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي) ضمن شريحة رأس المال الأساسي، ومن ثم سيعرض المبحث أثر هذه الأرباح غير المحققة على كفاية رأس مال المصارف المدروسة خلال كافة سنوات الدراسة.

يبين الجدول رقم (1) ادناه نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة السورية خلال فترة الدراسة من عام 2010 ولغاية عام 2016 وفقاً للبيانات المالية المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية.

الجدول رقم (1)⁽¹⁾: نسبة كفاية رأس المال في المصارف الخاصة في سورية.

المصرف	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عودة	16.48%	20.18%	26.51%	35.66%	33.25%	40.92%	54.17%
بيلوس	13.26%	17.96%	19.93%	22.96%	24.21%	26.32%	34.44%
بيمو	12.27%	18.50%	22.22%	22.27%	20.80%	22.39%	30.38%
بركة	83.33%	44.95%	40.86%	28.23%	27.06%	16.46%	15.47%
الأردن	38.83%	30.14%	26.51%	19.30%	17.28%	30.14%	44.56%
سورية والمهجر	11.93%	14.48%	17.74%	10.09%	11.97%	15.49%	14.42%
الشام	62.80%	56.91%	56.29%	52.37%	54.69%	47.05%	41.73%
فرنسبنك	16.17%	21.45%	21.04%	14.20%	18.57%	21.51%	31.43%
الدولي للتجارة والتمويل	17.38%	22.74%	26.36%	19.41%	18.15%	13.49%	16.20%
قطر الوطني	223.85%	220.96%	249.04%	250.53%	270.96%	279.42%	309.4%

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، إيضاحات حول البيانات المالية، إيضاح رقم (37) كفاية رأس المال.

المصرف	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
سورية والخليج	25.27%	20.03%	19.69%	8.31%	6.31%	16.81%	18.52%
الشرق	43.11%	24.94%	28.84%	33.66%	38.33%	38.70%	65.32%
سورية الإسلامي	16.91%	45.66%	52.87%	26.57%	23.69%	30.64%	41.32%
العربي	16.12%	25.24%	23.91%	21.26%	18.06%	23.00%	27.52%

✕ يتضح من الجدول أعلاه بأن كافة المصارف المدروسة تلتزم بالحفاظ على معدلات تفوق الحد الأدنى لمتطلبات كفاية رأس المال في كافة أعوام الدراسة والبالغة 8% حسب مقررات لجنة بازل II الدولية ووفقاً لأحكام قرار مجلس النقد والتسليف رقم (253/م ن /ب4)⁽¹⁾.

✕ كما ونلاحظ ارتفاع نسبة كفاية رأس المال لدى معظم المصارف في عام 2016 عما كانت عليه في عام 2010 باستثناء المصارف التالية (البركة _ الشام_ سورية والخليج).

يبين الجدول رقم (2) أدناه نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة السورية خلال فترة الدراسة، في حال افتراض عدم الاعتراف بالأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الأموال الخاصة الصافية:

الجدول رقم (2)⁽²⁾: نسب كفاية رأس المال للمصارف المدروسة في حال استبعاد أرباح إعادة تقييم

مركز القطع البنوي

المصرف	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عودة	16.48%	19.28%	20.73%	10.05%	6.50%	1.28%	4.07%
بيلوس	13.26%	16.65%	14.51%	4.95%	-2.99%	-4.42%	-9.87%
بيمو	12.27%	17.68%	18.04%	11.40%	7.72%	5.40%	6.46%
بركة	83.09%	41.66%	32.68%	15.71%	13.02%	6.42%	5.68%
الأردن	39.13%	27.56%	18.47%	-0.03%	-12.43%	-13.91%	-10.03%

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، 2007/1/24.

(2) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، بعد استبعاد بند الأرباح المدورة غير المحققة من رأس المال التنظيمي لدى احتساب كفاية رأس المال، كما هو موضح ضمن الملحق رقم (4).

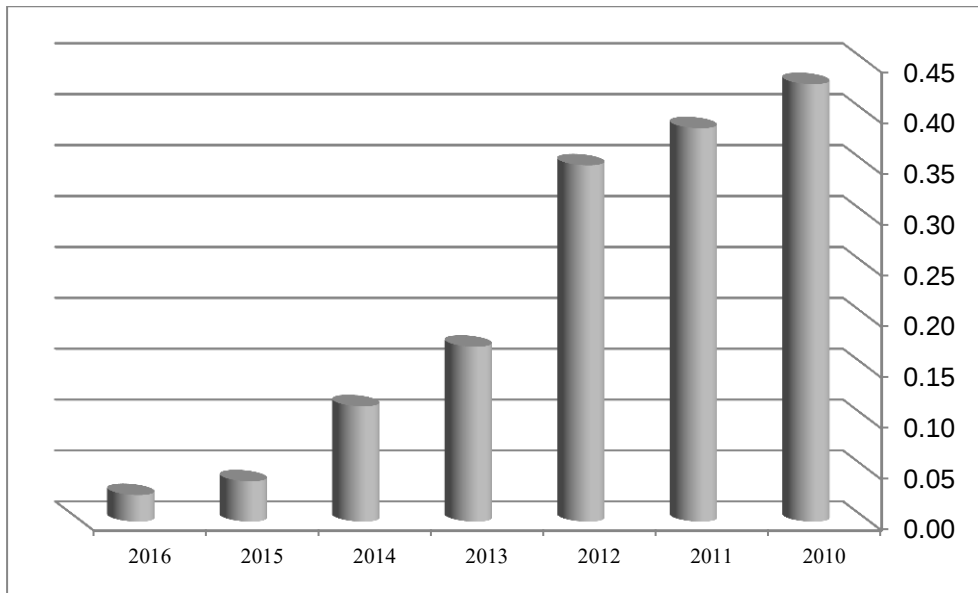
2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	المصرف
3.53%	4.41%	3.999%	4.453%	14.958%	14.195%	12.430%	سورية والمهجر
10.55%	13.03%	22.68%	27.01%	45.02%	54.50%	64.79%	الشام
-2.49%	-5.26%	-4.30%	-2.80%	12.98%	19.07%	16.17%	فرنسبنك
-7.41%	-6.60%	4.28%	10.06%	23.04%	22.45%	18.01%	الدولي للتجارة والتمويل
45.6%	59.68%	96.30%	115.62%	186.30%	199.72%	223.85%	قطر الوطني
-31.14%	-17.71%	6.31%	8.31%	15.38%	19.43%	26.87%	سورية والخليج
13.89%	8.68%	8.90%	10.11%	21.00%	22.05%	42.77%	الشرق
14.98%	11.27%	12.08%	20.37%	49.59%	43.42%	16.69%	سورية الإسلامي
-7.32%	-6.79%	-3.38%	5.41%	17.46%	23.56%	16.12%	العربي

يتضح من الجدول أعلاه الاختلاف الكبير الحاصل بنسب كفاية رأس المال عما كانت عليه في حال افتراض عدم إضافة الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلى الأموال الخاصة الصافية حيث تبين:

✕ الانخفاض الكبير بنسب كفاية رأس المال لدى المصارف المدروسة خاصة في السنوات الأربعة الأخيرة والتي شهدت ارتفاعات كبيرة بأسعار صرف العملات الأجنبية.

✕ في عامي 2015، 2016 فقط 4 مصارف من أصل 14 مصرف حافظت على نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدد وهي (الشرق، QNP، سورية الدولي الإسلامي، الشام).

✕ نلاحظ أن نسب كفاية رأس المال في عام 2010 لم تتغير عند استبعاد أثر الأرباح والخسائر الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلا بنسبة صغيرة جداً لدى بعض المصارف، ويعود السبب في ذلك لعدم وجود فروقات كبيرة ناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي بسبب ثبات أسعار الصرف في فترة ما قبل الحرب.



الشكل البياني رقم (3-1)⁽¹⁾: الانخفاض بنسب كفاية رأس المال عبر سنوات الدراسة في حال

استبعاد أثر أرباح إعادة تقييم القطع البنوي

يوضح الشكل البياني الانخفاض الكبير عبر سنوات الدراسة بنسب كفاية رأس المال للمصارف عينة الدراسة في حال افتراض عدم إضافة الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلى الأموال الخاصة الصافية.

ويمكن تفسير سبب الانخفاض الكبير بنسب كفاية رأس مال المصارف المدروسة في حال استبعاد أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي بما يلي:

إنَّ الارتفاع والتحسّن الذي شهدته نسب كفاية رأس المال في المصارف المدروسة وفقاً للبيانات المنشورة في قوائمها المالية لا يرجع إلى قيام المصارف بزيادة رأس مالها التنظيمي الذي يعد بمثابة الدعامة الأساسية لمواجهة المخاطر التي تتعرض لها المصرف، ولا يعود أيضاً إلى كفاءة المصارف المدروسة بانتهاج سياسات لإدارة هيكلية رأس المال لديها وإجراء تعديلات عليه في ضوء التغيرات التي تطرأ على الظروف الاقتصادية والحد من المخاطر التي تواجهها والتي تشكل مقام نسبة كفاية رأس المال (مخاطر التشغيل، مخاطر السوق، مخاطر الموجودات المرجحة بالمخاطر) إنّما هو ناتج عن فروقات (أرباح) ناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي، والتي يتم الاعتراف بها ضمن رأس المال التنظيمي.

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (2)، البيانات المالية للمصارف المدروسة والمنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية، كفاية رأس مال المصارف الخاصة في سورية بعد استبعاد بند الأرباح المدورة غير المحققة من شريحة رأس المال التنظيمي.

الجدول رقم (3) أدناه يوضح الأرباح والخسائر الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي المحتفظ به لدى المصارف الخاصة السورية خلال سنوات الدراسة.

الجدول رقم (3)⁽¹⁾: الأرباح والخسائر الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي في المصارف الخاصة السورية.

المبالغ بآلاف الليرات

التاريخ	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016
عودة	0	299,827	1,479,071	5,075,002	8,036,709	15,580,495	25,413,688
بيلوس	0	475,624	1,742,878	5,396,032	8,513,890	16,452,038	26,988,945
بيمو	0	292,159	1,238,384	4,123,759	6,491,037	12,949,002	21,481,540
بركة	6,525	240,429	1,008,432	3,410,952	5,495,650	10,802,686	17,850,495
الأردن	-21,945	252,304	781,876	2,408,330	3,781,147	7,277,861	11,835,765
سورية والمهجر	-208,206	109,430	885,574	3,252,312	5,201,622	10,166,724	16,638,648
الشام	-136,076	202,384	1,029,412	3,551,312	5,628,417	10,919,029	17,815,248
فرنسبنك	0	483,568	1,744,239	5,588,469	8,754,682	16,819,367	27,331,543
الدولي للتجارة والتمويل	-264,249	101,681	1,065,878	4,081,009	6,478,608	12,682,776	20,808,641
قطر الوطني	0	1,507,754	4,640,403	14,580,042	22,766,599	43,618,641	70,798,914
سورية والخليج	-149,638	78,351	529,692	1,929,382	3,082,204	6,039,623	10,196,617
الشرق	17,442	263,212	677,431	2,115,019	3,320,322	6,661,941	11,248,722
سورية الإسلامي	78,523	439,660	558,648	2,030,422	4,555,686	9,571,877	17,024,040
العربي	-	388,305	1,567,310	5,162,515	8,123,624	15,665,885	25,497,092

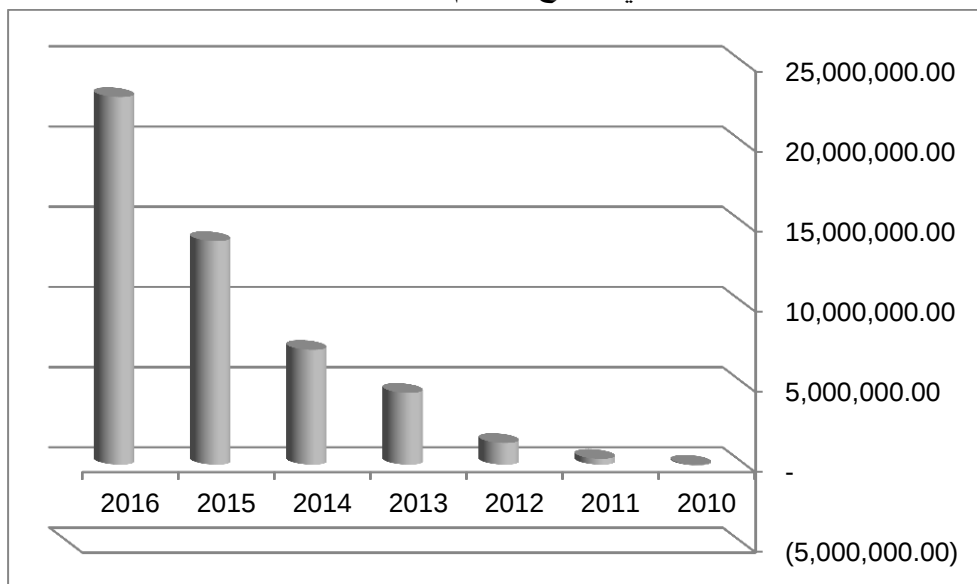
يتضح من الجدول أعلاه الارتفاع الكبير الحاصل بالأرباح المتولدة من إعادة تقييم مركز القطع البنيوي في المصارف المدروسة عاماً بعد عام، حيث أنه في عام 2010 فقط 3 من أصل 14 مصرفاً كان لديها أرباحاً ناشئة من إعادة تقييم هذا المركز في حين أن المصارف الأخرى بعضها لم يحقق أي أرباح وبعضها الآخر حقق خسائر.

كما ونلاحظ الارتفاعات الكبيرة بالأرباح التي حققتها المصارف في الأعوام التالية لعام 2011 حيث أصبحت الأرباح بالمليارات ونتجت بشكل رئيسي عن:

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، بيان المركز المالي الموحد، حقوق الملكية، بند الأرباح المدورة غير المحققة.

أولاً: الارتفاع بسعر صرف العملات الأجنبية الحاصل نتيجة الحرب في سورية⁽¹⁾.

ثانياً: قيام بعض المصارف بزيادة مراكز القطع لديها بالعملات الأجنبية حيث عمدت بعض المصارف ونتيجة زيادة المخاطر التي تتعرض لها خلال فترة الحرب إلى الاعتماد على رفع رأس المال التنظيمي لتغطية تلك المخاطر وذلك من خلال زيادة مركز القطع البنوي لديها وبالتالي زيادة الأرباح الناشئة عن إعادة تقييمه والتي تؤثر على نسب كفاية رأس المال بشكل كبير وملحوظ كما هو الحال في بنك الشرق الذي "أجرى عدة عمليات ترميم لمركز القطع البنوي خلال عامي 2015، 2016 حيث قام بخمس عشرة عملية لإعادة ترميم المركز في عام 2016 بإجمالي بلغ 3,000,000 دولار أمريكي، وبإجمالي بلغ 1,500,000 دولار أمريكي في عام 2015 وذلك وفق نشرة سعر صرف العملات الأجنبية مقابل الدولار الأمريكي بتاريخ الترميم"⁽²⁾.



الشكل البياني رقم (2-3)⁽³⁾: الأرباح المحققة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي خلال سنوات الدراسة.

(1) نظراً لكون مركز القطع البنوي هو مركز بالعملات الأجنبية إلا أن الإفصاح عنه ضمن القوائم المالية للمصارف المدروسة يتم بعد معادلته بالليرات السورية وبالتالي فإن أي ارتفاع بأسعار صرف العملات الأجنبية يقابله ربح يتولد من إعادة تقييم هذا المركز.

(2) الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية - البيانات المالية المعدة للنشر لعام 2016 - بنك الشرق ص40.

(3) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3) - البيانات المالية للمصارف المدروسة المنشورة في الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية، بيان المركز المالي، حقوق الملكية، الأرباح المدورة غير المحققة.

يبين الجدول رقم (4) مقارنة بين نسب كفاية رأس مال المصارف الخاصة السورية في عام 2016 وفقاً للبيانات المالية المنشورة في الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية⁽¹⁾، والتي تتضمن الاعتراف بفروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي، ونسب كفاية رأس مال المصارف الخاصة السورية في حال استبعاد أثر تلك الفروقات.

جدول رقم (4)⁽²⁾: واقع كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة في سورية في عام 2016
المبالغ بالآلاف الليرات

اسم المصرف	رأس المال التنظيمي (الأموال الخاصة الصافية)	الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر	نسبة كفاية رأس المال استبعاد أرباح إعادة التقييم	نسبة كفاية رأس المال بعد
عودة	27,477,304	50,724,678	54.17%	4.07%
بيبيلوس	20,977,531	60,906,847	34.44%	-9.87%
ببمو	27,287,984	89,817,076	30.38%	6.46%
بركة	28,206,679	182,299,165	15.47%	5.68%
الأردن	9,660,588	21,682,374	44.56%	-10.03%
سورية والمهجر	22,022,350	152,720,875	14.42%	3.53%
الشام	23,846,213	57,148,379	41.73%	10.55%
فرنسبنك	25,328,375	80,582,489	31.43%	-2.49%
الدولي للتجارة والتمويل	14,277,231	88,123,178	16.20%	-7.41%
قطر الوطني	83,031,625	26,833,717	309.4%	45.6%
سورية والخليج	3,802,591	20,533,654	18.52%	-31.14%
الشرق	14,287,734	21,874,262	65.32%	13.89%
سورية الإسلامي	26,703,715	64,632,226	41.32%	14.98%
العربي	20,136,789	73,180,152	27.52%	-7.32%

(1) البيانات المالية للمصارف المنشورة على الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية والتي تم اعتمادها في إعداد الجدول رقم (1).

(2) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية
إيضاحات حول البيانات المالية، إيضاح رقم (37) كفاية رأس المال، كما تم الاعتماد على بيانات الجداول رقم (1 و2).

يتضح من الجدول أعلاه التغير الكبير بنسب كفاية رأس المال في حال الاعتراف بالفروقات (الأرباح) الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي وعدم الاعتراف بها، فكما يوضح الجدول عند استبعاد اثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنيوي:

✕ فقط 4 مصارف من أصل 14 مصرفاً حافظت على نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدد.

✕ هناك 6 مصارف تدنّت نسبة كفاية رأس المال لديها إلى ما دون الصفر.

استناداً لما ورد ضمن المبحث الأول نستنتج الأثر الكبير الناجم من الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنيوي على كفاية رأس مال المصارف المدروسة، ونستنتج أيضاً أن هذه الأرباح كانت بمثابة العامل الأساسي الذي ساهم في تحقيق المصارف الخاصة في سورية نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدد خلال سنوات الحرب على سورية.

ويعود السبب الأساسي في ذلك إلى المعالجة التي اعتمدها مصرف سورية المركزي فيما يخص مركز القطع البنيوي والتي نصت على:

1- الاعتراف بكامل الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنيوي دون إخضاعها إلى أي خصم متجاوزاً ما جاء ضمن معايير بازل II الدولية والتي تتطلب إخضاع أي فروقات ناجمة عن إعادة تقييم إلى خصم وقدره 55%.

2- الاعتراف بتلك الأرباح الناشئة من إعادة تقييم المركز ضمن الشريحة الأولى لرأس المال دون اتخاذ أي إجراء وقائي إلى جانبه كفرض تشكيل مخصصات إضافية، حيث أن الاعتراف بالبنود غير المحققة ضمن الشريحة الأولى لرأس المال يجب أن يكون بالتوازي مع فرض متطلبات أعلى من نسب مكونات رأس المال الرقابي إلى الموجودات المرجحة بأوزان المخاطر إضافة إلى متطلبات إضافية من رأس المال الوقائي وذلك وفقاً لما نصت عليه اتفاقية بازل III الدولية.

المبحث الثاني

سيناريوهات مقترحة لحساب كفاية رأس المال في المصارف الخاصة السورية.

تمهيد:

إن الاعتراف بالأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضرورة لا بد منها، إلا أنَّ آلية المعالجة المتبعة يجب أن تكون ضمن أطر معالجة أكثر تشدداً خاصة في ظل الحرب الراهنة التي تعيشها البلاد، حيث وبالرجوع إلى اتفاقية بازل III التي جاءت استناداً إلى الدروس المستفادة من الأزمات نرى أنَّها نصت ضمن المعايير التي قدمتها على إمكانية الاعتراف بأرباح غير محققة ضمن الشريحة الأولى من رأس المال، إلا أنَّ ذلك كان بالتوازي مع فرض متطلبات إضافية فيما يخص رأس المال الوقائي.

لهذا الغرض عمدت الباحثة في هذا المبحث إلى تقديم مجموعة من السيناريوهات⁽¹⁾، تضمنت عرض آليات مختلفة لمعالجة الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي، والتي تتضمن حساب كفاية رأس المال ضمن أطر معالجة أكثر انسجاماً مع معايير بازل الدولية من أطر المعالجة المتبعة حالياً من قبل المصارف المدروسة والصادرة عن مصرف سورية المركزي، والتي لا تتلاءم مع المخاطر المحيطة بالقطاع المصرفي السوري، ومتطلبات الحرب الراهنة التي تعيشها البلاد والتي تستلزم إجراءات وسياسات أكثر تشدداً وموضوعية.

(1) سنعتمد على بيانات عام 2016 آخر عام في فترة الدراسة لإعداد السيناريوهات المقترحة.

السيناريوهات المفترضة:

- السيناريو الأول:** يبين الجدول رقم (5) أدناه نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة السورية في حال افتراض الالتزام بكافة معايير بازل II حول احتياطي إعادة تقييم الموجودات لدى معالجة فروقات القطع البنوي والتي تنص على:
- تتدرج الأرباح المدوّرة غير المحققة - أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي - ضمن الشريحة الثانية (tire 2) المسماة رأس المال المساند أو التكميلي.
 - أن تخضع أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي التي تأخذ شكل أرباحٍ كامنةٍ ولكنها غير متحققة إلى خصم قدره 55% قبل إدراجها ضمن رأس المال المساند.
 - ألا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند أو التكميلي 100% من مجموع الشريحة الأولى أي رأس المال الأساسي.

بالرغم من أنّ اتفاقية بازل II لم تنص صراحة على ذكر آلية لمعالجة فروقات تقييم مركز القطع البنوي، إلّا أنّنا ضمن السيناريو سننّبع آلية المعالجة ذاتها التي نصّت عليها معايير بازل II فيما يخص احتياطي إعادة تقييم الموجودات، نظراً لكون الفروقات الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي تتماثل في طبيعتها مع احتياطي إعادة تقييم الموجودات.

الجدول رقم (5)⁽¹⁾: نتائج تطبيق السيناريو الأول المفترض.

المبالغ بآلاف الليرات

اسم المصرف	الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي) ⁽²⁾	الشريحة الثانية (رأس المال المساند) ⁽³⁾	رأس المال التنظيمي ⁽⁴⁾	الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر ⁽⁵⁾	نسبة كفاية رأس المال ⁽⁶⁾
عودة	1,770,499	1,770,499	3,540,998	50,724,678	6.98%
بيبلوس	6,232,622-	-	6,232,622-	60,906,847	-10.23%
بيمو	5,594,176	5,594,176	11,188,352	89,817,076	12.46%
بركة	10,319,301	8,069,606	18,388,907	182,299,165	10.09%
الأردن	2,207,515-	-	2,207,515-	21,682,374	-10.18%
سورية والمهجر	5,231,260	5,231,260	10,462,520	152,720,875	6.85%
الشام	5,997,913	5,997,913	11,995,827	57,148,379	20.99%
فرنسبنك	2,196,308-	-	2,196,308-	80,582,489	-2.73%
الدولي للتجارة والتمويل	6,702,375-	-	6,702,375-	88,123,178	-7.61%
قطر الوطني	12,195,062	12,195,062	24,390,125	26,833,717	90.89%
سورية والخليج	6,482,136-	-	6,482,136-	20,533,654	-31.57%
الشرق	2,990,151	2,990,151	5,980,302	21,874,262	27.34%
سورية الإسلامي	9,573,103	7,767,390	17,340,493	64,632,226	26.83%
العربي	5,522,633-	-	5,522,633-	73,180,152	-7.55%

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام

2016 وعلى الافتراضات المحددة ضمن السيناريو.

(2) تمثل شريحة رأس المال الأساسي لكل مصرف وفق بيانات عام 2016 بعد استبعاد قيمة بند الأرباح المدورة غير المحققة

(أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي) كما هو الافتراض ضمن السيناريو المقترح.

(3) تمثل شريحة رأس المال المساند لكل مصرف وفق بيانات عام 2016 إضافة إلى أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي بعد

خصمها بمقدار 55%، والالتزام بالشرط المحدد ألا تتجاوز الشريحة الثانية الشريحة الأولى (لذا في حال كون الشريحة الأولى سالبة تم اعتبار مبلغ الشريحة الثانية صفر).

(4) تمثل مجموع شرائح رأس المال الأساسي والمساند.

(5) الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر لكل مصرف وفق بيانات عام 2016 وفقاً للبيانات المالية

المنشورة على الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية.

(6) رأس المال التنظيمي/ الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر.

يتضح أنه في حال تطبيق السيناريو الأول والذي ينص على الالتزام بما جاء ضمن معايير بازل II دون تجاوز أي بند من بنوده، فإن معظم المصارف المدروسة ستخفض نسبة كفاية رأس المال لديها إلى ما دون النسبة المحددة بالقرار والمحددة بـ (8%) حيث أن 6 مصارف من أصل 14 مصرف فقط حافظت على نسبة تفوق الحد الأدنى المحدد.

يتضح أيضاً بأنه في حال تطبيق السيناريو أعلاه فإن الشريحة الثانية من رأس المال (tire2) تتجاوز الشريحة الأولى (tire1) في كل المصارف المدروسة، باستثناء مصرفي (البركة ومصرف سورية الدولي الإسلامي) مما يجعل المصارف غير قادرة على الاستفادة من الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي والتي تم الاعتراف بها ضمن الشريحة الثانية في السيناريو المفترض في حال الالتزام بمعايير بازل II⁽¹⁾.

نلاحظ أيضاً أن هناك 6 مصارف أصبحت لديها الشريحة الأولى من رأس المال (tire1) سالبة، والذي يشير بدوره إلى الحجم الكبير بالخسائر المتراكمة المحققة (الخسائر التشغيلية) من جهة، وعدم قدرة المصارف على الاعتراف بأرباح الشريحة الثانية (الناجمة من فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي) من جهة أخرى.

إيجابيات وسلبيات السيناريو المفترض:

- ◆ إيجابيات السيناريو المفترض: إن تطبيق السيناريو أعلاه يجعل القطاع المصرفي في سورية ملتزماً بما جاء ضمن معايير بازل II الدولية كافة، فيما يخص بنود رأس المال التنظيمي وبالتالي يستبعد أثر الأرباح غير المحققة، مما يظهر قوائم مالية ذات مصداقية معبرة عن نشاط المصرف الفعلي وقدرته أو عدمها في الوفاء بالتزاماته بعيداً عن أرباح إعادة التقييم.
- ◆ سلبيات السيناريو المفترض: إن معايير بازل II أتت على ذكر امثلة حول أليات المعالجة الواجب اتباعها فيما يخص احتياطات إعادة تقييم الموجودات ولكنها لم تتطرق لآليات فيما يخص معالجة الفروقات الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي وفي حال الالتزام بالشروط الواردة ضمن معايير بازل II سيتم استبعاد أثر الفروقات الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي بشكل شبه كلي مما يتطلب معالجة خاصة بهذا المركز.

(1) وفقاً لما نصت عليه اتفاقية بازل II أن لا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند أو التكميلي 100% من مجموع الشريحة الأولى أي رأس المال الأساسي.

- السيناريو الثاني:** يُبين الجدول رقم (6) أدناه نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة السورية في حال اتباع معالجة تتسجم مع ما قدمته اتفاقية بازل II، إلا أنها تختلف معها من ناحية إدراج فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الثانية:
- تدرج الأرباح المدوّرة غير المحققة – أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي "ضمن الشريحة الأولى (tire1)" المسماة رأس المال الأساسي.
 - أن تخضع أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي التي تأخذ شكل أرباح كامنة ولكنها غير متحققة إلى خصم قدره 55% قبل إدراجها ضمن شريحة رأس المال الأساسي.
 - أن لا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند (tire2) 100% من مجموع الشريحة الأولى أي رأس المال الأساسي.

عمد السيناريو المفترض إلى الاعتراف بأرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الأولى، نظراً لكونه عند الاعتراف بتلك الأرباح ضمن الشريحة الثانية لم يتم الاستفادة منها، واستبعد اثرها بشكل شبه كامل "بسبب الشرط المحدد بعدم تجاوز الشريحة الثانية (رأس المال المساند) مبلغ الشريحة الاولى (رأس المال الأساسي)"⁽¹⁾.

(1) مصرف سورية المركزي، القرار رقم (253/م.ن/ب4)، مرجع سابق.

جدول رقم (6)⁽¹⁾: نتائج تطبيق السيناريو الثاني المفترض.

المبالغ بآلاف الليرات

اسم المصرف	الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي) ⁽²⁾	الشريحة الثانية (رأس المال المساند) ⁽³⁾	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
عودة	13,206,659	293,117	13,499,775	50,724,678	26.61%
بيبلوس	5,912,403	221,208	6,133,611	60,906,847	10.07%
بيمو	15,260,869	212,268	15,473,137	89,817,076	17.23%
بركة	18,352,024	36,883	18,388,907	182,299,165	10.09%
الأردن	3,118,580	32,337	3,150,917	21,682,374	14.53%
سورية والمهجر	12,718,652	152,442	12,871,094	152,720,875	8.43%
الشام	14,014,775	33,051	14,047,826	57,148,379	24.58%
فرنسبنك	10,102,886	193,140	10,296,027	80,582,489	12.78%
الدولي للتجارة والتمويل	2,661,513	170,965	2,832,478	88,123,178	3.21%
قطر الوطني	44,054,574	37,649	44,092,223	26,833,717	164.32%
سورية والخليج	-1,893,658	-	-1,893,658	20,533,654	-9.22%
الشرق	8,052,076	48,861	8,100,937	21,874,262	37.03%
سورية الإسلامي	17,233,921	106,572	17,340,493	64,632,226	26.83%
العربي	5,951,059	162,329	6,113,388	73,180,152	8.35%

عند تطبيق السيناريو الثاني فإنَّ نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف المدروسة ارتفعت مقارنة بالسيناريو الأول، حيث أنَّ مصرفين من أصل أربعة عشر مصرفاً كانت نسبة الكفاية لديها دون الـ 8%. ويتضح أيضاً أنَّ الشريحة الأولى لرأس المال كانت موجبة لدى كافة المصارف المدروسة وتُفوق الشريحة الثانية باستثناء مصرف سورية والخليج، ويعود هذا الارتفاع في الشريحة الأولى إلى الاعتراف

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016 وعلى الافتراضات المحددة ضمن السيناريو.

(2) شريحة رأس المال الأساسي لكل مصرف وفق بيانات عام 2016 بعد تطبيق الافتراض المحدد ضمن السيناريو "إضافة قيمة بند الأرباح المدورة غير المحققة بعد خصمها بمقدار 55%".

(3) شريحة رأس المال المساند لكل مصرف وفق بيانات عام 2016.

بالفروقات الناشئة من اعادة تقييم مركز القطع البنيوي بعد إخضاعها إلى خصم قدره 55% ضمن الشريحة الاولى والتي أدت إلى ارتفاع رأس المال التنظيمي.

إيجابيات وسلبيات السيناريو المفترض:

✦ إيجابيات السيناريو المفترض: عالج موضوع فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنيوي جنباً إلى جنب مع الالتزام بما جاء ضمن معايير بازل II متخظياً شرط واحد وهو الاعتراف بالأرباح غير المحققة ضمن شريحة رأس المال الأساسي بدلاً من شريحة رأس المال المساند، وبالتالي عمل السيناريو على تحقيق الانسجام والتكامل بين ما نصّت عليه معايير بازل II الدولية والتي يتم العمل وفقاً لمقرراتها في القطاع المصرفي السوري، والتي تعني نسب كفاية رأس مال أكثر أماناً وملاءمة للواقع المصرفي، وأيضاً بين خصوصية مركز القطع البنيوي الذي يتطلب الإفصاح عنه وعدم إغفاله وفقاً لمعالجة خاصة.

✦ سلبيات السيناريو المفترض: من وجهة نظر الباحثة السيناريو لا يوجد فيه أي نقاط سلبية فعلى الرغم من كونه لا يلتزم بما جاء ضمن معايير بازل II الدولية فيما يخص الشرط المتعلق ببند رأس المال التنظيمي التي نصت على وجوب الاعتراف بالأرباح غير المحققة ضمن شريحة رأس المال المساند إلا أنه وحسب السيناريو السابق تبين أنه في حال تم الاعتراف بأرباح إعادة تقييم مركز القطع البنيوي ضمن شريحة رأس المال المساند سيتم استثناء أثرها بشكل شبه كلي مما يتطلب معالجة خاصة أخرى والتي تم استدراكها ضمن هذا السيناريو.

السيناريو الثالث: يبين الجدول رقم (7) نسبة كفاية رأس المال لدى المصارف الخاصة السورية في حال افتراض ما يلي:

- إضافة 50% من الأرباح الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلى الشريحة الأولى و 50% من الأرباح الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلى الشريحة الثانية.
- ألا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند أو التكميلي 100% من مجموع الشريحة الأولى أي رأس المال الأساسي.

جدول رقم (7)⁽¹⁾: نتائج تطبيق السيناريو الثالث المفترض.

المبالغ بآلاف الليرات

اسم المصرف	الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي)	الشريحة الثانية (رأس المال المساند)	صافي الشريحة الثانية (رأس المال المساند) ⁽²⁾	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
عودة	14,477,343	12,999,961	12,999,961	27,477,304	50,724,678	54.17%
بيلوس	7,261,850	13,715,681	7,261,850	14,523,701	60,906,847	23.85%
بيمو	16,334,946	10,953,038	10,953,038	27,287,984	89,817,076	30.38%
بركة	19,244,549	8,962,130	8,962,130	28,206,679	182,299,165	15.47%
الأردن	3,710,368	5,950,220	3,710,368	7,420,736	21,682,374	34.22%
سورية والمهجر	13,550,584	8,471,766	8,471,766	22,022,350	152,720,875	14.42%
الشام	14,905,537	8,940,676	8,940,676	23,846,213	57,148,379	41.73%
فرنسبنك	11,469,463	13,858,912	11,469,463	22,938,927	80,582,489	28.47%
الدولي للتجارة والتمويل	3,701,945	10,575,285	3,701,945	7,403,890	88,123,178	8.40%
قطر الوطني	47,594,519	35,437,106	35,437,106	83,031,625	26,833,717.0	309.43%
سورية والخليج	1,383,827-	5,186,418	-	1,383,827-	20,533,654	-6.74%
الشرق	8,614,512	5,673,222	5,673,222	14,287,734	21,874,262	65.32%
سورية الإسلامي	18,085,123	8,618,592	8,618,592	26,703,715	64,632,226	41.32%
العربي	7,225,914	12,910,875	7,225,914	14,451,827	73,180,152	19.75%

⁽¹⁾ المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016 وعلى الافتراضات المحددة ضمن السيناريو بالنسبة لشرائح رأس المال.

⁽²⁾ مبلغ الشريحة الثانية بعد الالتزام بالشرط الثاني المحدد في نص السيناريو: ألا تتجاوز الشريحة الثانية الشريحة الأولى (لذا في حال كون الشريحة الأولى سالبة تم اعتبار مبلغ الشريحة الثانية صفر).

نلاحظ أنه في حال تطبيق السيناريو الثالث فإن كافة المصارف المدروسة باستثناء مصرف واحد فقط (سورية والخليج) ستحقق نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدد، ويعود سبب انخفاض نسبة كفاية رأس المال لدى مصرف سورية والخليج عن الحد الأدنى كون شريحة رأس المال الأساسي في المصرف منخفضة بشكل كبير.

ويتضح أن الشريحة الأولى لرأس المال كانت موجبة لدى كافة المصارف المدروسة "باستثناء مصرف سورية والخليج"⁽¹⁾، إضافة إلى ارتفاع الشريحة الثانية لرأس المال ويعود هذا الارتفاع في الشريحة الأولى والثانية إلى الاعتراف بـ 50% من الفروقات الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الأولى، و 50% من الفروقات الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الثانية، مما أدى بدوره إلى ارتفاع رأس المال التنظيمي.

كما ونلاحظ أيضاً ارتفاع بنسب كفاية رأس المال لدى المصارف المدروسة بشكل كبير، حيث أن جميعها حققت نسب كفاية تفوق الـ 14% باستثناء المصرف الدولي للتجارة والتمويل الذي اقتربت نسبة كفاية رأس المال لديه من الحد الأدنى 8.4% ويعود السبب إلى انخفاض رأس ماله التنظيمي وبالتالي نسبة كفاية رأس ماله " إلى قيام المصرف ونتيجة للظروف الاقتصادية الراهنة ولغاية تدعيم مركزه المالي بتكوين مخصصات إضافية لمواجهة المخاطر التي قد يتعرض لها "⁽²⁾.

"حيث تبين أن المصرف يقوم بتشكيل مخصصات (مؤونات) بكافة الأرباح غير المحققة لمواجهة المخاطر المحتملة، الأمر الذي يُلقي الأموال الخاصة الصافية لدى المصرف ثابتة دون أي زيادة أو نقصان، مما يجعل كفاية رأس ماله لا تتأثر بالأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي"⁽³⁾.

بالتالي فإن المصرف الدولي وإن كان يبدو وكأنه في موقف مالي ضعيف، أو أن رأس المال التنظيمي لديه منخفض وكفاية رأس ماله تتدنى عاماً بعد عام، عكس الحال في بقية المصارف التي تظهر شريحة رأس مال أساسي مرتفعة بسبب اعترافها بأرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلا أن واقع الحال هو عكس ذلك، فالمصرف الدولي يحقق أرباحاً وهو في وضع مالي سليم إلا أنه عمداً إلى انتهاج سياسة تضمن قدرته على مواجهة أي خطر مفاجئ في حال تعرضه له، وذلك عبر تشكيل

(1) لدى الرجوع إلى البيانات المالية للمصرف المنشورة على موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016 والأعوام السابقة تبين أن سبب انخفاض شريحة رأس المال الأساسي يعود إلى أن الخسائر المدورة المحققة لدى مصرف سورية والخليج كبيرة.

(2) المصرف الدولي للتجارة والتمويل (2016) استمارة الإفصاح عن النتائج الأولية للسنة المالية 2016، سوق دمشق للأوراق المالية

Web: http://www.dse.sy/includes-disclosure/IBTF_preliminaryResults_report_2016_ar.pdf

(3) لدى حضوري اجتماع الهيئة العامة العادية للمصرف بتاريخ 2017/5/22 أفصح مجلس الإدارة في المصرف عن قيامه بتشكيل مؤونات بقيمة الأرباح الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي وقد أُتبع هذا الإجراء من بداية عام 2012 ولغاية نهاية عام 2015 الأمر الذي أدى بدوره إلى حدوث انخفاض برأس المال التنظيمي كون هذه المخصصات (المؤونات) تنزل قيمتها من شريحة رأس المال الأساسي.

مؤونات لمواجهة المخاطر المحتملة، بغرض تقوية موقفه المالي وسلامته المصرفية جنباً إلى جنب مع قيامه بالإفصاح عن بياناته وأرباح مركز القطع البنوي.

إيجابيات وسلبيات السيناريو المفترض:

♦ إيجابيات السيناريو المفترض: عالج موضوع فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي بشكل أكثر تشدداً وأقل تساهلاً من المعالجة المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي حالياً حيث إن السيناريو المفترض أعلاه وبالرغم من اعترافه بكافة الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلا أنه وزع هذه الأرباح على الشريحتين (الأساسية والمساندة) وبالتالي فإنه اعترف بالأرباح الناشئة من إعادة التقييم من جهة ولم يغفلها وبذات الوقت خفف من الأثر المضلل لهذه الأرباح والمضخم للقوائم المالية من جهة أخرى.

♦ سلبيات السيناريو المفترض: جعل المعالجة المتبعة في القطاع المصرفي السوري فيما يخص كفاية رأس المال متجاوزاً لأكثر من شرط من الشروط الواردة ضمن معايير بازل II الدولية إضافة إلى كونه سيناريو يعتبر متساهلاً وأقل تشدداً من بقية السيناريوهات السابقة المفترضة في الوقت الذي يحتاج فيه القطاع المصرفي في سورية إلى إجراءات أكثر حزمياً وتشدداً بما يضمن سلامته واستقراره في ظل الأزمة الراهنة.

السيناريو الرابع: يبين الجدول رقم (8) نسبة كفاية الأموال الخاصة الصافية لدى المصارف

الخاصة السورية في حال افتراض ما يلي:

- الاعتراف بكامل الأرباح الناجمة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الثانية (2 tire).
- أن لا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند 100% من مجموع الشريحة الأولى.
- انتقال 50% من الديون المنتجة إلى الديون دون المستوى المقبول، 50% من الديون دون المستوى المقبول إلى الديون المشكوك بتحصيلها، 50% من الديون المشكوك بتحصيلها إلى الديون الرديئة واحتساب النقص في المؤونات الواجبة بناءً على نسب المؤونات المحددة للديون غير المنتجة بموجب القرار رقم (597/م ن/ب 4)⁽¹⁾ وتعديلاته (20%، 50%، 100%) على التوالي وتخفيض هذا النقص من الشريحة الأولى (الأموال الخاصة الأساسية) لكل مصرف.⁽²⁾

تم تطبيق سيناريوهات تعتمد على زيادة نسبة المخصصات (المؤونات)، وجاء ذلك انسجاماً مع الآلية التي انتهجتها اتفاقية بازل III والتي عمدت إلى الاعتراف ببنود غير محققة ضمن الشريحة الأولى من رأس المال، إلا أن ذلك كان بالتوازي مع فرض متطلبات أعلى من نسب مكونات رأس المال الرقابي وهي حالة مشابهة لمركز القطع البنوي في سورية و انسجاماً مع الآلية التي انتهجها المصرف الدولي للتجارة والتمويل.

(1) الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي، قرارات مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (597/م ن/ب 4).

(2) تم احتساب النقص في المؤونات دون الأخذ بعين الاعتبار الضمانات المقبولة بموجب قرار مجلس النقد والتسليف رقم (597/م ن/ب 4) وتعديلاته.

الجدول رقم (8)⁽¹⁾: نتائج تطبيق السيناريو الرابع المفترض.

المبالغ بآلاف الليرات

اسم المصرف	الشريحة الاولى	المؤنات الواجب تكوينها ⁽²⁾	صافي الشريحة الاولى ⁽³⁾	الشريحة الثانية	صافي الشريحة الثانية ⁽⁴⁾	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات المرجحة المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
عودة	1,770,499	2,779,199	1,008,700-	25,706,805	-	1,008,700-	50,724,678	-1.99%
بيبلوس	6,232,622-	2,053,914	8,286,536-	27,210,153	-	8,286,536-	60,906,847	-13.6%
بيمو	5,594,176	4,520,344	1,073,832	21,693,808	1,073,832	2,147,663	89,817,076	2.39%
بركة	10,319,301	5,419,017	4,900,284	17,887,378	4,900,284	9,800,569	182,299,165	5.38%
الأردن	2,207,515-	1,272,490	3,480,004-	11,868,102	-	3,480,004-	21,682,374	-16.1%
سورية والمهجر	5,231,260	869,954	4,361,307	16,791,090	4,361,307	8,722,613	152,720,875	5.71%
الشام	5,997,913	5,830,488	167,425	17,848,300	167,425	334,851	57,148,379	0.59%
فرنسبنك	2,196,308-	2,663,417	4,859,725-	27,524,683	-	4,859,725-	80,582,489	-6.03%
الدولي للتجارة والتمويل	6,702,375-	2,992,519	9,694,895-	20,979,606	-	9,694,895-	88,123,178	-11 %

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016 وعلى الافتراضات المحددة ضمن السيناريو بالنسبة لشرائح رأس المال.

(2) بالرجوع إلى الملحق رقم 5 سنوضح آلية تشكيل المؤنات.

(3) صافي الشريحة الأولى = الشريحة الأولى - المؤنات الواجب تكوينها.

(4) مبلغ الشريحة الثانية بعد الالتزام بمبادئ بازل II فيما يخص الشريحة، ألا تتجاوز الشريحة الثانية الشريحة الأولى (لذا في حال كون الشريحة الأولى سالبة تمّ اعتبار مبلغ الشريحة الثانية صفر).

اسم المصرف	الشريحة الاولى	المؤونات الواجب تكوينها ⁽²⁾	صافي الشريحة الاولى ⁽³⁾	الشريحة الثانية	صافي الشريحة الثانية ⁽⁴⁾	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات المرجحة المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
قطر الوطني	12,195,062	479,607	11,715,455	70,836,563	11,715,455	23,430,911	26,833,717	87.32%
سورية والخليج	6,482,136-	1,506,707	7,988,843-	10,284,727	-	7,988,843-	20,533,654	-38.9%
الشرق	2,990,151	1,053,058	1,937,093	11,297,583	1,937,093	3,874,186	21,874,262	17.71%
سورية الإسلامي	9,573,103	4,389,357	5,183,746	17,130,612	5,183,746	10,367,492	64,632,226	16.04%
العربي	5,522,633-	1,339,467	6,862,100-	25,659,421	-	6,862,100-	73,180,152	-9.38%

✕ يتضح من الجدول أعلاه أنه في حال تطبيق السيناريو المفترض فإن مصرف قطر الوطني - الشرق - سورية الدولي الإسلامي فقط حافظ على نسبة كفاية رأس مال أعلى من الحد المطلوب.

✕ يعود الانخفاض الكبير الحاصل بنسب كفاية رأس المال وفقاً لهذا السيناريو إلى:

- 1- كون المصارف لم تستطيع الاعتراف بأرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي من جهة نظراً لالتزام السيناريو بشرط عدم تجاوز الشريحة الثانية للشريحة الأولى.
- 2- كون السيناريو قام على افتراض تشكيل مؤونات اضافية لمواجهة المخاطر المحتملة وبالتالي تم تخفيض قيمة هذه المؤونات من الشريحة الأولى⁽¹⁾.

⁽¹⁾ وذلك كون تشكيل المخصص أو المؤونة يتم من النفقة والنفقة عبارة عن خسائر تنزل من الشريحة الأولى لرأس المال.

إيجابيات وسلبيات السيناريو المفترض:

◆ إيجابيات السيناريو المفترض: إضافة لالتزام السيناريو بما جاء في معايير بازل II عمد إلى تشكيل مؤونات إضافية لمواجهة المخاطر الناجمة عن احتمالية تعثر الديون هذا الاجراء الذي يعد وسيلة دفاع لأبد من اتخاذها في فترة الأزمات للتحوُّط ضدَّ أيِّ خطرٍ مُفاجئٍ ناجمٍ عن تَعَثُّر الديون كما هو الحال في القطاع المصرفي السوري والذي ارتفع لديه حجم الديون المتعثرة بشكل كبير منذ بداية الحرب.

◆ سلبيات السيناريو المفترض: صعوبة التطبيق بشكل كبير ضمن القطاع المصرفي السوري وذلك لكون الاعتراف بالأرباح المحققة من مركز القطع البنوي تمَّ ضمن شريحة رأس المال المُساند، وبالتالي ونظراً لكون الشريحة الأولى لرأس المال (الشريحة الأساسية) منخفضة لدى بعض المصارف وسالبة لدى البعض الآخر فإنَّ القطاع المصرفي لن يَسْتَفِيد من أثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي على قوائمه المالية وكفاية رأس ماله بسبب الشرط المحدد بالأ يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند 100% من مجموع الشريحة الأولى إضافة إلى أنَّ الشريحة الأولى من رأس المال ستصبح سالبة بمقدار أكبر لدى تشكيل المؤونات، وذلك لكون المؤونات تَخَفُض من الشريحة الأولى لرأس المال.

السيناريو الخامس: يبين الجدول رقم (9) نسبة كفاية الأموال الخاصة الصافية لدى المصارف الخاصة السورية في حال افتراض ما يلي:

- الاعتراف بالريح الناشئ من إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الأولى وذلك بعد اخضاعه إلى خصم قدره 55% وإهماله كاملاً من الشريحة الثانية.
- ألا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المساند 100% من مجموع الشريحة الأولى.
- تخفيض المؤونات (المخصصات) وفق الافتراض المحدد في السيناريو السابق.

جدول رقم (9)⁽¹⁾: نتائج تطبيق السيناريو الخامس المفترض.

المبالغ بآلاف الليرات

المصرف	الشريحة الاولى(اساسي)	المؤونات الواجب تكوينها	صافي الشريحة الاولى	الشريحة الثانية(مساند)	صافي الشريحة الثانية(مساند)	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات المرجحة المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
عودة	13,206,659	2,779,199	10,427,460	293,117	293,117	10,720,576	50,724,678	21.13%
بيلوس	5,912,403	2,053,914	3,858,489	221,208	221,208	4,079,697	60,906,847	6.70%
بيمو	15,260,869	4,520,344	10,740,525	212,268	212,268	10,952,793	89,817,076	12.19%
بركة	18,352,024	5,419,017	12,933,007	36,883	36,883	12,969,890	182,299,165	7.11%
الأردن	3,118,580	1,272,490	1,846,090	32,337	32,337	1,878,427	21,682,374	8.66%
سورية والمهجر	12,718,652	869,954	11,848,698	152,442	152,442	12,001,140	152,720,875	7.86%
الشام	14,014,775	5,830,488	8,184,287	33,051	33,051	8,217,338	57,148,379	14.38%
فرنسبنك	10,102,886	2,663,417	7,439,469	193,140	193,140	7,632,609	80,582,489	9.47%
الدولي للتجارة والتمويل	2,661,513	2,992,519	331,006-	331,006-	-	331,006-	88,123,178	-0.38%
قطر الوطني	44,054,574	479,607	43,574,966	37,649	37,649	43,612,615	26,833,717	162.53%
سورية والخليج	1,893,658-	1,506,707	3,400,365-	3,400,365-	-	3,400,365-	20,533,654	-16.56%
الشرق	8,052,076	1,053,058	6,999,018	48,861	48,861	7,047,879	21,874,262	32.22%

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016 وعلى الافتراضات المحددة ضمن السيناريو.

المصرف	الشريحة الأولى (أساسي)	المؤهلات الواجب تكوينها	صافي الشريحة الأولى	الشريحة الثانية (مساند)	صافي الشريحة الثانية (مساند)	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات المرجحة المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
سورية الإسلامي	17,233,921	4,389,357	12,844,564	106,572	106,572	12,951,136	64,632,226	20.04%
العربي	5,951,059	1,339,467	4,611,592	162,329	162,329	4,773,921	73,180,152	6.52%

✕ يتضح من الجدول أعلاه أنَّه في حال تطبيق السيناريو المُفترض فإنَّ 8 مصارف من أصل 14 مصرفاً ستُحافظ على نسبة كفاية رأس مال أعلى من الحد المطلوب.

✕ تُلاحظ وجود تحسُّن في نسب كفاية رأس المال عن السيناريو السابق ويعود ذلك لارتفاع الأموال الخاصة الصافية نتيجة الاعتراف بأرباح إعادة تقييم مركز القِطع البنوي بعد الخصم بمقدار 55% ضمن الشريحة الأولى والاستفادة بنسبة من أرباح إعادة التقييم.

✕ يُشير هذا السيناريو إلى المصارف القوية نسبياً ضمن السوق المصرفية السورية في ظل الحرب الراهنة، حيث أنَّها حققت نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المطلوب على الرغم من تشكيل مؤونات (مخصصات) إضافية وتنزيلها من الشريحة الأولى والاعتراف بأرباح إعادة التقييم بالشكل المثالي بعد اخضاعها إلى خصم، والذي يتفق مع ما جاءت به اتفاقية بازل II وهذه المصارف هي (قطر الوطني، الشرق، عودة سورية الدولي الإسلامي، الشام، بيمو، فرنسبنك، الأردن).

إيجابيات وسلبيات السيناريو المفترض:

- ◆ إيجابيات السيناريو المفترض: عمد إلى تشكيل المؤونات جنباً إلى جنب مع الالتزام بما جاء في معايير بازل II من ناحية اخضاع أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي إلى خصم وقدره 55% وهي معالجة تُعتبر مُتشددة تضمن قطاع مصرفي سليم قادر على مواجهة ما يحيط به من مخاطر، فعلى الرغم من كونه يُعتبر أكثر تساهلاً من السيناريو السابق إلا أنه يُعتبر سيناريو متشدد وتطبيقه يعد بمثابة ضمان لبيئة مصرفية قوية وسليمة قادرة على مواجهة أي خطرٍ طارئٍ.
- ◆ سلبيات السيناريو المُفترض: من وجهة نظر الباحثة فإن السيناريو لا يوجد فيه أي نقاط سلبية، حيث أنه يتبع افتراضات وآليات معالجة تلائم خصوصية مركز القطع البنوي في سورية بما ينسجم مع متطلبات بازل II، إضافة إلى التحوط للوضع الراهن عبر تشكيل مؤونات إضافية، كما أنه يشير إلى المصارف التي تتمتع بموقف مالي سليم ومُعافى.

السيناريو السادس: يُبين الجدول رقم (10) نسبة كفاية الأموال الخاصة الصافية لدى

المصارف الخاصة السورية في حال افتراض:

- الاعتراف بكامل الريح الناشئ من إعادة تقييم القطع ضمن الشريحة الأولى وإهماله كاملاً من الشريحة الثانية.
- ألا يتجاوز مجموع الشريحة الثانية أي رأس المال المُساند 100% من مجموع الشريحة الأولى.
- تخفيض المؤونات وفق الافتراض المُحدّد في السيناريو السابق.

جدول رقم (10)⁽¹⁾: نتائج تطبيق السيناريو السادس المفترض.

المبالغ بآلاف الليرات

اسم المصرف	الشريحة الاولى(اساسي)	المؤونات الواجب تكوينها	صافي الشريحة الاولى	الشريحة الثانية(مساند)	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات المرجحة المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
عودة	27,184,187	2,779,199	24,404,988	293,117	24,698,105	50,724,678	48.69%
بيبلوس	20,756,323	2,053,914	18,702,409	221,208	18,923,617	60,906,847	31.07%
بيمو	27,075,716	4,520,344	22,555,372	212,268	22,767,640	89,817,076	25.35%
بركة	28,169,796	5,419,017	22,750,780	36,883	22,787,662	182,299,165	12.50%
الأردن	9,628,251	1,272,490	8,355,761	32,337	8,388,098	21,682,374	38.69%
سورية والمهجر	21,869,908	869,954	20,999,954	152,442	21,152,397	152,720,875	13.85%
الشام	23,813,162	5,830,488	17,982,674	33,051	18,015,725	57,148,379	31.52%
فرنسبنك	25,135,235	2,663,417	22,471,818	193,140	22,664,958	80,582,489	28.13%
الدولي للتجارة والتمويل	14,106,265	2,992,519	11,113,746	170,965	11,284,711	88,123,178	12.81%
قطر الوطني	82,993,976	479,607	82,514,369	37,649	82,552,018	26,833,717	307.64%

(1) المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016 وعلى الافتراضات المحددة ضمن السيناريو.

اسم المصرف	الشريحة الاولى(اساسي)	المؤونات الواجب تكوينها	صافي الشريحة الاولى	الشريحة الثانية(مساند)	رأس المال التنظيمي	الموجودات والالتزامات المرجحة المخاطر	نسبة كفاية رأس المال
سورية ولخليج	3,714,481	1,506,707	2,207,774	88,110	2,295,884	20,533,654	11.18%
الشرق	14,238,873	1,053,058	13,185,815	48,861	13,234,676	21,874,262	60.50%
سورية الإسلامي	26,597,143	4,389,357	22,207,786	106,572	22,314,358	64,632,226	34.53%
عربي	19,974,460	1,339,467	18,634,992	162,329	18,797,321	73,180,152	25.69%

✕ يتضح من الجدول أعلاه أنه في حال تطبيق السيناريو المُفترض فإنَّ كافة المصارف ستحافظ على نسبة كفاية رأس مال أعلى من الحد المطلوب .

✕ نلاحظ وجود تحسُّن في نسب كفاية رأس المال بشكل كبير عن السيناريو السابق، ويعود ذلك لارتفاع رأس المال التنظيمي نتيجة الاعتراف بكامل أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الأولى لرأس المال والاستفادة من هذه الفروقات.

إيجابيات وسلبيات السيناريو المفترض:

◆ إيجابيات السيناريو المفترض: يشير هذا السيناريو إلى معالجة تنسجم مع المعالجة المتبعة حالياً ضمن القطاع المصرفي السوري والمفروضة من قبل مصرف سورية المركزي، إلى أنها أكثر حيطةً وحذراً حيثُ عمدَ السيناريو إلى زيادة نسبة المؤونات المفروض تشكيلها وبالتالي حتى مع الاعتراف بكامل الربح غير المُحقَّق إلّا أنَّ هناك جانبَ عمدٍ إلى تخفيض الأثر الوهمي لهذه الفروقات غير الفعلية من جهة أخرى، وبالتالي يُمكن القول أنَّه سيناريو عمد إلى مُعالجة أكثر حيطةً من المعالجة المتبعة من قبل مصرف سورية المركزي بالرغم من اعترافه بكامل أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الأولى.

◆ سلبيات السيناريو المفترض: لا يوجد في السيناريو نقاط سلبية، حيث وكما نرى على الرغم من كونه سيناريو أكثر تساهلاً من السيناريوهين رقم (4-5) من حيث الاعتراف بكامل ارباح إعادة تقييم القطع البنوي ضمن شريحة رأس المال الأساسي متجاوزاً ما جاء ضمن معايير بازل II إلّا أنَّه يضمن معالجة أكثر تشدداً من المعالجة التي نصت عليها السلطات النقدية السورية، وقابل للتطبيق بسهولة من قبل القطاع المصرفي السوري دون أيّة معوقات.

يُبيّن الجدول رقم (11) أدناه مقارنة للسيناريوهات السابقة المُفترضة والتي تُبيّن بصورةٍ شاملة ما تمّ افتراضه في كل سيناريو:

جدول رقم (11)⁽¹⁾: مقارنة شاملة للسيناريوهات المفترضة.

السيناريو 6	السيناريو 5	السيناريو 4	السيناريو 3	السيناريو 2	السيناريو 1	من حيث
ضمن الشريحة الأولى	ضمن الشريحة الأولى	ضمن الشريحة الثانية	50% من الريح ضمن الشريحة الأولى 50% من الريح ضمن الشريحة الثانية	ضمن الشريحة الأولى	ضمن الشريحة الثانية	الاعتراف بأرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن شرائح رأس المال (الأساسي والمُسانِد)
الاعتراف بكامل الأرباح المحققة	خصم الأرباح بمقدار 55%	الاعتراف بكامل الأرباح غير المحققة	الاعتراف بكامل الأرباح غير المحققة	خصم الأرباح بمقدار 55%	خصم الأرباح بمقدار 55%	الاعتراف بكامل الأرباح أو اخضاعها إلى خصم بمقدار 55%
تم	تم	تم	تم	تم	تم	عدم تجاوز الشريحة الثانية للشريحة الأولى
تم	تم	تم	-	-	-	تكوين المؤونات وخصمها من الشريحة الأولى
التزام ببعض المعايير	التزام ببعض المعايير	التزام ببعض المعايير	التزام ببعض المعايير	التزام ببعض المعايير	التزام بكافة المعايير	ملائمته والتزامه بمعايير بازل II

(1) المصدر: من إعداد الباحثة .

النتائج والتوصيات:

النتائج:

- 1- أظهرت الدراسة الأثر الكبير للأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي على القوائم المالية للمصارف المدروسة بصورة شاملة، وعلى كفاية رأس مالها بصورة خاصة، مما يثير التساؤل حول حقيقة الإفصاح المصاحب لهذه القوائم المالية، ومدى تعبيرها عن حقيقة نتائج الأعمال والمركز المالي للمصارف السورية الخاصة.
- 2- تأثرت بيانات عينة المصارف المدروسة بشكل واضح بعد استبعادنا لأثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي، مما انعكس على نتائج أعمالها من ربح أو (خسارة إن وُجدت) وخاصةً شريحة رأس المال الأساسي التي تدنت بشكل واضح بعد استبعاد أثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي، وتحوّل جزء منها إلى شرائح سالبة، مما يشير وبوضوح لاستفادة المصارف المدروسة من أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي الناجمة عن ارتفاع أسعار القطع الأجنبي في السوق.
- 3- تأثرت كفاية رأس مال المصارف عينة الدراسة بشكل كبير بعد استبعادنا لأثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي، وتبين أنّ المصارف الخاصة في سورية لا تُحقّق الحد الأدنى لمتطلبات كفاية رأس المال والمحددة بـ 8% من قبل مصرف سورية المركزي في حال استبعاد أثر هذه الفروقات.
- 4- تبين أنّ المصارف عينة الدراسة لا تُحقّق الحد الأدنى لمتطلبات كفاية رأس المال في حال معالجة فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي بالآلية ذاتها التي نصت عليها معايير بازل II فيما يخص احتياطي إعادة تقييم الموجودات ".
- 5- إنّ الآليات التي اعتمدها مصرف سورية المركزي لمعالجة فروقات إعادة تقييم مركز القطع البنوي قدمت بما ينسجم مع متطلبات المصارف والظروف التي تواجهها خلال الحرب الراهنة، وبما يضمن إظهار بياناتها المالية بصورة سليمة متجاوزاً ما جاء ضمن معايير بازل II حول احتياطي إعادة تقييم الموجودات أو أية إجراءات تحوطية أخرى بما يخفف من الأثر الكبير لهذه الأرباح غير المُحقّقة، وهذا إجراء مُتساهل نوعاً ما في الوقت الذي يجب فيه اعتماد سياسات كفيلة بإظهار البيانات المالية للمصارف المدروسة بصورة تُمثّل الواقع بشكل أكثر شفافية ومصداقية.
- 6- إنّ سياسة مصرف سورية المركزي فيما يخص الاعتراف بأرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن الشريحة الأولى ضرورةً لأبَدٍ منها في ظلّ الظروف الراهنة، والتي أدّت إلى تدني الشريحة الأولى بشكل كبير بسبب الخسائر التشغيلية المُحقّقة ونظراً لكونه عند الاعتراف بتلك الأرباح ضمن الشريحة الثانية لم يتم الاستفادة منها واستبعد أثرها بشكل شبه كامل، إلّا أنّ ذلك

يجب أن يكونَ بالتوازي مع فرض تشكيل مؤونات إضافية أو إخضاع أرباح إعادة التقييم إلى خصم كما ورد ضمن اتفاقية بازل II .

7- إنَّ فرض تشكيل مؤونات إضافية على المصارف الخاصة السورية للتخفيف من الأثر المُضلل لأرباح إعادة التقييم أو إخضاعها إلى خصم قبل الاعتراف بها بما يتوافق مع ما جاءَ ضمنَ معايير بازل II ، هو إجراء لا بُدَّ من اتخاذه من قبل مصرف سورية المركزي في ظل الحرب التي تعيشها البلاد، وذلك كإجراء تحوُّطي يفرضه الوضع الراهن من جهة وبما يخفف من أثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي على القوائم المالية للمصارف عينة الدراسة من جهة أخرى نظراً لكون السياسة المتبعة في سورية تعتمد على الاعتراف بكامل تلك الأرباح دون إخضاعها إلى أي خصم، وهذا إجراء غير موضوعي وخطر نوعاً ما نظراً لكونها أرباحاً غير محققة وتخضع للتغير والتذبذب بشكل كبير .

التوصيات المقترحة:

1. تُوصي السلطات الرقابية في سورية بالعمل على إصدار قرارات أكثر تشدداً فيما يخص اليات المعالجة المنتهجة من قبلها بخصوص مركز القطع البنوي عبر فرض تشكيل مؤونات إضافية أو التخفيف من الأثر المُضلل للأرباح غير المحققة التي يتم الاعتراف بها حالياً، والتي تُشكّل الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها المصارف الخاصة في سورية لتبدو في موقفٍ ماليٍّ مُعافى وسليم و بما يضمن سلامة المركز المالي للمصارف الخاصة في سورية باعتبارها تُشكّل دعامة أساسية في المنظومة الاقتصادية.
2. تُوصي السلطات الرقابية بالعمل على التدخل الرقابي لاكتشاف المصاعب التي يُمكن أن يواجهها القطاع المصرفي الخاص في سورية في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية في مرحلة مبكرة لمنع تدهور رأس مال المصارف.
3. ضرورة إبداء مراجعي الحسابات رأيهم بكل شفافية ووضوح بخصوص سلامة الإفصاح والقياس المحاسبي، لا سيما في ظل الأرباح الكبيرة الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنوي، وأثرها على القوائم المالية للمصارف (حقوق الملكية، كفاية رأس المال، نتائج المصارف من ربح أو خسارة) لما فيه من خدمة لمستخدمي تلك البيانات وأثر على قراراتهم الاستثمارية.
4. ضرورة أن يتضمن تقرير مدقق الحسابات رأيه في القوائم المالية ومدى إفصاحها عن حقيقة نتيجة نشاط المنشأة ومركزها المالي، عبر التوسع الملائم في نشر المعلومات التي يصعب تفسيرها أو التي لا تمكن من الوقوف على حقيقة الوضع المالي للمصارف وذلك عبر توضيح بند أرباح وخسائر إعادة تقييم مركز القطع البنوي بشكلٍ أكبر خاصة أن قارئ البيانات ليس لديهم الاطلاع الكافي فيما يخص هذا البند.

5. يجب على السلطات الرقابية في سورية وبالاتفاق مع ما جاء في معايير بازل II ضمن الدعامة الثانية (المراجعة الإشرافية والرقابية)، والتي نصت على وجوب قيام السلطات الرقابية بالدولة التي تتسم اقتصادياتها بتقلبات ذات قدر مؤثر أن تفرض حداً أدنى لمعدل كفاية رأس مال أعلى من الحد الأدنى المقرر ضمن قرارات لجنة بازل II والمحدد بـ 8%، فرض نسبة أعلى لكفاية رأس المال وذلك لضمان استقرار القطاع المصرفي وعدم انهياره خاصة في ظل الأزمة الراهنة وارتفاع حجم الديون المتعثرة.

6. إشارة إلى ما جاء ضمن معايير بازل II تعميق الاهتمام بنوعية الأصول وكفاية المخصصات الواجب تكونها والتي أشارت إلى وجوب تركيز الاهتمام على نوعية الأصول، ومستوى المخصصات التي يجب تكوينها للأصول أو الديون المشكوك في تحصيلها، لأنه لا يمكن تصوّر أن يفوق معيار رأس المال لدى بنك من البنوك الحد الأدنى المقرر بينما لا تتوفر لديه المخصصات الكافية نوصي الجهات الرقابة بالعمل على فرض تشكيل مخصصات إضافية.

7. إشارة إلى ما تمّ عرضه أعلاه وإلى نتائج السيناريوهات المطبّقة، ترى الباحثة أنّ أفضل السيناريوهات فيما يتعلق بالأثر على كفاية رأس مال المصارف المدروسة وبما يتلاءم مع خصوصية مركز القطع البنوي والحرب التي تمر بها البلاد هو السيناريو الثاني والسيناريو السادس حيث إنّ السيناريوهات المذكورة كانت الأفضل من ناحية:

a) عدد المصارف التي حافظت على نسب كفاية رأس مال تفوق الحد الأدنى المحدّد حيث أنّ ضمن السيناريو الثاني: كافة المصارف المدروسة حققت نسب كفاية تفوق الحد الأدنى المطلوب باستثناء مصرفي سورية والخليج والمصرف الدولي للتجارة والتمويل ضمن السيناريو السادس: كافة المصارف المدروسة حققت نسب كفاية تفوق الحد الأدنى المطلوب.

b) تضمنت السيناريوهات الأفضل عرض آليات مختلفة لمعالجة الأرباح الناشئة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي، والتي تتضمن حساب كفاية رأس المال ضمن أطر معالجة أكثر تشدداً من أطر المعالجة المتبعة حالياً في المصارف عينة الدراسة، والتي لا تتلاءم مع المخاطر المحيطة بالقطاع المصرفي السوري ومتطلبات الحرب الراهنة وذلك عبر:

- فرض آلية لمعالجة أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي بما ينسجم مع ما جاء ضمن معايير بازل II ، وذلك عبر الاعتراف بالأرباح الناجمة من إعادة التقييم بعد إخضاعها إلى خصم وقدره 55% ضمن السيناريو الثاني.
- فرض تشكيل مؤونات إضافية لمواجهة أي مخاطر محتملة وبالتالي خفض أثر أرباح إعادة تقييم مركز القطع البنوي ضمن السيناريو السادس.

c) نستنتج أيضاً أنّ المُعالجة المتبعة لفروقات إعادة تقييم مركز القطع البنيوي في (السيناريو السادس) تتسجم مع التعليمات التي نصّ عليها مصرف سورية المركزي، والتي يتم العمل حالياً وفقاً لمقرراتها من ناحية الاعتراف بكامل أرباح إعادة التقييم ضمن الشريحة الأولى، إلّا أنّها لا تتفق معها من ناحية إلزام المصارف بتشكيل مؤونات (مخصصات) إضافية، أما السيناريو الثاني فقد قدّم أيضاً معالجة تتسجم مع ما يتم العمل به حالياً في المصارف عينة الدراسة إلّا أنّه يختلف معها من ناحية إدراج تلك الأرباح دون إخضاعها إلى خصم.

8. نوصي السلطات الرقابية باتباع اليات معالجة وسياسات متشددة مع المصارف الخاصة في سورية وبما يتفق مع السياسات المتشددة المتبعة مع المصارف العامة /التقليدية/ .

9. وأخيراً نُوصي الباحثة بإجراء المزيد من الأبحاث حول الأرباح والخسائر الناشئة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي، وآلية المعالجة المُتبعة من قبل مصرف سورية المركزي فيما يخصها وأثر هذه الفروقات الناشئة نتيجة التقلبات الحاصلة بأسعار الصرف خلال فترة الأزمة على القوائم المالية للمصارف.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

الكتب:

1. الجميل، سرمد كوكب. (2002). سلسلة الدراسات الاستراتيجية 72 المؤسسة العربية المصرفية التحديات والخيارات في عصر العولمة (ط.1). الإمارات: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية.
 2. حمدي عبد العظيم. (1984). سياسة سعر الصرف وعلاقته بالموازنة العامة للدولة. القاهرة: مكتبة النهضة العربية.
 3. حميدات، محمود. (1996). مدخل للتحليل النقدي. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
 4. د. الشماع، خليل، حمد. (2004). تحليل وتقييم أداء المصرف. عمان: الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية.
 5. الزبيدي، حمزة محمود. (2011). إدارة المصارف/ استراتيجية تعبئة الودائع وتقديم الائتمان (ط.1). عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع.
 6. سليمان، عدنان، وموصلي، سليمان. (2014). الأسواق المالية. دمشق: جامعة دمشق، كلية الاقتصاد.
 7. طالب، عوض. (1995). التجارة الدولية نظريات وسياسيات (ط.1)، الأردن: معهد الدراسات المصرفية.
 8. قدي، عبد المجيد. (2004). المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.
- #### الرسائل والأطروحات العلمية:
1. اسلامبولي، مرام. (2010). استخدام مؤشرات لجنة بازل في رقابة المصرف المركزي على المصارف السورية رسالة دكتوراه، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.
 2. بوخاري، لحو. (2009). دور سياسات الصرف الأجنبي في رفع كفاءة السياسة النقدية - الاقتصاد الجزائري نموذجاً. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.
 3. باعمارة، بشير. (2013). أثر تقلبات أسعار الصرف على أداء البنوك - دراسة حالة بنك القرض الشعبي الجزائري. رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.
 4. بوعلام، مولاي. (2005). سياسات سعر الصرف في الجزائر دراسة قياسية في الفترة (-04:2003) 01:1990. رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر.
 5. حبيب، راقى بديع. (2015). دور سعر الصرف في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في سورية. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.

6. رزق، رونزا هائل. (2012). أثر سياسة سعر الصرف على استقرار الاقتصاد الكلي "دراسة تطبيقية لسعر صرف الليرة السورية". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.
 7. الزعابي، تهادي. (2008). تطوير نموذج لاحتساب كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية في إطار مقررات لجنة بازل دراسة تطبيقية على البنك الإسلامي العربي والبنك الإسلامي الفلسطيني بقطاع غزة. رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة.
 8. زيدان، إيهاب غازي. (2008). مدى تطبيق معايير بازل 2 على قطاع المصارف الخاصة في سورية. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.
 9. سرور، منال محمد تيسير. (2014). العوامل المؤثرة في سوق العملات الأجنبية - دراسة تطبيقية على مؤشر الدولار الأمريكي. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.
 10. شوبان، أيهم. (2012)، مقررات لجنة بازل لكفاية رأس المال في المصارف الإسلامية السورية. رسالة ماجستير، المعهد العالي لإدارة الأعمال، دمشق.
 11. الصغير، أحمد حسين. (2011). تقلبات أسعار صرف الدولار وانعكاسها على أسعار السلع الأساسية "دراسة تطبيقية باستخدام التكامل المشترك والعلاقة السببية". رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق.
 12. الصفدي، وليد مأمون. (2011). تطبيق مقررات لجنة بازل وآثارها على المخاطر الائتمانية في المصارف التجارية. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.
 13. طارق، شوقي. (2009). أثر تغيرات سعر الصرف على القوائم المالية. رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، الجزائر.
 14. قادوس، مقداد عبد الجبار حامد. (د.ت). اختيار نظام الصرف الأمثل للدينار الأردني. رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، دمشق.
 15. كلاب، ميساء محي الدين. (2007). دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين. رسالة ماجستير، كلية التجارة، غزة.
- المجلات العلمية والدوريات:**
1. اسلامبولي، مرام. (د.ت)، ورقة عمل بعنوان لمحة حول اتفاقية بازل (من بازل 1 إلى بازل 2).
 2. خضر قيس، المشعل ياسر (د.ت). العقلانية الاقتصادية بين النظرية والتطبيق: دراسة نقدية "حالة سوق الصرف السورية في ظل الحرب".
 3. فاطمة رحال، بلورغي نادية، أبحاث اقتصادية، بحث بعنوان: واقع وأفاق تطبيق البنوك الإسلامية لمقررات بازل 3 مصرف الراجحي، الإسلامي. جامعة محمد خيضر - بسكرة.

4. محمد، عبد الفتاح، ومبارك، مرهون. (2013). قياس كفاية رأس المال في المصارف الأهلية دراسة تطبيقية في مصرف الاقتصاد للاستثمار والتمويل. مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، (34).
5. هاشم، محمد، (2015). الأثر المضلل للتطبيق المنفرد للمعيار المحاسبي الدولي رقم 21 على مستخدمي القوائم المالية في المصارف السورية الخاصة، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد (37)، العدد (1).
6. الوندائي، نشأت مجيد حسن. (2010). قياس تأثير المستوى العام للأسعار وعرض النقد على سعر صرف الدينار العراقي للفترة (1980-2002) باستخدام نموذج التعديل الجزئي، مجلة الإدارة والاقتصاد، عدد (82).

الندوات والمؤتمرات:

1. الحوراني، أكرم محمود، والمشعل، ياسر. الاحتياطات وسعر الصرف وانعكاسهما على السياستين المالية والنقدية. ورقة عمل مقدمة إلى الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد.
2. بوعتروس، عبد الحق. تقنيات إدارة مخاطر سعر الصرف. ورقة عمل مقدمة إلى جامعة الزيتونة الأردنية، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية.
3. سعيد، حسين، وأبو العز، علي. (2014). كفاية رأس المال في المصارف الإسلامية "في الواقع وسلامة التطبيق"، المؤتمر الدولي الأول للمالية للإسلامية، الجامعة الأردنية.
4. فاطمة رحال، صالح مفتاح، (2013)، مقالة: تأثير مقررات لجنة بازل I II على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، أسطنبول، تركيا.

ثانياً: القوانين والقرارات

1. رئاسة مجلس الوزراء، قرار رقم 1131، 2013/1/19.
2. القرار الأساسي رقم 6568 تاريخ 1997 /4/24 المتعلق بعمليات القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية، مصرف لبنان المركزي.
3. لجنة الرقابة على المصارف، مراكز القطع لدى المصارف والمؤسسات المالية، تعميم رقم 197، بيروت 1997/5/5، لبنان.
4. مجلس الشعب، (2001). قانون تأسيس المصارف الخاصة، رقم 28.
5. مجلس الشعب، (2002). قانون النقد الاساسي، رقم 23.
6. مجلس النقد والتسليف، القرار رقم 84، تاريخ 2010/11/4.
7. المرسوم التشريعي رقم 35، (2005). المتعلق بتأسيس المصارف الإسلامية.
8. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (182/م ن/ ب4)، 2006/1/16.

9. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (197/م ن/ب/4)، تاريخ 2006/4/25.
 10. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (253/م ن/ب/4)، 24/1/2007.
 11. مصرف سورية المركزي، القرار رقم (1004) تاريخ 2007/3/25 المتضمن نماذج الأوضاع المصرفية والقرار رقم (439) تاريخ 2008/11/25.
 12. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (362/م ن/ب/1)، 2008/2/4.
 13. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (434/م ن/ب/1)، 2008/10/22.
 14. مصرف لبنان المركزي، تعميم رقم 282 تاريخ 2011/12/7 المتعلق بتعديل القرار الأساسي رقم 6939 تاريخ (نسبة الملاءة لدى المصارف العاملة في لبنان).
 15. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (67/ل أ)، 2012/1/19.
 16. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1088/م ن/ب/4)، تاريخ 2014/2/26.
 17. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (1116/م ن/ب/4)، 2014/4/23.
 18. مصرف سورية المركزي، مجلس النقد والتسليف، قرار رقم (597/م ن/ب/4).
- المواقع الإلكترونية:**
1. دي برس.(د.ت). **قصة الليرة السورية في 2013**، تم استرجاعها بتاريخ 17 أيار، 2016، الرابط:
"http://www.dp-news.com/pages/detail.aspx?articleid=157743"
 2. سوق دمشق للأوراق المالية
 3. سيروب، رشا. (10 تموز، 2013). **سعر الصرف بين نقص الاحتياطات وزيادة المضاربات**، عدد 2050، استرجعت في تاريخ (11 شباط، 2017)، الرابط:
 4. صندوق النقد الدولي، **صحيفة وقائع**
"http://www.imf.org/external/np/exr/facts/sdr.htm"
 5. محمد، شوقي. (18 تشرين الثاني، 2015). **في تحليل واقع سعر الصرف "العملة السورية تحت الأضواء الكاشفة"**، استرجعت في تاريخ (12 كانون الأول، 2016)
 6. المصرف الدولي للتجارة والتمويل (2016) استثمار الافصاح عن النتائج الأولية للسنة المالية 2016، سوق دمشق للأوراق المالية

" http://www.dse.sy/includes-disclosure/IBTF_preliminaryResults_report_2016_ar.pdf"

7. مصرف سورية المركزي

www.banquecentrale.gov.sy

8. موسى، مصطفى محمود. (20 كانون الأول 2013). العوامل المؤثرة على أسعار الصرف. تم استرجاعها بتاريخ 28 كانون الثاني، 2017.

9. ورقة تعريفية منشورة على الموقع الإلكتروني لمصرف سورية المركزي بعنوان سعر صرف الليرة السورية ضمن السياسات النقدية بتاريخ 2007/8/27 على الرابط:

المراجع باللغة الأجنبية:

1. Basel Committee on Banking Supervision (2014), "A brief history of the Basel Committee", Bank for International Settlements .
2. Basel Committee on Banking Supervision. (December 2010). **Basel III: A global regulatory framework for more resilient banks and banking systems**, bank for international settlements.
3. Basel Committee on Banking Supervision. (June 2004). **International Convergence of Capital Measurement and Capital Standards**, bank for international settlements. peg 2
4. Basle Capital Accord. (July 1988 UPDATED TO April 1998) **International Convergence Of Capital Measurement And Capital Standards**
5. Bishop Paul, Dixon Don. (1992). **Foreign Exchange Handbook Managing Risk and Opportunity in global currency market**. (1st ed), USA: McGraw – Hill, p 26
6. **Capital adequacy ratios for banks -simplified explanation and example of calculation**. (2007). reserve bank
7. Eiteman David K., Stonehill Arthur I, and Moffet Michael (2004), **Multinational Business Finance** -21 (10th e). USA :Pearson Addison Wesley., (Vol.103), Royal Economic Society.
8. Jason ,Kofman.(2004). The Benefits of Basel II and the path to Improve Financial performance, **www.moodyskmv .com**
9. Peter S. Rose, Sylvia C. Hudgins. (2008) bank management & financial Services (7th ed) U.S.A: McGraw-Hill/Irwin

الملاحق

ملحق رقم (1)⁽¹⁾: مقارنة لعناصر الميزانية العمومية للمصارف عينة الدراسة في بداية الحرب على سورية وفي نهاية عام 2016.

(المبالغ بالآلاف الليرات)

الموجودات							
إيداعات لدى المصارف		أرصدة لدى المصارف		التسهيلات الائتمانية المباشرة بالصافي		مجموع الموجودات	
2016	2011	2016	2011	2016	2011	2016	2011
0	2,935,735	62,768,633	8,627,814	11,311,060	29,140,688	105,171,462	63,431,757
14,603,673	900,658	23,725,627	7,018,503	12,315,800	23,750,605	73,973,635	46,454,088
89,957,988	1,020,468	47,269,179	22,026,362	36,596,288	32,935,436	234,795,067	75,642,066
62,349,809	612,413	102,419,718	9,694,181	18,747,626	4,492,635	247,081,745	23,047,927
-	69,450	10,009,748	1,949,296	10,603,938	10,622,431	29,600,482	17,729,470
52,720,534	9,294,237	105,923,523	9,133,551	4,150,351	21,230,587	195,223,577	69,493,736
1,658,540	328,454	129,999,295	1,711,284	29,094,522	8,502,634	186,983,445	13,047,426
4,343,787	2,117,669	55,092,807	1,134,979	19,423,457	11,530,804	117,170,991	31,113,079
10,069,636	8,321,678	77,658,596	8,541,070	14,359,920	29,008,758	124,690,363	61,466,770
47,681,174	7,430,271	14,478,162	2,211,386	2,777,946	3,077,524	106,954,533	21,835,950
-	13,930	30,284,118	3,996,815	9,478,974	12,709,414	58,522,609	22,355,899
5,571,174	750,000	3,243,148	3,062,141	8,417,742	6,188,008	36,132,795	15,812,817
16,759,499	3,785,153	97,934,536	16,745,623	33,330,358	24,970,225	201,288,860	63,321,816
25,502,934	1,435,800	11,540,916	3,824,578	11,729,951	22,429,798	72,115,845	37,320,391
المطالبات وحقوق الملكية							
الأرباح/الخسائر المحققة		الأرباح/الخسائر غير المحققة (القطع البنوي)		إجمالي الودائع (بنوك - عملاء - تامينات نقدية)		حقوق المساهمين	
2016	2011	2016	2011	2016	2011	2016	2011
4,743,682-	5,075,002	25,413,688	299,827	75,263,018	55,074,945	27,630,354	6,967,585
120,513,577-	371,716-	26,988,945	475,624	43,352,801	39,158,762	21,374,822	6,559,259
167,549	594,139	21,481,540	292,159	194,792,853	66,151,464	28,263,750	6,944,196
3,848,072	374,398-	17,850,495	240,429	181,225,162	8,049,861	28,470,015	3,310,536
5,327,763-	334,261-	11,835,765	252,304	19,385,913	14,430,474	9,670,263	2,963,717
396,951-	109,430	16,638,648	109,430	165,400,169	62,132,773	22,071,638	5,496,555
273,201	462,833-	17,815,248	202,384	154,571,760	2,824,192	24,152,345	4,844,925
7,232,396-	712,570-	27,331,543	483,568	88,289,177	26,225,212	25,559,198	4,037,131
13,166,983-	1,341,202	20,808,641	101,681	94,975,325	51,751,935	14,262,951	7,813,807
2,666,487-	841,756-	70,798,914	1,507,754	20,741,325	5,823,411	83,378,759	15,703,646
10,068,731-	458,600-	10,196,617	78,351	53,432,975	19,276,676	4,034,785	2,726,997
11,884	527,038-	11,248,722	263,212	20,927,036	13,269,970	14,288,344	2,280,135
471,753	252,914	17,024,040	439,660	414,988,086	19,884,916	26,762,127	8,829,393
10,768,250-	76,261	25,497,092	388,305	50,183,899	30,838,869	20,224,568	5,942,994

(1) المصدر: من إعداد الباحثة - بالاعتماد على البيانات المالية المنشورة على الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية:

http://www.dse.sy/user/?page=issuers_company

ملحق رقم (2)⁽¹⁾: الارتفاع بحجم الخسائر المتراكمة المحققة (الخسائر التشغيلية) لدى المصارف المدروسة من بداية فترة الدراسة ولغاية عام 2013

(المبالغ بآلاف الليرات)

اسم المصرف	2010	2011	2012	2013
عودة	751,303	5,275	1,168,381-	4,447,738-
بيبلوس	164,052	371,716-	1,796,282-	4,996,834-
بيمو	497,955	593,430	310,867-	1,223,710-
بركة	262,949-	374,398-	524,063-	321,877-
الاردن	131,638-	334,261-	1,234,846-	3,036,550-
سورية والمهجر	665,044	409,303	307,820-	2,505,931-
الشام	462,833-	425,528-	905,444-	1,067,250-
فرنسبنك	199,929-	712,570-	1,916,487-	5,562,134-
الدولي للتجارة والتمويل	1,455,323	1,340,832	787,211	2,225,607-
قطر الوطني	432,815-	841,756-	1,224,360-	2,504,298-
سورية والخليج	381,815-	458,600-	1,095,045-	991,278-
الشرق	281,268-	527,038-	740,680-	1,618,530-
سورية الاسلامي	429,235	253,592	20,890-	1,853,906-
العربي	151,297	76,261	1,164,428-	3,645,178-

(1) من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية من عام 2010 ولغاية عام 2016، بيان المركز المالي الموحد، حقوق الملكية، بند (الأرباح/الخسائر) المتراكمة المحققة.

ملحق رقم (3)⁽¹⁾: مقارنة بين الأرباح التشغيلية (المُحقَّقة) والأرباح الناجمة من إعادة تقييم مركز القطع البنوي (غير المُحقَّقة) عن بيانات عام 2016.
(المبالغ بآلاف الليرات)

المصرف	الأرباح المُحقَّقة	الأرباح غير المُحقَّقة
عودة	4,743,682-	25,413,688
بيلوس	120,513,577-	26,988,945
بيمو	167,549	21,481,540
بركة	3,848,072	17,850,495
الأردن	5,327,763-	11,835,765
سورية والمهجر	396,951-	16,638,648
الشام	273,201	17,815,248
فرنسبنك	7,232,396-	27,331,543
الدولي للتجارة والتمويل	13,166,983-	20,808,641
قطر الوطني	2,666,487-	70,798,914
سورية والخليج	10,068,731-	10,196,617
الشرق	11,884	11,248,722
سورية الإسلامي	471,753	17,024,040
العربي	10,768,250-	25,497,092

⁽¹⁾ من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016، بيان المركز المالي الموحد، حقوق الملكية، بند (الأرباح/ الخسائر) المتراكمة المحققة وبند الأرباح المدورة غير المحققة.

ملحق رقم (4)⁽¹⁾: الية احتساب نسبة كفاية رأس المال بعد استبعاد أثر فروقات مركز القطع البنوي حيث تم اعتماد بيانات عام 2016 كمثال للتوضيح. (بآلاف الليرات)

اسم المصرف	رأس المال التنظيمي (الاموال الخاصة الصافية) ⁽²⁾	الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر ⁽³⁾	أرباح اعادة تقييم مركز القطع البنوي (الأرباح غير المحققة) ⁽⁴⁾	رأس المال التنظيمي بعد استبعاد الأرباح غير المحققة ⁽⁵⁾	نسبة كفاية رأس المال دون الاعتراف بأرباح اعادة التقييم ⁽⁷⁾	نسبة كفاية رأس المال ⁽⁶⁾
عودة	27,477,304	50,724,678	25,413,688	2,063,616	4.07%	54.17%
بيبلوس	20,977,531	60,906,847	26,988,945	-6,011,414	-9.87%	34.44%
بيمو	27,287,984	89,817,076	21,481,540	5,806,444	6.46%	30.38%
بركة	28,206,679	182,299,165	17,850,495	10,356,184	5.68%	15.47%
الأردن	9,660,588	21,682,374	11,835,765	-2,175,177	-10.03%	44.56%
سورية والمهجر	22,022,350	152,720,875	16,638,648	5,383,702	3.53%	14.42%
الشام	23,846,213	57,148,379	17,815,248	6,030,965	10.55%	41.73%
فرنسبنك	25,328,375	80,582,489	27,331,543	-2,003,168	-2.49%	31.43%
الدولي للتجارة والتمويل	14,277,231	88,123,178	20,808,641	-6,531,410	-7.41%	16.20%
قطر الوطني	83,031,625	26,833,717	70,798,914	12,232,711	45.6%	309.4%
سورية والخليج	3,802,591	20,533,654	10,196,617	-6,394,026	-31.14%	18.52%
الشرق	14,287,734	21,874,262	11,248,722	3,039,012	13.89%	65.32%
سورية الإسلامي	26,703,715	64,632,226	17,024,040	9,679,675	14.98%	41.32%
العربي	20,136,789	73,180,152	25,497,092	-5,360,303	-7.32%	27.52%

(1) من إعداد الباحثة بالاعتماد على البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016،

إيضاحات حول البيانات المالية، إيضاح رقم (37) كفاية رأس المال.

(2) رأس المال التنظيمي وفقاً للبيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016، إيضاحات

حول البيانات المالية، إيضاح رقم (37) كفاية رأس المال.

(3) الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر وفقاً للبيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق

للأوراق المالية لعام 2016، إيضاحات حول البيانات المالية، إيضاح رقم (37) كفاية رأس المال.

(4) البيانات المالية للمصارف المنشورة في موقع سوق دمشق للأوراق المالية لعام 2016، بيان المركز المالي الموحد، حقوق

الملكية، بند (الأرباح/ الخسائر) بند الأرباح المدورة غير المحققة.

(5) رأس المال التنظيمي بعد استبعاد الأرباح غير المحققة = رأس المال التنظيمي (الاموال الخاصة الصافية) - أرباح اعادة

تقييم مركز القطع البنوي (الأرباح غير المحققة).

(6) نسبة كفاية رأس المال = رأس المال التنظيمي / الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر

(7) نسبة كفاية رأس المال دون الاعتراف بأرباح اعادة تقييم = رأس المال التنظيمي بعد استبعاد الأرباح غير المحققة/

الموجودات والالتزامات العرضية المرجحة بأوزان المخاطر.

ملحق رقم (5): يوضح الملحق الآلية المستخدمة لتشكيل المؤونات الواجة التكوين لمصرف عودة
كمثال عن البيانات المالية بتاريخ 31/12/2016.

قيمة النقص في المؤونات الواجب تكوينها	50 % من قيمة التسهيل	قيمة التسهيلات المباشرة وغير المباشرة	مصرف عودة
⁽¹⁾ 1,770,537,978	8,852,689,888	17,705,379,776	الديون العاملة (متدنية المخاطر)
			الديون غير العاملة
⁽²⁾ 1,428,183	2,856,367	5,712,733	دون المستوى
⁽³⁾ 1,007,232,966	1,007,232,966	2,014,465,932	مشكوك فيها
-	1,815,530,539	3,631,061,078	هالكة (رديئة)
2,779,199,127			المؤونات الواجب تكوينها

(1) = 50% من قيمة الديون العاملة (متدنية المخاطر) * 20%

(2) = 50% من قيمة الديون دون المستوى * 50%

(3) = 50% من قيمة الديون المشكوك فيها * 100%

The effect of structural differences on the adequacy of the capital of private banks in Syria

((An analytical study))

Abstract

The study aims to identify the effect of the differences resulting from the re-evaluation of the structural cut-off position on the banks' financial statements in general and on the adequacy of their capital in particular.

The study noted the significant increase in the capital adequacy ratios during the years of the war on Syria, which is mainly due to the profits generated by the re-evaluation of the structural parts center, based on the decisions issued by the Syrian Monetary Authorities. Profit from revaluation of the structural segments within the capital segments should be recognized when calculating capital adequacy ratios.

In this regard, the researcher highlighted the treatment mechanisms adopted by the Central Bank of Syria regarding the status of the structural pieces and the differences arising from its revaluation to ascertain the validity of these mechanisms and treatments, especially as they did not comply with the standards of the Basel International Committee. In accordance with its decisions in Syria, which led us to ask about the fact of disclosure accompanying these financial statements, and the extent of expression of the reality of the results of the work of banks studied.

The research was based on the deductive approach, and it was based on the case study methodology through description and analysis. The study concluded that the profits resulting from the valuation of the structural cut-off center had a significant impact on the financial statements of the studied banks in a comprehensive manner and on the adequacy of their capital in particular. The sample data of the studied banks was clearly affected after excluding the effect of the revaluation gains on the structural parts. It was found that the mechanisms adopted by the Central Bank of Syria regarding the status of structural pieces were provided in line with the requirements of banks and the conditions they face during the current period and in order to ensure that their financial statements are presented properly.

In this regard, the research presented a series of scenarios involving a number of processors to arrive at the best possible scenario to address the profits arising from the reevaluation of this center, which includes the calculation of capital adequacy within more conservative and objective processing frameworks than the current treatment in the Syrian banking sector Syrian Arab Republic.

**Ministry of Higher Education
Damascus university
Faculty of Economics
Department of Banking and Insurance**



**Effect of structural difference
On the adequacy of the capital of private banks in Syria
[(An analytical study)]**

*This thesis is an update of the requirements for
obtaining a master's degree in financial markets*

**By
Walaa alawyeh**

**Supervisor
Dr. Akram Hourani**

2018